

نيسير الأصول

الى جامع الاصول * من حديث الرسول * ﷺ

تأليف العلامة المحدث

عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الديبع الشيدباني

الزييدي الشافعي المتوفى سنة ٤٤٤هـ

اختصر به

جامع الاصول لاحاديث الرسول

لأبي السعادات محمد بن محمد بن عبد الكريم بن الاثير الجزري

المتوفى سنة ٦٠٦هـ

الجزء الثالث

١٣٤٦

طُبِعَ فِي الْمَكْتَبَةِ التَّجَارِيَةِ الْكُبْرَى بِأَوَّلِ شَارِعِ مَجْدِ عَلِيٍّ
لصاحبها مصطفى محمد

المطبعة السلفية - بمصر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الصدقة و النفقة وفيه ثلاثة فصول

﴿ الفصل الاول في فضلها ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما تصدق أحد بصدقة من طيب ، ولا يقبل الله الا الطيب ، الا أخذها الرحمن يمينه (وكلنا بيديه) وان كانت نمرة . فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل كما يُرَبِّي أحدكم فلوه أو فصيله . أخرجه الستة الا أبا داود . قوله (فتربو) أي تكثر وتزيد . (وكف الرحمن) هنا كناية عن محل قبول الصدقة التي توضع فيه ^(١) والا فلا كف لله ولا جراحة تعالى الله عما يقول الظالمون والمجسمون علوا كبيرا . (والفَلَوُ) المهر أول ما يولد . (والفصيل) ولد الناقة الى أن يفصل عن أمه وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : بينا رجل في فلاة من الارض إذ سمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان . فتنحى ذلك السحاب فأفرغ ماءه في حرة فاذا شرجة من تلك الشرايح قد استوعبت ذلك الماء . فتنبع الماء فاذا رجل قائم في حديقة يحول الماء بمسحاته . فقال له : يا عبد الله ، ما اسمك ؟ قال فلان ، الاسم الذي سمع في السحابة . فقال له : يا عبد الله ، لم سألتني عن اسمي ؟ قال سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول : اسق حديقة فلان ،

(١) الاصح كما كان عليه سلفنا الصالح رضي الله عنهم أن يؤمن به كما ورد كذلك من غير تأويل ولا تحريف ومن غير تشبيه ولا تمثيل . وكما أن ذات الله جل وعلا ليس كمثلها ذوات فكذلك ما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم ليس كصفات غيره . وخير لنا ان لا نكثر من الخوض في هذه المزالق

لا سمسك . فما تصنع فيها ؟ قال : أما اذ قلت هذا فاني أنظر الى ما يخرج منها
فأتصدق بثلثه . وآكل أنا وعيالي ثلثه . وأرُدُّ فيها ثلثه . أخرجه مسلم (الحرّة)
بفتح الحاء الارض ذات الحجارة السوداء . (والشرجة) واحدة الشراج وهي
مسائل الماء الى السهل من الارض . (والمسحاة) المجرفة من الحديد

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : سبق درهم مائة الف درهم .
قيل : وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : كان لرجل درهمان فتصدق باحدهما
وانطلق آخر الى عرض ماله فخرج منه مائة ألف درهم فتصدق بها . أخرجه
النسائي (عرض الشيء) جانبه وناحيته

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه جاءه سائل : فقال له ابن عباس
أشهد أن لا اله إلا الله وأن محمدا رسول الله ؟ قال نعم . قال : فتصوم وتصلي ؟
قال : نعم . قال سألت وللسائل حق ، انه يحق علينا أن نصلك . فاعطاه ثوبا وقال :
سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من مسلم يكسو مسلما ثوبا الا كان في حفظ
الله تعالى ما دام عليه منه خرقعة . أخرجه الترمذي

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . ان أعرابيا قال يا رسول الله اخبرني عن :
الهجرة ؟ فقال ويحك ان شأنها شديد ، فهل لك من اهل ؟ قال نعم . قال :
فتعطي صدقتها ؟ قال نعم . قال : فهل تمنح منها ^(١) ؟ قال نعم . قال فتعطيها يوم
وردها ^(٢) ؟ قال نعم . قال . فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من
عملك شيئا . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الصدقة تطفي
غضب الرب وتدفق مية السوء . أخرجه الترمذي

(١) تعطي منها الشاة متبعة

(٢) اي عند ما يرد ما اهداه من ثوبه

﴿ النفقة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما من يوم يصبح فيه العباد الا وملكان ينزلان من السماء يقول أحدهما : اللهم أعط منفقا خلفا . ويقول الآخر : اللهم أعط ممسكا تلفا . أخرجه الشيخان * وفي أخرى : يقول الله تعالى : يا ابن آدم أنفق أنفق عليك

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما من عبد مسلم ينفق من كل مال له زوجين في سبيل الله تعالى الا استقبلته حجة الجنة كلهم يدعوه الى ما عنده . قيل : وكيف ذلك ؟ قال : ان كان إبلا فبغيرين وإن كان بقرا فبقرتين . أخرجه النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : دينار أنفقته في سبيل الله . ودينار أنفقته في رقة . ودينار تصدقت به على مسكين . ودينار أنفقته على أهلك . أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك . أخرجه مسلم
وعن أبي مسعود البدر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان المسلم اذا أنفق على أهله نفقة وهو يحبسها كانت له صدقة ، أخرجه الخمسة
الا أبا داود

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ . من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته . قال سفيان : انا قد جربناه فوجدناه كذلك ، أخرجه رزين (١)

﴿ الفصل الثاني في الحث عليها ﴾

عن حارثة بن وهب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : تصدقوا .

(١) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وذكره العلامة شيخ الاسلام ابن تيمية في فتاوى له وحكم عليه بالوضم وان كان السيوطي قد حسنه في اللآلئ القآين السيوطي من معرفة ابن تيمية واتصله من الحديث وضبطه واتفقاه

فيوشك الرجل أن يمشي بصدقة فيقول الذي يعطاها لو جئتنا بها بالامس قبلتها
فاما الآن فلا حاجة لي فيها ، فلا يجد من يقبلها منه ، أخرجه الشيخان والنسائي
وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ . لياتين على
الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب فلا يجد أحدا يأخذها منه .
وترى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة
النساء . أخرجه الشيخان

وعن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : بادروا بالصدقة فان
البلاء لا يتخطاها . أخرجه رزين (١)

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لما خلق الله الارض .
جعلت تميد وتمكفا فأرساها بالجبال فاستقرت . فتمعجب الملائكة من شدة
الجبال ، فقالت : يا ربنا هل خلقت خلقا أشد من الجبال ؟ قال : نعم ، الحديد .
قالوا : فهل خلقت خلقا أشد من الحديد ؟ قال : نعم ، النار . قالوا : فهل خلقت
خلقاً أشد من النار ؟ قال : نعم ، الماء . قالوا : فهل خلقت خلقاً أشد من الماء ،
قال : نعم ، الريح . قالوا : فهل خلقت خلقاً أشد من الريح ؟ قال : نعم ، ابن
آدم اذا تصدق بصدقة يمينه فأخفاها عن شماله . أخرجه الترمذي (٢) . (مادت
الارض) تميد اذا تحركت واضطربت

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : وهو على المنبر
وذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة ، اليد العليا خير من اليد السفلى . (والعليا)
هي المنفقة (والسفلى) هي السائلة . أخرجه السنة الا الترمذي
وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اتقوا
النار ولو بشق تمرة * وفي رواية : من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق
تمرة فليفعل . أخرجه الشيخان والنسائي

(١) في اسناده وضاع ومجهول وكذاب قاله الشوكاني (٢) وقال غريب

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قيل يا رسول الله ، أي الصدقة أفضل ؟ قال جُهد المقل ، وأبدأ بمن تعول . أخرجه أبو داود (الجهد) بالضم الوسع والطاقة من المقل الذي ماله قليل فهو يعطي بقدر ماله

وعن سعيد بن المسيب . قال : أتى سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه رسول الله ﷺ . فقال أي الصدقة أعجب إليك ؟ قال الماء . أخرجه أبو داود ^(١)

وعن زيد بن أسلم رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أعطوا السائل ولو جاء على فرس . أخرجه مالك ^(٢) * ولا يبي داود عن علي رضي الله عنه . للسائل حقٌ ولو جاء على فرس ^(٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما تنقص مال من صدقة . وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً . ولا تواضع عبداً الا رفعه الله . أخرجه مسلم ومالك والترمذي

وعن جابر رضي الله عنه . قال : أمر رسول الله ﷺ من كل جادة عشرة ^(٤) أوسق من التمر يلقون يعلق في المسجد للمساكين . أخرجه أبو داود وعن عوف بن مالك رضي الله عنه . قال : خرج النبي ﷺ يوماً ويده عصاً وقد علق رجل قنؤ حشف ^(٥) فجعل يطعن فيه ويقول : لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب من هذا . ان رب هذه الصدقة يأكل حشفاً يوم

القيامة . أخرجه أبو داود والنسائي . (القنؤ) العنق بما فيه من الرطب وعن جرير رضي الله عنه . قال : أتى النبي ﷺ قوم حفاة عراة مجتابي

(١) وأخرجه النسائي والحديث منقطع فان ابن المسيب لم يدرك عبادة

(٢) وقال الحافظ سراج الدين القزويني موضوع . ورد عليه اللانثي وابن حجر بما يفيد ان الحديث ضعيف وليس بموضوع

(٤) أي على كل من عنده من النخل ما يخرج عشرة أوسق ، وجداد النخل قطع ثمارها

(٥) الرديم من التمر

النَّارَ أَوْ الْعَبَاءَ مُتَقَلِّدِي السِّيفِ، عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرٍّ . فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْغَافَةِ . فَدْخَلَ ثُمَّ خَرَجَ . فَأَمَرَ بِلَالًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى : ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا » الْآيَةَ « إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا » وَالْآيَةَ الَّتِي فِي الْحَشْرِ « اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ » تَصَدَّقْ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ ، مِنْ دِرْهَمِهِ ، مِنْ ثَوْبِهِ ، مِنْ صَاعٍ بَرَةٍ ، مِنْ صَاعٍ تَمَرَةٍ ، حَتَّى قَالَ : وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ . فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بَصُرَةً كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا ، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ . ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ ثِيَابٍ وَطَعَامٍ ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَهْمِلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ ^(١) . فَقَالَ : مِنْ سَنٍّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ . وَمِنْ سَنٍّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةٌ سَيِّئَةٌ كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوِزْرٌ مِنْ عَمَلِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ . قَوْلُهُ (مُجْتَابِي النَّمَارِ) أَيُّ لَا بَسِيهَا ^(٢) وَالنَّمَارُ جَمْعُ تَمْرَةٍ وَهِيَ شَمْلَةٌ مُخْطِطَةٌ مِنْ مَازَرِ الْأَعْرَابِ . (تَمَعَّرَ) أَيُّ تَغَيَّرَ وَتَلَوَّنَ مِنَ الْغَضَبِ . وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قَالَ رَجُلٌ ^(٣) لَا تُصَدِّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، عَلَى سَارِقٍ . لَا تُصَدِّقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ . فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ وَزَانِيَةٍ . لَا تُصَدِّقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيِّ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيِّ . فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ وَزَانِيَةٍ وَغَنِيِّ ، فَأُتِيَ ^(٤) فَقِيلَ لَهُ :

(١) مِنَ الشَّيْءِ الْمَذْهَبُ وَهُوَ الْمُلَوَّنُ بِالذَّهَبِ وَالْمَرَادُ الصَّفَاءُ وَالِاسْتِنَاءَةُ

(٢) أَيُّ وَقَدْ خَرَقَهَا فِي رُؤُسِهِمْ وَالْجُوبُ الْقَطْعُ

(٣) قَالَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٤) أَيُّ فِي الْمَنَامِ

أما صدقتك فقد قبلت ، أما السارق فلعله أن يستعِفَّ عن سرقة . وأما الزانية فلعلمها أن تستعِفَّ عن زناها . وأما الغني فلعله أن يعتدِّب فينفق مما أعطاه الله تعالى ، أخرجه الشيخان والنسائي

﴿ الفصل الثالث في أحكام الصدقة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وأبدأ بمن تقول . أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : أمر رسول الله ﷺ يوماً بالصدقة فقال رجل : يا رسول الله ، عندي دينار ؟ قال تصدِّق به على نفسك . قال : عندي آخر ؟ قال : تصدِّق به على ولدك . قال : عندي آخر ؟ قال : تصدِّق به على زوجك . قال : عندي آخر ؟ قال : أنت أبصرُ به ، أخرجه أبو داود والنسائي (١)

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال : دخل رجل المسجد بهيئة يذِّة والنبي ﷺ يأمر بالصدقة . فتصدق الناس فأعطاه النبي ﷺ ثوبين ثم قال : تصدقوا . فطرح الرجل أحد ثوبيه . فقال ﷺ أترون الى هذا الذي رأيته بهيئة يذِّة فأعطيته ثوبين ثم قلت تصدقوا . فطرح أحد ثوبيه . خذ ثوبك وانتهره ، أخرجه أبو داود والنسائي (٢)

وعن جابر رضي الله عنه . قال : جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال : يا رسول الله أصبتُ هذه من معدن فخذها فهي صدقة ، ما أملك غيرها . فأعرض عنه رسول الله ﷺ . ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك . فأعرض عنه فأتاه من قبل ركنه الايسر فقال مثل ذلك . فأعرض عنه . ثم أتاه من خلفه فقال مثل ذلك . فأخذها ﷺ فجدَّفه بها . فلو أصابته لأوجعته .

(١) في اسناده محمد بن عجلان فيه مقال (٢) وفي اسناده ابن عجلان أيضا وثقة بعضهم وضمنه آخرون

وقال يأتي أحدكم بما يملك فيقول : هذه صدقة ثم يقعد يتكفف الناس . خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ^(١) ، أخرجه أبو داود . (يتكفف الناس) يسألهم ويطلب منهم ما يأخذ ببطن كفة وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة فلها أجرها بما أنفقت وللزوج بما اكتسب . وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيئا ، أخرجه الحسة . وعن أبي أمامة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تنفق المرأة من بيت زوجها إلا بأذنه . قيل : يا رسول الله ولا الطعام ؟ قال ذلك أفضل أموالنا ، أخرجه الترمذي ^(٢) .

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لا يجوز لامرأة أن تمر في مالها إذا ملك زوجها عصمتها . أخرجه أبو داود ^(٣) والنسائي وعن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الخازن المسلم الأمين الذي يعطي ما أمر به طيبة به نفسه أحد المتصدقين . أخرجه الشيخان وعن عمر رضي الله عنه قال : تحملت على فرس في سبيل الله فأضاعه الذي عنده فاردت أن أشتريه وظننت أنه يبيعه برخص . فسألت النبي ﷺ ؟ فقال : لا تشتريه ولا تعد في صدقتك ، وإن أعطاك به بدرهم . فإن العائد في صدقة كالعائد في قيته . أخرجه الستة * وفي رواية للمالك : كالكلب يعود في قيته وعن ابن عباس رضي الله عنهما . إن رجلا قال : يا رسول الله ، إن أمي توفيت . أيفعها أن أتصدق عنها ؟ قال نعم . قال إن لي ربحا فأنا أشهدك أنني قد تصدقت به عنها . أخرجه الحسة الا مسما . (الخراف) الخديعة

(١) أي من غنى يتمتع به ويستظهر به على النوايب (٢) وقال حديث حسن

(٣) لم أعثر في أبي داود الا بحديث عن أبي بن كعب بمعنى هذا وليس بلفظه

وعن سعد بن عُبادة رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله ان أُمِّي ماتت .
غَافِي الصدقة أفضل ؟ قال الماء . فحفرَ بئراً وقال : هذه لأم سعد . أخرجه
أبو داود والنسائي

كتاب صلة الرحم

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : الرحم مُعَلَّقَةٌ
بِالْعَرْشِ . تقول من وصلني وصله الله . ومن قطعني قطعه الله . أخرجه الشيخان
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من سرَّه أن
يَبْسُطَ الله تعالى له في رزقه وأن ينسأ له في أثره فليصل رحمه . أخرجه
البخاري والترمذي * وعند الترمذي : تعلَّموا من أنسابكم ما تصلون به
أرحامكم فإن صلة الرحم محبة في الأهل مثرة في المال منسأة في الأثر ^(١) .
(ينسأ) أي يؤخر . (والأثر) هنا الأجل

وعن ميمونة رضي الله عنها . قالت : أعتقت وكليدة ^(٢) ولم أستاذن رسول
الله ﷺ . فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت يا رسول الله : أشعرت
أني أعتقت وكليدي ؟ قال وفعلت ؟ قالت : نعم . قال : أما إنك لو أعطيتها
أخوالك كان أعظم لأجرك . أخرجه الشيخان وأبو داود
وعن سلمان بن عامر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الصدقة
على المسكين صدقة . وعلى ذي الرحم ثنتان : صدقة وصلة . أخرجه النسائي

(١) وقال الترمذي حديث غريب (٢) تطلق على الجارية وإن كانت كبيرة

كتاب الصحبة وفيه ثمانية عشر فصلا

﴿الأول في حق الرجل على الزوجة﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لو كنت امرأة أحدكم أن يسجد لأحد لامرت الزوجة أن تسجد لزوجها . أخرجه الترمذي وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة . أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأبى عليه الا كان الذي في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها زوجها * وفي رواية : اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فأبت أن تحيى فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح * وفي رواية : حتى ترحم * وفي رواية : اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة ، الحديث . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعنه رضي الله عنه قال : قيل يا رسول الله أي النساء خير ؟ قال التي تسره إذا نظر ، وتطيعه إذا أمر ، ولا تخافه في نفسها وما لها بما يكره . أخرجه النسائي .

وعن عمر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته . أخرجه أبو داود (٢)

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : جاءت امرأة صفوان بن المعطل رضي الله عنه الى رسول الله ﷺ وصفوان عنده . فقالت يا رسول الله زوجي يضربني اذا صليت ، ويؤفطرني اذا صُمت ، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع

(١) وقال حسن (٢) وأخرجه النسائي

الشمس . فسأله عما قالت . فقال : يا رسول الله ، أما قولها يضرني إذا صليت .
فإنها تقرأ بسورتين وقد نهيتها . فقال لها رسول الله ﷺ : لو كانت سورة
واحدة لكففت الناس ، وأما قولها يفطرني إذا صمت فإنها تنطلق تصوم وأنا
رجل شاب لا أصبر . فقال ﷺ : لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها ، وأما قولها
إني لا أصلي حتى تطلع الشمس فإننا أهل بيت قد عرفنا ذلك لا نكاد
نستيقظ حتى تطلع الشمس . فقال ﷺ : فإذا استيقظت يا صفوان فصل .
أخرجه أبو داود (١)

وعن أبي الورد بن نمرة . قال قال علي رضي الله عنه لابن أبي عمير :
ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ وكانت من أحب أهله إليه ؟
قلت بلى . قال : أنها جرت بالرحى حتى أثرت في يدها . واستقت بالقرية حتى
أثرت في نحرها . وكذبت البيت حتى اغترت ثيابها . فأنى النبي ﷺ بخدم
فقلت لها : لو أتيت أباك فسألته خادماً ؟ فأنته فوجدت عنده خدماً (٢)
فرجعت . فأتاها من الغد فقال : ما كانت حاجتك ؟ فسكتت . فقلت : أنا
أحدثك يا رسول الله ، أنها جرت بالرحى حتى أثرت في يدها ، وحملت بالقرية
حتى أثرت في نحرها ، فلما أن جاء الخدم أمرتها أن تأتيك تستخدمك خادماً
يقبها حرّاً ما هي فيه . فقال : اتقي الله يا فاطمة وأدّي فريضة ربك واعلمي عمل
أهلك ، وإذا أخذت مضجعك فسبحي ثلاثاً وثلاثين . واحمدي ثلاثاً وثلاثين .
وكبري أربعاً وثلاثين . فذلك مائة هي خير لك من خادم . قالت : رضيت
عن الله وعن رسوله ﷺ ، ولم يخدمها . أخرجه الحنفية إلا النسائي

﴿ الثاني في حق المرأة على الزوج ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : استوصوا بالنساء .

(١) قال المنذري قال أبو بكر البزار هذا الحديث كلامه . انكر من النبي صلى الله عليه وسلم
(٢) أي جماعة يتحدثون

فان المرأة خلقت من ضلع وان أعوج ما في الضلع أعلاه . فان ذهبت تقيمه كسرته ، وان تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيراً . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : استوصوا بالنساء خيراً فانهن عوان عندكم . ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك الا أن يأتين بفاحشة مبينة . فان فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح . فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً . ألا ان لكم على نسائكم حقاً ، ولنسائكم عليكم حقاً . فحقكم عليهن أن لا يؤطئن فرشكم من تكهرون ولا يأذنن في بيوتكم لمن تكهرون ، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن . أخرجه الترمذي . (عوان) جمع عانية وهي الأسيرة ، شبه المرأة في دخولها تحت حكم الزوج بالاسير . و (المبرح) الشديد والشاق وعن حكيم بن معاوية عن أبيه رضي الله عنه . قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ قال : أن تطعمها اذا طعمت . وأن تكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ، ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت . أخرجه أبو داود

﴿ حديث أم زرع ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : جلس احدى عشرة امرأة فتماهدن وتعاهدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً . قالت الاولى : زوجي لحم جل غث على رأس جبل . لاسهل فيرتقى ولا سمين فيقتل ^(١) ، وفي رواية للبخاري فيمنقى ^(٢) قالت الثانية : زوجي لا أبث خبره ، اني أخاف أن لا أذره ان أذكره أذكر عجره وبجره . قالت الثالثة : زوجي العشتق . ان انطق

(١) بقوله انتقلت الشيء أي نقلته (٢) هي احدى رواياته ومعناه ليس له نقي بكسر النون وسكون الف اي مخ

أُطْلِقَ، وإن أسكت أعلّق. قالت الرابعة: زوجي كليل تهامة، لا حرّ ولا قر، ولا مخافة ولا سامة. قالت الخامسة: زوجي إن دخل فهد، وإن خرج أسد، ولا يسأل عما عهد، قالت السادسة: زوجي إن أكل ألفاً، وإن شرب اشتفّ، وإن اضطجع التفتّ، ولا يولج الكفّ ليعلم البثّ. قالت السابعة: زوجي عيابه (أو غيابه) طباقاء، كل داء له داء. شجك أو فلك أو جمع كلال لك. قالت الثامنة: زوجي المسّ مسّ أرنب، والريح ربح زرنب. قالت التاسعة: زوجي رفيع العياد، طويل النجاد، عظيم الرماد، قريب البيت من الناد. قالت العاشرة: زوجي مالك. وما مالك؟ مالك. خير من ذلك، له إبل كثيرات المبارك، قليلات المسارح. وإذا سمع صوت المزهر أيقن أنهم هوالك. قالت الحادية عشرة: زوجي أبو زرع. وما أبو زرع؟ أناس من خلي أذني. وملا من شحم عضديّ. وبجحتي فبجحت إليّ نفسي. وجدني في أهل غنيمّة بشقّ. فجعلني في أهل صهيل وأطيط ودانس ومنقّ. فعنده أقول فلا أقبح. وأرقد فأنصبح. وأشرب فاتقنح. أمّ أبي زرع. فما أم أبي زرع؟ عكومها رذاح. وبيتها فساح. ابن أبي زرع. فما ابن أبي زرع؟ مضجعه كمسل شطبة. ويشعبه ذراع الجفرة. بنت أبي زرع، فما بنت أبي زرع؟ طوع أبيها وطوع أمها. وملء كسائها (وفي رواية وصفر رداها) وغيط جارتها. جارية أبي زرع. فما جارية أبي زرع؟ لاتبث حديثنا تبثينا ولا تنقث ميرتنا تنقينا. ولا تملأ بيتنا تعشيشاً. قالت: خرج أبو زرع والأوطاب مخض، فلقني امرأة معها ولدان لها كالفهدين. يلعبان من تحت خصرها برماتين. فطلقني ونكحها. فنكحت بعده رجلاً سرياً. ركب سرياً وأخذ خطيباً. وأراح عليّ نعماً ثريباً. وأعطاني من كل رائحة زوّجا. وقال: كلي أم زرع وميري أهلك. قالت: فلو جمعت كل شيء أعطانيه ما بلغ أصغر آية

أبي زرع . قالت عائشة رضي الله عنها . قال لي رسول الله ﷺ : كنت لك كأبي زرع لأم زرع . أخرجه الشيخان

وقد سقط حديث أم زرع من تجريد قاضي القضاة . وقد أثبتته هنا من جامع الاصول لشهرته . وقد أفرّد شرح هذا الحديث بالتأليف . وقد رأيت أن أذكرها هنا من الكلام عليه ما تمس اليه الحاجة مما لا بد منه . فأقول وبالله التوفيق :

قول الاولى : (زوجي لحم جبل غث) أي مهزول . (على رأس جبل) أي صعب الوصول اليه . وصفته بقلة الخير ، تقول : هو كالحم الجبل لا كالحم الضأن . ومع ذلك مهزول ردي . صعب المتناول لا يوصل اليه الا بمشقة شديدة . وقول الثانية : (لا أبث خبره) أي لا أنشره وأشيعه . وقولها (اني أخاف أن لا أذره) أي خبره طويل ، ان شرعت في تفصيله لا أقدر على إتمامه لسكنته (والعُجْر والبُجْر) المراد بهما عيوبه الباطنة وأسراره الكامنة . (والعُجْر) تعقد العصب والعروق حتى ترى ناتئة في الجسد . (والبُجْر) نحوها الا أنها في البطن خاصة ، وقول الثالثة (زوجي العَشَق) هو الطويل بلا نفع . فاذا ذكرت عيوبه طلقني ، وان سكنت عنها علقني ، فتركني لأعزّبا ولا مَرْوَجَة . قال الله تعالى « فَتَذَرُوهَا كالمُعَلَّقَةِ » ، وقول الرابعة : (زوجي كليل تهامة . لا حرّ ولا قرّ ، ولا مخافة ولا سامة) هذا وصف بليغ وصفته بعدم الأذى وبالراحة ولذا أذة العيش والاعتدال . كليل تهامة الذي لا حرّ فيه ولا يبرد مفرطين ، وانها لا تخاف غائلته لكرم أخلاقه ولا تخشى منه ملاماً ولا سامة . وقول الخامسة : (زوجي ان دخل فهد الى آخره) هذا مدح بليغ ، وصفته بكثرة النوم اذا دخل بيته وعدم السؤال عما ذهب من متاعه وما بقي لقولها (ولا يسأل عما عهد) أي عما عهد في البيت من متاعه وماله لكرمه . وقولها (وان خرج أرسد) أي اذا خرج الى الناس ومارس الحرب كان كالأسد تصفه بالشجاعة . وقول السادسة : (زوجي ان أكل لف) أي

أكثر من الطعام وخاط من صنوفه حتى لا يُيق شيئاً (وان شرب اشتف) أي استوعب جميع ما في الاناء ، (ولا يولج الكف ليعلم البث) هذا ذم له . أرادت أنه إذا اضطلع ورقد التف في ثيابه ناحية ولم يضاجعني ليعلم ما عندي من محبته ولا بث هناك إلا محبة الدنو من زوجها . وقول السابعة : (زوجي عيابه أو غيابه ، الى آخره) عيابه (بمهملة ومعجمة ومعناه بالمهملة الذي لا يلتصق وهو العنين الذي تعينه مباضعة النساء ويعجز عنها ، وبالمعجمة الذي لا يمتدي الى مسلك ، من الغيابة وهي الظلمة . ومعنى (طباقاء) المنطبقة عليه أموره حقاً وقيل الغبي الأحمق القدم . وقولها (كل داء له دواء) أي جميع أدواء الناس مجتمعة فيه . (والشج) جرح الرأس : (والفل) الكسر والضرب . تقول : أنا معه بين جرح رأس أو ضرب وكسر عضو أو جمع بينهما . وقول الثامنة (زوجي المس مس أرنب والريح ريح زرنب ^(١) وصفته بلين الخلق والجانب وحسن العشرة وأنه طيب الريح ، أو طيب الثناء في الناس) وقول التاسعة : (زوجي رفيع العباد) الى آخره . رفيع العباد وصف له بالشرف وسناء الذكر والرفعة في قومه . (وطويل النجاد) بكسر النون وصف له بطول القامة ، والنجاد حائل السيف ، والطويل يحتاج الى طول حائل سيفه ، والعرب تمدح بذلك . (وعظيم الرماد) وصف له بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز فيكثر وقوده ويكثر رماده . وقولها (قريب البيت من الناد) أي النادي ، وهو مجلس القوم . وصف له بالكرم والسودد ، لأنه لا يقرب البيت من النادي إلا من هذه صفته لأن الضيفان يقصدون النادي . وأصحاب النادي يأخذون ما يحتاجون اليه في مجلسهم من البيت القريب من النادي . وهذه صفة الكرام ، والاشام بخلاف ذلك . وقول العاشرة : (زوجي مالئ) الى آخره . تقول هو خير مما أصفه به . له إبل كثيرة فهي باركة

(١) هو نبت طيب الرائحة وقيل هو شجرة عظيمة بالشام يجبل لبنان لا تندر لها ورق أخضر بين الخضرة والصفرة . وقيل هو حشيشة دقيقة طيبة الرائحة ليست ببلاد العرب

بفنائنه لا يوجبها تسرح إلا قليلا عند الضرورة ومعظم أوقاتها تكون باركة
 بفنائنه . فاذا نزل به الضيف قراهم من ألبانها ولحومها . (والمزهر) بكسر الميم
 عود الغناء الذي يضرب به . وأرادت أن زوجها عوداً إليه اذا نزل به الضيفان
 انتحروا لهم منها . وإتيانهم بالعيدان والمعارف والشراب ، فاذا سمعت الابل
 صوت المزهر علمن أنه قد جاءه الضيفان واتهن منحورات هوالك . وقول
 الحادية عشر : (زوجي أبو زرع) الى آخره : فعنى (أناس) بنون ومهمله
 من النّوس وهي الحركة من كل شيء متدل . (وأذني) بتشديد الياء على
 التثنية أي حالتي قرطه وشنوقاً فيها فهي تنّوس أي تتحرك لكثرتها . ومعنى
 (ملأ من شحم عضدى) أي أسمني وملأ بدني شحماً لان العضدين اذا
 سمنا فغيرهما أولى . ومعنى (بجحني) بتشديد الجيم (فبججت) بكسر الجيم
 وفتحها والفتح أفصح . أي فرخي فقرحت وعظمتي فعظمت عند نفسي . وقولها
 (وجدني في أهل غنيمه) بضم الغين تصغير الغنم ، أرادت ان اهلها كانوا أصحاب
 غنم لا أصحاب خيل وإبل ، لان الصهيل أصوات الخيل والأطيط اصوات الابل
 وحنينها . والعرب انما تعتد بأصحابها لا بأصحاب الغنم . وقولها (بشق) بكسر
 الشين وفتحها . قال أبو عبيد هو بالفتح والمحدثون يكسرونه يعني بشق جبل أي
 ناحيته اقلتهم وقلة غنمهم . وقولها (ودائس) هو الذي يدوس الزرع في يدره .
 (ومنق) بضم أوله وفتح ثانيه على المشهور ، وقد يكسر ، وتشديد القاف . والمراد
 به بالفتح عند الجمهور الذي يُنقى الطعام . أي يخرج منه من تبذه وقشوره وينقيه
 بالغربال ، أي انه صاحب زرع يدوسه وينقيه : وقولها (فعنده أقول فلا أقبح)
 أي لا يقبح قولي فيرده بل يقبله مني . (وأرقد فأنصبج) أي أنام الصبحة أي
 بعد الصباح لكمايتها بمن يخدمها . وقولها (وأشرب فأتقنح) بالنون بعد القاف
 وبالميم بدل النون . فمعناه بالميم أروى حتى أدع الشراب من شدة الري . وبالنون

أَقْطَعَ الشَّرَابَ وَأَتَمَّلَ فِيهِ . (والعكوم) الاعتدال وأوعية الطعام . (والرداح)
العظيمة الكبيرة . (وبينها فَسَاح) بفتح الفاء وتخفيف السين المهملة . أي واسع .
وقولها (مضجعه كَمَسَل) بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام . (وشَطْبَةٌ)
بشين معجمة مفتوحة ثم طاء مهملة ساكنة ثم موحدة ثم هاء ماشطبة من جريد
النخل أي شَقٌّ لأن الجريدة يشق منها قضبان . فرادها أنه مهفف قليل اللحم
كالشطبة ، وهو ما يمدح به الرجل . وقيل أرادت أنه كالسيف يسل من غمده .
وقولها (وتشبعه ذراع الجفرة) الذراع مؤنثة وقد تذكر . والجفرة بفتح الجيم
الأثني من أولاد المعز . وقيل من الضأن وهي ما بلغت أربعة أشهر وفصلت عن
أمها ، وأرادت أنه قليل الأكل ، والعرب تمدح به . وقولها (طوع أبها وطوع
أمها) أي مطيعة لها متقادة لأمرها . ومعنى (مَلَّ كَسَائِهَا) ممتلئة الجسم سمينة .
وفي رواية (صَفَر دَائِهَا) بكسر الصاد والصفير الخالي أي ضامرة البطن .
(وغيط جارتها) المراد بالجارة هنا الضرة أي يغيط ضرتها ماترى من حسنها
وجمالها خلقاً وخلقاً . وقولها (لَانَبْتُ حَدِيثُنَا تَبْشِيشًا) بالياء أي لاتشيعه وتظهره
بل تكتمه . (ولا تَنْقُتْ مِيرَتَنَا) الميرة الطعام المحبوب . ومعنى لاتنقُتْ لاتفسدها
ولا تفرقها وتذهب بها . وصفتها بالأمانة . (ولا تَمْلَأْ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا) بالعين المهملة .
أي لاتترك الكناسة والقمامة فيه متفرقة كَعَشَّ الطائر بل هي مُصلحة للبيت
معتنية بتنظيفه . وروي بالغين المعجمة من الغش في الطعام . (والاولطاب) جمع
وَطَب بفتح الواو وسكون الطاء وهي أسقية اللبن التي يُمنخض فيها . ومعنى
(يلعبان من تحت خصرها برماتين) قال أبو عبيد : معناه ، أنها ذات كفَل عظيم
فاذا استلقت على قفاها نَتَأَ الكَفَل بها من الأرض حتى تصير تحتها فُجوةً يجري
فيها الزمان . (والسري) بالمهملة السيد الشريف . وقيل السخي . (والشري)
بالمعجمة الفرس الفائق الخيار . (والخطي) بفتح الخاء المعجمة وكسرهما والفتح

أشهر الرمح منسوب الى الخط قرية بساحل البحر عند عُمان وسميت الرماح خطية لانها تحمل الى هذا الموضع وتثقب فيه . (وأراح عليّ نعمًا ثريا) أى أنى بها الى مراحها وهو موضع مبيتها . والنعم الابل والبقر والغنم . (والترى) بالمثلثة وتشديد الياء الكثير من المال وغيره . (وأعطاني من كل راحة) أى ما يروح من الابل والبقر والغنم والعبيد . (زوجا) أى اثنين . (وميري أهلك) بكسر الميم من الميرة أى أعطيهم وأفضلي عليهم . وقوله ﷺ اعائشة رضي الله عنها : (كنت لك كأبي زرع لام زرع) : قال العلماء : هو تطيب لنفسها وإيضاح لحسن عشرته اياها . ومعناه أنا لك كأبي زرع وكان زائدة أو للدوام والله أعلم .

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يفرّك^(١) مؤمن مؤمنة . ان كره منها خلُقًا رضي آخر . أخرجه مسلم

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلبَ لذى لبٍّ من إحدائكن . قالت امرأة منهن جزالة : وما نقصان العقل والدين ؟ قال : أما نقصان العقل فان شهادة امرأتين بشهادة رجل . وأما نقصان الدين فان إحدائكن تفطر رمضان وتقيم أياما لا تصلى . أخرجه أبو داود^(٢) . (الأب) العقل . و (الجزالة) التامة . وقبل ذات كلام جزل أي قوي شديد

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ما تركت بعدي فتنة هي أضرّ على الرجال من النساء . أخرجه الشيخان والترمذي

(١) أي لا ينفصها

(٢) والحديث رواه البخاري أيضا في مواضع من صحيحه أطول من هذا

وعن مُطَرِّف بن عبد الله . وكان له امرأتان فخرج من عند احدهما فلما رجع قالت له : أتيت من عند فلانة ؟ قال : أتيت من عند عمران بن حصين فحدثنا عن رسول الله ﷺ : ان أقل ساكي الجنة النساء . أخرجه مسلم

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان من أعظم الامانة عند الله يوم القيامة الرجل يقضي الى امرأته والمرأة تقضي الى زوجها ثم ينشر أحدهما سرا صاحبه . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال لي رسول الله ﷺ : اني لأعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غَضْبِي . فقلت : ومن أين تعرف ذلك ؟ قال : اذا كنت عني راضية فانك تقولين : لا ، ورب محمد . واذا كنت علي غَضْبِي قلت لا ورب ابراهيم . قلت : أجل يا رسول الله ، والله ما أهجر الا اسمك . أخرجه الشيخان

﴿ الثالث آداب الصحبة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إياكم والظن فان الظن أكذب الحديث ، ولا تجسسوا ، ولا تحسسوا ، ولا تنافسوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله تعالى . المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ، ولا يخذله ولا يحقره . بحسب امرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم . كل المسلم على المسلم حرام ، ماله ودمه وعرضه . ان الله لا ينظر الى صوركم وأجسادكم ، ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم . التقوى ههنا ، التقوى ههنا ، التقوى ههنا . ويشير الى صدره . ألا لا يبيع بعضكم على بيع بعض ، وكونوا عباد الله إخوانا . ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث . أخرجه الستة الا النسائي ، وهذا لفظ مسلم ، (التجسس) بالجيم

البحث عن عورات النساء. ^(١) وبالجماء، استماع الحديث . و (التدابير) التقاطع والتهاجر

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : حق المسلم على المسلم خمس : ردُّ السلام ، وعيادة المريض ، وأتباع الجنائز ، وإجابة الدعوة ، وتشميتُ العاطس . أخرجه الحمسة * وزاد مسلم في رواية : وإذا دعاك فأجبه ، وإذا استنصحك فانصح له

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكُّوا العاني . أخرجه البخاري وأبو داود . (العاني) الأسير وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يا أبا ذر لا تحقرنَّ من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طَلَق . وإذا اشتريت لحماً أو طبختَ قدرًا فأكثر مرَّ قته واغْرِفْ لجارك منه . أخرجه الترمذي ^(٢)

(الرابع في آداب المجلس)

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اياكم والجلوس في الطُّرُقَات . قالوا يارسول الله مالنا بذلك من مجالسنا ، نتحدث فيها . فقال إذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقَّه . قالوا : وما حقُّه يارسول الله ؟ قال : غضُّ البصر . وكفُّ الأذى . ورد السلام . والأمر بالمعروف . والنهي عن المنكر . أخرجه الشيخان وأبو داود * وزاد في أخرى عن عمر : وتغيثوا الملهوف وتهدوا الضَّالَّ

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجي اثنان دون الثالث فإن ذلك يُحرِّنه . أخرجه الثلاثة وأبو داود *

(١) التجسس ليس خاصاً بالبحث عن عورات النساء بل هو للتطلع على العورات مطلقاً

(٢) وروى مسلم منه القسم الاول

وأخرجه الحنسة الا النسائي عن ابن مسعود رضي الله عنه بعنه
وعن أنس رضي الله عنه قال : لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله
ﷺ : وكانوا اذا رأوه لم يقوموا له ، لما يعلمون من كراهيته لذلك . أخرجه
الترمذي (١)

وعن أبي امامة رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً على
عصا فقمنا إليه . فقال : لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يُعظم بعضها بعضاً . أخرجه
أبو داود (٢)

وعن أبي مجاز (٣) قال : خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر رضي الله
عنهم فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير . فقال معاوية لابن عامر : اجلس فاني
سمعت رسول الله ﷺ يقول : من سره أن يمثل (٤) له الرجال قياماً فليتبوأ
مقعده من النار . أخرجه أبو داود (٥) والترمذي

وعن ابن عمر رضي عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لا يُقِيمَنَّ أحدكم رجلاً
من مجلسه ثم يجلس فيه . ولكن توسعوا وتفسحوا يفسح الله لكم . وكان
ابن عمر رضي الله عنهما اذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه . أخرجه الحنسة
الا النسائي

وعن وهب بن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا خرج
الرجل لحاجته ثم عاد فهو أحق بمجلسه . أخرجه الترمذي وصححه
وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : كننا اذا أتينا النبي ﷺ جلس
أحدنا حيث ينتهي . أخرجه أبو داود

(١) وقال هذا حديث حسن صحيح

(٢) وفي اسناده أبو غالب واسمه حزر بن فتح للمهله والزاي وشذ الواو ، ضمنه بعضهم
ووثقه آخرون وللهديث شاهد يقويه في صحيح مسلم

(٣) اسمه لاحق بن حميد (٤) كينصر أي يقوم وينصب (٥) وهذا لفظه

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يحل لرجل أن يجلس^(١) بين اثنين إلا باذنهما . أخرجه أبو داود والترمذي * وعنده أن يفرق بين اثنين

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : خير المجالس أوسعها . أخرجه أبو داود

وعن أبي مجلز أن رجلاً قعد وسط الحلقة فقال حذيفة (بن اليمان) رضي الله عنه : ملعون على لسان محمد ﷺ من جلس وسط حلقة . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ المسجد فراحهم حلقة . فقال : مالي أراكم عزين^(٢) . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن عمرو بن الشريد عن أبيه رضي الله عنه قال : مرّ بي النبي ﷺ وأنا جالس وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت على ألية يدي . فقال أتقعد قعدة المغضوب عليهم . أخرجه أبو داود

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا جلس جلسنا حوله . وكان إذا قام وأراد الرجوع نزع نعليه أو بعض ما كان عليه فيعرف ذلك أصحابه فيثبّون . أخرجه أبو داود^(٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إذا كان أحدكم في الشمس * (وفي رواية : في القَيْ) فقلّص عنه الظلّ فصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل فليقم . أخرجه أبو داود

(١) الذي في أبي داود (أن يفرق) . والحديث حسنه الترمذي

(٢) جم مرة . الجماعات المتميزة بعضها من بعض . والحديث أخرجه النسائي أيضا في التفسير (٣) في إسناده تمامه بن نعيم الاسدي قال أبو حاتم الرازي منكر الحديث ذاهب . وقال ابن حبان منكر الحديث جداً يروي أشياء موضوعة عن الثقات كانه يعتمد لها

وعن قيس عن أبيه ^(١) أنه جاء والنبي ﷺ يخطب ، فقام في الشمس فأمره فتحوّل الى الظل . أخرجه أبو داود

﴿الخامس في صفة الجليس﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير . فصاحب المسك إما أن يُحذيك وإما أن تبتاع منه . ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك أو تجد منه ريحا خبيثة . أخرجه الشيخان ^(٢) (يحذيك) يعطيك

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : المجالس بالامانة الا ثلاثة مجالس . سفك دم حرام . أوفر ج حرام . واقتطاع مال بغير حق . أخرجه أبو داود ^(٣)

وعن أنس رضي الله عنه . قال بعثني رسول الله ﷺ : في حاجة فابطأت على أُمي . فلما جئت قالت : ما حبسك ؟ قلت : بعثني رسول الله ﷺ في حاجة . قالت : وما هي ؟ قلت : انها سر . قالت : لا تُحدثن بسر رسول الله ﷺ أحدا . أخرجه الشيخان ، واللفظ لمسلم

﴿السادس في التحابب والتوادد﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا . ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

(١) هو عبد عوف بن الحارث وقيل عوف بن عبد الحارث البجلي رضى الله عنهما

(٢) وأخرجه أبو داود والترمذي والنسائي عن أنس

(٣) في إسناده رجل مجهول وفيه أيضا عبد الله بن نافع الصائغ أبو محمد فيه مقال

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : مثل المؤمنين في توادهم وتراحيمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى . أخرجه الشيخان

وعن المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا أحب أحدكم أخاه فليخبره أنه يحبّه . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رجل عند النبي ﷺ ، فرّ رجل فقال : يا رسول الله اني أحب هذا . قال أعلمته ؟ قال لا . قال : فأعلمه . فلحقه فقال : اني أحبك في الله . فقال : أحبك الذي أحببني له . أخرجه أبو داود (٢) وعن يزيد بن نعامه الضبي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا أخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه وعن هو . فانه أوصل للمودة . أخرجه الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : أحب حبيبك هوناً ما عسى أن يكون بغيضك يوماً ما . وأبغض بغيضك هوناً ما عسى أن يكون حبيبك يوماً ما . أخرجه الترمذي (٣) وصحح وقفه (الهُونُ) الرّفق ، وإضافة ما ، إليه يفيد التقليل يعني أحبه حباً قصداً لا إفراط فيه

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله عز وجل يوم القيامة أين المتحابون بجلالي ؟ اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي . أخرجه مسلم ومالك

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله

(١) أي ضمه

(٢) وفي اسناده المبارك بن فضاله ضمه ابن حنبل وابن معين والنسائي

(٣) قال الذهبي في الميزان (ج ١ ص ٤٣٦) انه ليس بحديث وإنما هو من قول علي المجلي وكان ثقة متعبداً

عز وجل : المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء .
أخرجه الترمذي وصححه

وعن أبي ادريس الخولاني عن معاذ رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :
يقول الله تبارك وتعالى : وَجَبَتْ حُبِّيَ الْمُتَحَابِّينَ فِيَّ . وَلِلْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ .
وَلِلْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ . وَلِلْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ . أخرجه مالك ^(١)

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أفضل الأعمال
الحب في الله ، والبغض في الله . أخرجه أبو داود ^(٢)

وعن عمر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ ان من عباد الله ناساً
ماهم بانبيا . ولا شهداء يغبطهم الانبياء والشهداء يوم القيامة لمكانهم من الله
تعالى . قالوا : يا رسول الله فخبّرنا من هم ؟ قال هم قوم تحابوا بروح الله على غير
أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها . فوالله ان وجوههم أنور . وأنهم لعلى نور .
ولا يخافون اذا خاف الناس . ولا يحزنون اذا حزن الناس . وقرأ هذه الآية
« ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون » . أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا أحب الله
تعالى العبد نادى جبريل : ان الله يحب فلاناً فأحبيه . فيحبه جبريل ، ثم ينادي
في أهل السماء : ان الله يحب فلاناً فأحبوه فيحبه أهل السماء . ثم يوضع له القبول
في الارض . أخرجه الثلاثة والترمذي * وزاد مسلم : واذا أبغض عبداً نادى
جبريل : إني أبغض فلاناً فأبغضه . فيبغضه جبريل ، ثم ينادي في أهل السماء :
إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه ، ثم توضع له البغضاء في الارض .

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قلت : يا رسول الله ، الرجل يحب القوم ولا
يستطيع أن يعمل عملهم ؟ قال : أنت يا أبا ذر مع من أحببت * وفي لفظ

الترمذي : المرء مع من أحب ، أخرجه أبو داود عن أبي ذر . والترمذي عن صفوان بن عسال

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الارواح جنود مجنّدة ، ما تعارف منها ائتلف . وما تناكر منها اختلف . أخرجه مسلم وأبو داود . وأخرجه البخاري عن عائشة .

﴿ السابغ في التعاضد والتناصر ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلّمه . ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته . ومن فرّج عن مسلم كربة فرّج الله عنه بها كربة من كُرب يوم القيامة . ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة . أخرجه أبو داود ^(١) * وزاد رزين في رواية : ومن مشى مع مظلوم حتى يُثبت له حقه ثبت الله تعالى قدميه على الصراط يوم تزل الأقدام

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة . ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة . ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة . والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه . ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة . وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفّتهم الملائكة وذكّرهم الله فيمن عنده . ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه . أخرجه مسلم ، واللفظ له ، وأبو داود والترمذي

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الدّين النصيحة . قالوا :

(١) وأخرجه الترمذي وقال حسن صحيح

لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم. المسلم أخو المسلم لا يخذله ولا يكذبه ولا يظلمه. إن أحدكم مرآة أخيه، فإن رأى به أذى فليمطه عنه، أخرجه الترمذي (١).

وعن عاصم الأحول. قال قلت لأنس رضي الله عنه: أبلغك أن رسول الله ﷺ قال: لا حلف في الإسلام. فقال: قد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري. أخرجه الشيخان، واللفظ لهما، وأبو داود * وعنده: في دارنا مرتين أو ثلاثاً

وعن أنس رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً. قيل: أنصره إذا كان مظلوماً، فكيف أنصره ظالماً؟ قال: تحجزه عن الظلم، فإن ذلك أنصره. أخرجه البخاري والترمذي

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: من ذب عن عرض أخيه ردَّ الله النار عن وجهه يوم القيامة. أخرجه الترمذي
وعن أبي موسى رضي الله عنه. قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال: اشفعوا تؤجروا. ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء. أخرجه الخمسة

وعنه رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: إن من أجلال الله تعالى أكرام ذي الشئبة المسلم. وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه. وأكرام ذي السلطان المقسط، أخرجه أبو داود

وعن أنس رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: ما أكرم شاب شيخاً لسنه إلا قيض الله تعالى له من يكرمه عند منته * وقال ﷺ: ليس منا

(١) هو في الترمذي ثلاثة أحاديث قال في (النصيحة) حديث (النصيحة) حسن صحيح وقال في (المسلم أخو المسلم) حسن غريب. وقال في (إن أحدكم مرآة أخيه فيه يحيي بن عبد الله ضعفه شيه

من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ^(١) زاد في رواية : ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر . أخرجه الترمذي ^(٢)

وعن عائشة رضي الله عنها . أنها مرّ بها سائل فأعطته كيمرة ، ومر بها آخر وعليه ثياب وله هيئة فأقعده فأكل . فقيل لها في ذلك . فقالت قال رسول الله ﷺ : أنزلوا الناس منازلهم . أخرجه أبو داود ^(٣)

﴿ الثامن في الاستئذان ﴾

عن رُبَيعِ بْنِ حِرَاشٍ . قال : عن رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت فقال أَرِجُ ؟ فقال ﷺ لخادمه : أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له : قل : السلام عليكم ، أَدْخُلْ ؟ فسمعه الرجل فقال : السلام عليكم ، أَدْخُلْ ؟ فأذن له النبي ﷺ فدخل . أخرجه أبو داود ^(٤)

وعن قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنهما . قال : زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا . فقال : السلام عليكم ورحمة الله . فردّ أبي ردّا خفياً . فقلت لأبي ألا تأذن لرسول الله ﷺ ؟ فقال ذره يُكثِرْ علينا من السلام . فقال ﷺ : السلام عليكم ورحمة الله . فرد سعد ردّا خفياً . ثم قال رسول الله ﷺ : السلام عليكم ورحمة الله . ثم رجع فاتبعه سعد فقال : يا رسول الله ، أني كنت أسمع تسليمك ، وأرد عليك ردّا خفياً لتُكثِرْ علينا من السلام . فانصرف معه رسول الله ﷺ وأمر له سعد بِغَسَلٍ ^(٥) فاغتسل ، ثم ناوله ملحفة مصبوعة بزعفران أو ورس فاشتمل بها . ثم رفع يديه عليه ﷺ وهو يقول : اللهم اجعل صلواتك

(١) وقال الترمذي غريب وفي اسناده زرني وهو ضعيف بروي منكر عن أنس وغيره

(٢) رواه عن ابن عباس وقال حسن غريب

(٣) من رواية ميمون بن أبي شبيب وهو لم يلق عائشة وقال البزار هذا الحديث لا يملك عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه . (٤) وأخرجه النسائي

(٥) بالكسر ما يغسل به كالصابون وغيره

ورحمته على آل سعد بن عباد . ثم أصاب من الطعام فلما أراد الانصراف قرب له سعد حماراً قد وطأ عليه بقطيفة ، فركب رسول الله ﷺ فقال سعد يا قيس اصحب رسول الله ﷺ . فصحبته ، فقال لي رسول الله ﷺ : اركب معي ، فأبيت . فقال : إما أن تركب وإما أن تنصرف ، فانصرف . أخرجه أبو داود (١)

وعن عوف بن مالك رضي الله عنه . قال : أتيت رسول الله ﷺ في غزوة تبوك وهو في قبة من آدم فسلمت عليه فرد علي وقال : ادخل . قلت : أكلني يا رسول الله ؟ قال كلك . فدخلت . قال : إنما قال ذلك من صغرة القبة . أخرجه أبو داود

وعن عبد الله بن بسر رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر . ثم يقول : السلام عليكم ، السلام عليكم ، وذلك أن الدور يومئذ لم يكن عليها ستور . أخرجه أبو داود (٢)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : حدثني عمر رضي الله عنه . قال : استأذنت على رسول الله ﷺ ثلاثاً فأذن لي . أخرجه الترمذي (٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا دخل البصر فلا اذن (٤) * زاد في رواية : إنما الاستئذان من النظر

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا دُعي أحدكم الى طعام فجاء مع الرسول فإن ذلك اذن له (٥) . أخرجهما أبو داود

(١) وقال إنما روي مرسل لم يذكر فيه قيس بن سعد . وأخرجه النسائي مسنداً ومرسل

(٢) في اسناده بقية بن الوليد فيه مقال (٣) وقاله حسن غريب وفي اسناده

أبو زميل واسمه سبك الحنفى (٤) في اسناده كثير بن زيد أبو محمد الاسلامي لا يحتج به

(٥) وأخرجه البخاري تعليقاً لاجل الانقطاع في اسناده

وعن عطاء بن يسار . أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال : أستاذن على أمي ؟ فقال نعم . فقال الرجل : أتي معها في البيت ؟ فقال أستاذن عليها . فقال : إني خادمها ؟ فقال رسول الله ﷺ : أستاذن عليها ، أحب أن تراها عريانة ؟ قال : لا . قال : فاستأذن عليها . أخرجه مالك .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله ﷺ : إذنك علي أن يرفع الحجاب وأن تسمع سوادى حتى أتىها . أخرجه مسلم . (سوادى) أي صوتي

وعن جابر رضي الله عنه . قال : أتيت النبي ﷺ فدفقت الباب فقال : من ذا ؟ فقلت أنا . فخرج وهو يقول : أنا ، أنا ، كأنه يكرهه . أخرجه الحسة النسائي

وعن أنس رضي الله عنه . أن رجلاً ^(١) أطلع من بعض حُجَر النبي ﷺ فقام إليه النبي ﷺ فشَقَصَ فكأنني أنظر إليه يَحْتَلِ الرجل ^(٢) ليطعنه . أخرجه الحسة * وفي أخرى للنسائي : أن أعرايماً أتى باب النبي ﷺ فأنقَمَ عينيه خِصَاصَةَ الباب فَبَصُرَ به النبي ﷺ فتَوَخَّاهُ بهجيدة أو عود ليقفأ عينه فانقَمَعَ . فقال له : أما إنك لو ثَبَتَ لَفَقَاتَ عينك . (المَشَقَص) سهم له نصل طويل أو عريض . و (خِصَاصَةُ الباب) الأَثْقَابُ والشَّقُوق التي تكون فيه . و (التَّوَخَى) القصد . و (انقَمَعَ) تَغَيَّبَ

﴿ التاسع في السلام وجوابه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليُسَلِّمْ . فإن أراد أن يقوم فليسلم . فليست الأولى باحق من

(١) نقل ابن بشكوال أنه الحكم بن أبي العاص بن أمية والد مروان بن الحكم . وجاء في سنن أبي داود ما يدل على أنه سعد بن عبادة والله أعلم
(٢) براوغه ويستغفله

الآخرة . أخرجه أبو داود والترمذي ^(١)

وعن كملدة بن الحنبل ^(٢) . قال : بعثني صفوان بن أمية الى رسول الله ﷺ بلبن ولبأ ^(٣) وضغاييس والنبي ﷺ بأعلى مكة . قال : فدخلت عليه ولم أستاذن ولم أسلم . فقال : ارجع فقل السلام عليكم ، أأدخل ؟ ففعل . أخرجه أبو داود والترمذي ^(٤) * وعند أبي داود (جداية ^(٥)) بدل اللبأ . (الضغاييس) صغار القداء

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله ﷺ : يا بُنَيَّ إذا دخلت على أهلك فسلم ، يكن سلامك بركة عليك وعلى أهل بيتك . أخرجه الترمذي وصححه

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : سئل رسول الله ﷺ أي الاسلام خير ؟ قال : تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف . أخرجه أبو داود . قلت : وأخرجه البخاري في كتاب الايمان من صحيحه بهذا اللفظ والله أعلم ^(٦)

وعن أنس رضي الله عنه . أنه مرّ على صبيان فسلم عليهم وقال : كان رسول الله ﷺ يفعله . أخرجه الخمسة الا النسائي
وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها . قالت : مر علينا رسول الله ﷺ في نسوة فسلم علينا . أخرجه أبو داود والترمذي ^(٧) * وفي رواية للترمذي : فألوى يده بالتسليم

وعن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . (قال

(١) وقال الترمذي حسن (٢) كلة بفتح الحاء أخو صفوان لأمه
(٣) الأبأ أول ما يحب بعد الولادة (٤) وقال هذا حديث حسن غريب
(٥) بفتح الجيم وكسرهما ولد الظباء ذكرًا كان أو أنثى مما بلغ ستة أشهر أو سبعة بمنزلة
الجدى من ولد المزد (٦) وأخرجه مسلم والنسائي
(٧) في استاده شهر بن حوشب وقد حسن البخاري هذا الحديث من روايته

أبو داود رفعه الحسن بن علي^(١) أي عن رسول الله ﷺ قال : يجزيء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزيء عن الجلوس أن يرد أحدهم . أخرجه أبو داود^(٢)

وعن أبي امامة رضي الله عنه : قال قال رسول الله ﷺ : إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير . أخرجه الحمسة إلا النسائي وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لما خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا قال : اذهب فسلم على أولئك (نفر من الملائكة جلوس) فاستمع ما يحبونك ، فأنها تحببك ونحية ذريتك . فقال : السلام عليكم فقالوا : السلام عليكم ورحمة الله فزادوه ورحمة الله . فكل من يدخل الجنة على صورة آدم . فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن . أخرجه الشيخان

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما . قال كنا عند رسول الله ﷺ فجاء رجل فسلم فقال : السلام عليكم . فرد عليه رسول الله ﷺ السلام ثم جلس وقال النبي ﷺ : عشر ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله . فرد عليه فجلس فقال : عشرون ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . فرد عليه فجلس فقال : ثلاثون . أخرجه أبو داود والترمذي^(٣) * ولا يي داود عن معاذ بن أنس بمعناه . وزاد : ثم أتى آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته . فرد عليه رسول الله ﷺ وقال أربعون . ثم قال : هكذا تكون الفضائل

وعن أبي تيممة الهجيمي عن أبي جري^(٤) الهجيمي عن أبيه رضي الله

(١) هو شيخ أبي داود

(٢) في استناده سعيد بن خالد الحزامي ضعيف الحديث (٣) وقال الترمذي حسن غريب

(٤) بالهيم والراء مصفرا قال البخاري : أصبح شيء عندنا في اسمه جابر بن سليم

عنه . قال : أتيت رسول الله ﷺ فقلت : عليك السلام يا رسول الله . فقال : لا تغفل عليك السلام . فان عليك السلام تحية الموتى . اذا سلمت فقل السلام عليك فيقول الرادُّ عليك السلام . أخرجه أبو داود والترمذي

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول أحدهم السَّام عليك . فقل : وعليك . أخرجه السنة الآلئسائي وعن أنس رضي الله عنه يرفعه . اذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم . أخرجه الشيخان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تَبْدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام . واذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى أضيقه ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رجلاً ^(١) مرَّ على النبي ﷺ وهو يقول فسلم فلم يردَّ عليه ، أخرجه الحنابلة البخاري ^(٢) * وزاد أبو داود : ثم اعتذر اليه وقال : اني كرهت أن اذكر الله إلا على طهر ^(٣) .

* العاشر في المصافحة *

عن قتادة . قال قلت لأنس رضي الله عنه : أكانت المصافحة في أصحاب رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . أخرجه البخاري والترمذي وعن البراء رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما من مسلمين يلتقيان فيمصافحان الا غفر لهما قبل أن يتفرقا ، أخرجه أبو داود والترمذي ^(٤) .

(١) هو أبو الجهم بن الحرث بن الصمة الانصاري واسمه عبد الله وقيل الحرث

(٢) وهو في البخاري أيضا بسياق غير هذا

(٣) قال الامام احمد في حديث أبي داود هذا حديث منكر رواه محمد بن ثابت وهو ضعيف

وقال الخطابي لا يصح

(٤) قال الترمذي حسن غريب . وفي اسناده الاجل محمد بن يحيى بن عبد الله الكندي قال ابو حاتم

مضطرب الحديث وقال الامام احمد روى غير حديث منكر

وهذا لفظه * وفي أخرى للترمذي عن ابن مسعود يرفعه ، قال : من تمام التحية
الأخذ باليد (١)

وعن عطاء الخراساني . ان رسول الله ﷺ قال : تصافحوا يذهب الغل
وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء . أخرجه مالك

﴿الحادي عشر في العطاس والتثاؤب﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : عطَسَ رجلان عند النبي ﷺ فشمت
أحدهما ولم يُشمت الآخر . فقيل له في ذلك ؟ فقال : هذا حمد الله تعالى وهذا
لم يحمد الله تعالى . أخرجه الخمسة إلا النسائي * وفي أخرى لمسلم عن أبي موسى :
إذا عطَسَ أحدكم فحمد الله تعالى فشمتوه وإن لم يحمد الله فلا تشمتوه
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : شمت أخاك
ثلاثا فما زاد فهو زكّام . أخرجه أبو داود

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الله يحب العطاس
ويكره التثاؤب . فإذا عطَسَ أحدكم فحمد الله فحق على كل مسلم سميعة أن
يقول : يرحمك الله . وأما التثاؤب فإنه من الشيطان . فإذا تثاؤب أحدكم في
الصلاة فليكظم ما استطاع ولا يقل هاء فإن ذلكم من الشيطان ، يضحك
منه . أخرجه الخمسة إلا النسائي . قوله (فليكظم) أي لا يفتح فاه

وعنه رضي الله عنه . قال : كان النبي ﷺ إذا عطس غطى وجهه بيديه
أو بثوبه وغض بها صوته . أخرجه أبو داود والترمذي
وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال : كان اليهود يتعاطسون عند النبي
ﷺ يرجون أن يقول لهم : يرحمكم الله . فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم
أخرجه أبو داود والترمذي وصححه

(١) وقال هذا اسناد ليس بالقوي فيه هل بن يزيد ضعيف

﴿الثاني عشر في عيادة المريض وفضلها﴾

عن علي رضي الله عنه . قال قال النبي ﷺ : ما من رجل يعود مريضاً
تُسمياً إلا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح . وكان له
خريف في الجنة . ومن أتاه مُصبِحاً خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له
حتى يمسي . وكان له خريف في الجنة . أخرجه أبو داود والترمذي ^(١) .

(الخريف) هنا الحائط من النخل

وعن ثوبان رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من عاد مريضاً لم
يزل في خُرفة الجنة ^(٢) حتى يرجع . أخرجه مسلم والترمذي
وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من توضأ فأحسن
الوضوء وعاد أخاه المسلم مُحْتَسِباً بُوعِدَ من النار مسيرة سبعين خريفاً . قال
أنس : (الخريف) العام . أخرجه أبو داود ^(٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من عاد مريضاً
أو زار أخاً له في الله تعالى . ناداه مناد : أن طُبت وطاب لِمِشَاكُ وتَبَوَّأت
من الجنة منزلاً . أخرجه الترمذي ^(٤) (تَبَوَّأت) أي اتخذت

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : عادني رسول الله ﷺ من رجم
كان بعيني . أخرجه أبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : لما أصيب سعد (بن معاذ) رضي الله
عنه يوم الخندق في أكله . ضرب له رسول الله ﷺ خيمة في المسجد ليعوده

(١) وقال حسن غريب وقد روى موقوفاً على علي رضي الله عنه .

(٢) ما يخفف من تحمل أي يجتني

(٣) في أسناده الفضل بن دهم القصاب قال ابن معين ضعيف وقال أبو داود ليس بالقوي

وقال ابن حبان لا يمتنع به

(٤) في أسناده عيسى بن سنان القسطلي ضعيف الإمام أحمد

من قريب . أخرجه أبو داود والنسائي (١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرات : أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك الا عافاه الله تعالى من ذلك المرض . أخرجه أبو داود والترمذي (٢)

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إذا دخلت على مريض فتمسوا له في أجله فإن ذلك يطيب نفسه . أخرجه الترمذي

وعن أنس رضي الله عنه أن غلاماً من اليهود (٣) كان يخدم النبي ﷺ فمرض فعاده النبي ﷺ فقعده عند رأسه فقال له : أسلم . فنظر الى أبيه وهو عنده فقال : أطع أبا القاسم . فأسلم . فخرج النبي ﷺ وهو يقول : الحمد لله الذي أنقذه بي من النار . أخرجه البخاري وأبو داود

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : من السنة تخفيف الجلوس وقلة الصخب في عيادة المريض . أخرجه رزين

﴿ الثالث عشر في الركوب والارتداف ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما قدم النبي ﷺ مكة استقبله أغيمة بني عبد المطلب فحمل واحداً بين يديه (٤) وآخر خلفه (٥) . أخرجه البخاري والنسائي

وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما أنه قال له ابن الزبير : أتذكر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس ؟ قال نعم . فحملنا وتركك . أخرجه الشيخان ، وهذا لفظهما ، وأبو داود

(١) وهو في البخاري ومسلم

(٢) وقاله حسن (٣) اسمه عبد القدوس

(٤) هو قثم بن العباس (٥) هو الفضل بن العباس رضي الله عنهما

وعن معاذ رضي الله عنه قال : كنت ردّف رسول الله ﷺ على حمار يقال له عُفَيْر . أخرجه أبو داود

وعن أبي المايح عن رجل قال : كنت ردّيف رسول الله ﷺ فعثرت به الدابة فقلت تَعَس الشيطان . فقال : لا تقل ذلك ، فانك اذا قلته تعاظم حتى يكون مثل البيت ويقول : صرعه بقوّتي . ولكن قل : بسم الله ، فانك اذا قلت ذلك تصاغر حتى يكون مثل الذباب . أخرجه أبو داود

وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال : جاء رجل معه حمار فقال يا رسول الله اركب ، وتأخر الرجل فقال له رسول الله ﷺ : لَأَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرٍ دَابَّتْكَ مِنِّي إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي . قال : فاني قد جعلته لك . فركب . أخرجه أبو داود والترمذي

﴿الرابع عشر في حفظ الجار﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه . أخرجه الخمسة الا النسائي

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : ذبحت شاة لابن عمر رضي الله عنهما فقال لأهله : هل أهديتُم منها لجارنا اليهودي ؟ قالوا : لا . قال : ابعثوا له منها ، فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول : مازال جبريل يوصيني بالجار وذكر الحديث . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه . أخرجه الشيخان ، واللفظ لمسلم . (البوائق) الغوائل والشروع جمع بائقة وهي الداهية

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره .

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليَسْكُتْ . أخرجه الشيخان وأبو داود ، واللفظ له

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت يا رسول الله ان لي جارين ، فإني أهدى أهدى ؟ قال : إلى أقربهما منك باباً . أخرجه البخاري وأبو داود * وفي أخرى للشيخين عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تحقرنَّ جارةً لجارتها ولو فرّسن شاة . (الفرسن) خف البعير وقد استعير هنا للشاة فسمى ظلّفها به

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره ، ثم قال أبو هريرة رضي الله عنه : مالي أراكم عنها معرضين ؟ والله لأرمين بها بين أكتافكم . أخرجه السمة الا النسائي . (أكتافكم) يروي بالتاء أي على ظهوركم فلا تقدرّون على الاعراض عنها . وبالنون جمع كَنَف وهو الناحية . يعني أنه يجعلها بين أظهرهم كلما مروا بأفئتهم رأوها فلا ينسونها

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : كان لي عضد من نخل في حائط رجل من الانصار ومع الرجل أهله . فكان سمرة يدخل الى نخله فيتأذى به الرجل . فطلب اليه أن يناقله فأبى . فأبى الانصاري رسول الله ﷺ فذكر له ذلك . فطلب اليه رسول الله ﷺ أن يبيعه فأبى . فطلب أن يناقله فأبى . قال فبئس لي ولك كذا وكذا أجراً رغبة فيه . فأبى فقال : أنت مضار ، ثم قال للانصاري اذهب فاقلع نخله . أخرجه أبو داود ^(١) . (العضد) هنا طريقة من النخل . (والمضار) الذي يضّر رفيقه وشريكه وجاره

(١) رواه أبو جعفر الباقر عن سمرة وهو لم يسم من سمرة فالحديث منقطع

وعن أبي صرمة ^(١) رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من ضار ضاراً الله به . ومن شاق شق الله عليه . أخرجه أبو داود ^(٢)

﴿الخامس عشر في الهجران والقطيعة﴾

عن أبي أيوب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام . أخرجه السنة الا النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث . فان مرت به ثلاث فليقلعه وليسلم عليه فان رد عليه فهما شريكان في الأجر . وان لم يرد فقد باء بالإثم . وفي أخرى : من هجر فوق ثلاث فمات دخل النار . أخرجه أبو داود ^(٣)

وعن أبي خراش السلمي ^(٤) رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه . أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : تعرض الأعمال في كل خميس واثنين فيغفر الله عز وجل في ذلك اليوم لكل امرئ لا يشرك بالله شيئاً الا من كانت بينه وبين أخيه شحناء . فيقول اتركوا هذين حتى يصطلحا . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي . (الشحناء) العداوة

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : اعتل بعير لصفيية بنت حبي وعنده زينب فضل ظهر . فقال رسول الله ﷺ لزينب : اعطيها بعيراً . فقالت : أئله أعطي تلك اليهودية ؟ فغضب النبي ﷺ فهجرها ذا الحجة والحرم وبعض صفر . أخرجه أبو داود

(١) اسم مالك بن قيس وقيل قيس بن مالك أنصاري نجاري

(٢) وأخرجه النسائي والترمذي وقال حسن غريب

(٣) وأخرجه النسائي (٤) إنما هو الاسلمي يقال له حدرود بن حدرود

﴿السادس عشر في تتبع العورة وسترها﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : صعد رسول الله ﷺ المنبر فنادى بأعلا صوته : يا معشر من أسلم بلسانه ولم يُفَضِّ الايمان الى قلبه ، لا تؤذوا المسلمين ، ولا تَعْيَرُوهم ، ولا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ، فانه من تتبّع عورة أخيه المسلم تتبّع الله عورته ومن تتبّع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله ، ونظر ابن عمر يوماً الى الكعبة فقال : ما أعظمك ! وما أعظم حرمتك ! والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك . أخرجه الترمذي

وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من رأى عورة فسترها كان كمن أحبى موؤدة . أخرجه أبو داود (١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يستر عبداً في الدنيا الا ستره الله تعالى يوم القيامة . أخرجه مسلم
وعن زيد بن وهب . قال أُنِيَ ابن مسعود رضي الله عنه فقيل له : هذا فلان تقطر لحيته خمرأ فقال عبد الله رضي الله عنه : إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به . أخرجه أبو داود

﴿السابع عشر في النظر الى النساء﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ألا لا يُلْجُلون رجل بامرأة الا مع ذي حَرَم . أخرجه الشيخان
وعن أنس رضي الله عنه . أن امرأة كان في عقلها شيء . فقالت : يا رسول الله ، لي اليك حاجة . قال : يا أم فلان ، انظري الي أي السكك شئت حتى أقضي لك حاجتك فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها . أخرجه مسلم وأبو داود

(١) وأخرجه النسائي أيضا

وعن جبر رضي الله عنه . قال سألت النبي ﷺ عن نظر الفجأة . فقال
أصرف بصرك . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي
وعن بُريدة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يا علي لا تتبع
النظرة النظرة . فإن لك الأولى ، وليست لك الثانية . أخرجه أبو داود
الترمذي ^(١)

وعن انس رضي الله عنه . قال : أتى رسول الله ﷺ فاطمة رضي الله
عنها بعبد قد وهبه لها وعليها ثوب اذا قُتعت به رأسها لم يبلغ رجليها ، وان
غُطت به رجليها لم يبلغ رأسها . فلما رأى النبي ﷺ ما تلقاه من التحفظ
قال : ليس عليك بأس إنما هو أبوك وغلأمك . أخرجه أبو داود ^(٢)

وعن أم سلمة رضي الله عنها . أن النبي ﷺ كان عندها وفي البيت
مُخَنَّثٌ . فقال لعبد الله بن أبي أمية أخي أم سلمة : يا عبد الله ان فتح الله لكم
غدا الطائف فاني أدلك على ابنة غيلان فانها تُقبل باربع وتدبر بئمان . فقال
ﷺ : لا يدخلن هؤلاء عليكم (يعني المخنثين) فحججوه . قال ابن جريج :
(المخنث) هَيْتَ ^(٣) . أخرجه الثلاثة وأبو داود . قوله (تقبل باربع) أي
بأربع عكن . (وتدبر بئمان) أراد اطراف العكن الاربع من الجانبين

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لعن رسول الله ﷺ المخنثين من
الرجال والمترجئات من النساء . وقال : أخرجوهم من بيوتكم . أخرجه البخاري
وأبو داود والترمذي

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : كنت عند النبي ﷺ وعنده ميمونة
بنت الحارث رضي الله عنها . فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب

(١) قال الترمذي حديث حسن غريب

(٢) في اسناده أبو جيمع سالم بن دينار الهجيمي ابن الحديث

(٣) أو هو بالنون والوحدة (هنب) . نقاه النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة

فدخل علينا فقال عليه السلام : احتجبا منه . فقلنا يا رسول الله ، أليس هو أعمى لا يبصرنا ؟ فقال : أفعميا وإن أنما ؟ ألسما تبصرانه ؟ . أخرجه أبو داود والترمذي وصححه .

وعن أبي أسيد رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (وهو خارج من المسجد وقد اختلط الرجال مع النساء في الطريق) فقال : استأخرن فليس لكن أن تحققن الطريق . عليكن بحافات الطريق . فكانت المرأة تلصق بالجدار حتى ان ثوبها ليلتعلق بالجدار من لصوقها به . أخرجه أبو داود (تحققن الطريق) أي تر كبن حُقها وهو وسطها

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمشي الرجل بين المرأتين . أخرجه أبو داود ^(١)

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان . أخرجه الترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع إحدى نسائه ^(٢) فمر به رجل ^(٣) فدعاه وقال : هذه زوجتي . فقال يا رسول الله من كنت أظن به فلم أكن أظن بك . فقال : ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم . أخرجه مسلم

﴿ الثامن عشر في أحاديث متفرقة ﴾

عن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا ذر . فقلت : لبيك وسعديك يا رسول الله وأنا فداؤك . أخرجه أبو داود

(١) في أسناده داود بن أبي صالح المدني قال أبو حاتم الرازي مجهوله حديث مجديث منكر . وقال أبو زرعة لا أعرفه إلا بهذا الحديث وهو حديث منكر . وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات

(٢) هي صفية بنت حي رضي الله عنها . والحديث أخرجه البخاري أيضا

(٣) هو أسيد بن حضير أو عباد بن بشر

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ :
لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقي . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : المرء على دين
خليله فلينظر أحدكم من يخال . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الا أخبركم
بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة ؟ قالوا بلى قال : اصلاح ذات البين
فان فساد ذات البين هي الحالقة . أخرجه أبو داود والترمذي وصححه . وزاد :
لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : خطبنا عمر رضي الله عنه بالجابية (٢)
فقال : يا أيها الناس اني قتت فيكم كقيام رسول الله ﷺ فينا . قال : أوصيكم
بأصحابي ثم الذين يلونهم . ثم يفسو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف .
ويشهد الشاهد ولا يستشهد . ألا لا يخلون رجل بامرأة الا كان نائهما الشيطان .
عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة . فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد .
من أراد بجموحة الجنة فليأزم الجماعة . من سرته حسنته وساءته سيئته فذلكم
المؤمن . أخرجه الترمذي وصححه

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا مر أحدكم في
مجلس أو سوق وفي يده نبل فليأخذ بنصائها لا يחדش بها مسلما . قال أبو موسى
رضي الله عنه : والله ما مئتنا حتى سدّ دناها بعضنا في وجوه بعض . أخرجه
الشيخان وأبو داود . (التسديد) التصويب

وعن جابر رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى السيف
مسلولاً . أخرجه أبو داود والترمذي . (التعاطى) الاخذ والعطاء والمراد عدم
شهره بين الناس

(١) وقال الترمذي حسن غريب . وفي استاده موسى بن وردان مضعف ورجح بعضهم
ارساله (٢) قرية من أعمال دمشق قرب مرج الصفر شمالي حوران

كتاب الصداق وفيه فصلان

﴿الفصل الاول في مقدارده﴾

عن سهل بن سعيد رضي الله عنه . قال : جاءت امرأة ^(١) الى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله جئتُ أهَبُ نفسي لك . فنظر اليها فصعد النظر فيها وصوبه وطأ رأسه . فلما رأت أنه لم يقض فيها شيئاً جلست . فقمام رجل فقال : يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها ، فقال : فهل عندك من شيء ؟ فقال : لا والله يا رسول الله . فقال اذهب الى أهلك فانظر هل تجد شيئاً ؟ فذهب . ثم رجع فقال : لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئاً . فقال انظر ولو خاتماً من حديد . فذهب ثم رجع فقال : لا والله يا رسول الله ولا خاتماً من حديد . ولسكن هذا إزارى . قال سهل : ماله رداء ، فلما نصفه . فقال ^{عليه السلام} : ما تصنع بازارك إن لبستته لم يكن عليها منه شيء . وإن لبستته لم يكن عليك منه شيء . فجلس الرجل . حتى اذا طال مجلسه قام فراه رسول الله ﷺ مؤثماً فأمر به فدعي . فقال : ماذا معك من القرآن ؟ قال معي سورة كذا وكذا ^(٢) ، عدّها . فقال تقرأهن عن ظهر قلبك ؟ قال : نعم . قال : اذهب ، فقد ملكتكهن (وفي رواية : أنكحكنها) بما معك من القرآن . أخرجه الستة * وفي رواية لأبي داود عن أبي هريرة رضي الله عنه : قم فعلمها عشرين آية وهي امرأتك * وفي أخرى له عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أعطى في صداق امرأته ملء كفة سويقاً أو تمرأ فقد استحل .

وعن عبد الله بن عامر عن أبيه . أن امرأة من بني فزارة تزوجت على نعاين . فقال رسول الله ﷺ : أرضيت من نفسك ومالك بنعائين ؟ قالت

(١) هي خولة بنت حكيم

(٢) سورة البقرة والي تاليها وسور من الفصل

نعم . فأجازه النبي ﷺ . أخرجه الترمذي وصححه
وعن أنس رضي الله عنه . قال : تزوج أبو طلحة أم سليم رضي الله عنها
فكان صداق ما بينهما الاسلام . أسلمت أم سليم قبل أبي طلحة فخطبها فقات :
إني قد أسلمت فإن أسلمت نكحتك . فأسلم . فكان صداق ما بينهما الاسلام ،
أخرجه النسائي .

وعن أبي العجفاء السلمي ^(١) . قال : خطب عمر رضي الله عنه يوماً فقال :
ألا لاتغالوا في صدقات النساء . فإن ذلك لو كان مكرمة في الدنيا وتقوى عند
الله في الآخرة كان أولاكم به رسول الله ﷺ . ما أصدق امرأة من نسائه
ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية . أخرجه أصحاب
السنن

وعن عائشة رضي الله عنها ، وسئلت كم كان صداق رسول الله ﷺ
لأزواجه ؟ قالت : اثنتي عشرة أوقية ونشأ ، أتدري ما النش ؟ قالت : لا . قالت
نصف أوقية ، فذلك خمسمائة درهم . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي
وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ : أعتق صفية رضي الله
عنها وجعل عتقها صداقها . أخرجه الحمسة

وعنه رضي الله عنه قال : لما قدم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أخى
النبي ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري ، وعند الأنصاري امرأتان
فعرض عليه أن ينصفه أهله وماله . فقال له : بارك الله لك في أهلاك ومالك ،
دلوني على السوق . فأتى السوق فبيع شيئاً من أقط ^(٢) وسمن . فرآه النبي
ﷺ بعد أيام وعليه وضر من صفرة . فقال مريم يا عبد الرحمن ؟ قال : تزوجت
أنصارية ^(٣) . قال : فما سقت إليها ؟ قال : وزن نواة من ذهب . قال : أولم

(١) اسمه هرم بن أسيد قال البخاري في حديثه نظر (٢) هو اللبن المجفف

(٣) هي بنت أبي الحيسر أنس بن رافع بن امرئ القيس

ولو بشاة . أخرجه الستة * وزاد في رواية ، بعد قوله من ذهب قال : فبارك الله لك . (الوضَر) هنا أثر من خلوف أو طيب . (ومهم) كلمة يمانية بمعنى ما أمرك وما شأنك . (والنواة) اسم لما وزنه خمسة دراهم كما سموه الاربعين أوقية والعشرين نشأ .

وعن أم حبيبة ^(١) رضي الله عنها . أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش ، فمات بأرض الحبشة فزوجه النجاشي رحمه الله تعالى النبي ﷺ وأمرها عنه أربعة آلاف درهم وبعث بها إليه مع شرحبيل بن حسنة وكتب بذلك الى رسول الله ﷺ فقبل . أخرجه أبو داود والنسائي

﴿ الفصل الثاني في أحكامه ﴾

عن عتبة بن عامر رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال لرجل : أترضى أن أزوجه من فلانة ؟ قال نعم . وقال للمرأة : أترضين أن أزوجه من فلان ؟ قالت نعم . فزوج أحدهما من صاحبه . فدخل بها ولم يفرض لها صداقا ولم يعطها شيئا . وكان ممن شهد الحديبية ، وكان له سهم بخير . فلما حضرته الوفاة قال : ان رسول الله ﷺ زوجني فلانة ولم أفرض لها صداقا ولم أعطها شيئا . واني أشهدكم اني قد اعطيتها من صداقها سهمي بخير . فأخذته فباعته بعد موته بمائة الف * زاد أحد الرواة في أول هذا الحديث قال النبي ﷺ : خير النكاح أيسره . أخرجه أبو داود

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . وسئل عن امرأة مات عنها زوجها ولم يدخل بها ولم يفرض لها صداقا ؟ فقال : لها الصداق كاملا وعليها العدة ولها الميراث . فقال معقل بن سنان : سمعت النبي ﷺ قضى في برّوع بنت واشق بمثله . ففرح بها ابن مسعود . أخرجه أصحاب السنن ، وهذا اللفظ الترمذي .

(١) اسمها رمة بنت أبي سفيان

وعن نافع . أن ابنة كانت لعبيد الله بن عمر رضي الله عنها وأُمها بنت زيد بن الخطاب وكانت تحت ابن لعبد الله بن عمر . فمات عنها ولم يَقْرُبْهَا ولم يسم لها صداقا . فجاءت أمها تبغي من عبد الله صداقها . فقال لها ابن عمر : لا صداق لها ولو كان لها صداق لم أمسكه ولم أظلمها . فأبت أن تقبل منه . ففعلوا بينهم زيد بن ثابت رضي عنه الله . فقضى أن لا صداق لها ولها الميراث .
أخرجه مالك

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه قال : لكل مطلقة مُتعة إلا التي تُطَلَّقُ . وقد فُرِضَ لها ولم تُمسَّ فحسبها نصف ما فرض لها . أخرجه مالك .
وعن ابن المسيب . قال : قضى عمر رضي الله عنه . أنه إذا أُرْخِيت الستور في النكاح وجب الصداق . أخرجه مالك .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما تزوج علي فاطمة رضي الله عنهما أراد أن يدخل بها فمنعه رسول الله ﷺ حتى يُعطيها شيئا . فقال ليس لي شيء . فقال ﷺ : أعطها درعاك . فأعطاهما درعه ثم دخل بها . أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : أمرني رسول الله ﷺ أن أدخل امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيئا . أخرجه أبو داود (١)
وعن عتبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أحق ما أوفيتهم به من الشروط ما استحللتم به الفروج . أخرجه الخمسة .



(١) هو منقطع لانه رواه خيشمة عن عائشة رضي الله عنها وهو لم يسمع منها

كتاب الصيد ، وفيه ثلاثة فصول

﴿ الفصل الأول في صيد البر ﴾

عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يارسول الله : انا قوم تنصيد هذه الكلاب ، فما يحل لنا منها ؟ فقال : اذا ارسلت كلابك الملعمة وذكرت اسم الله فكل ما أمسكن عليك الا أن يأكل الكلب فلا تأكل . فاني أخاف ان يكون انما أمسك على نفسه . وان خالطها كلب من غيرها فلا تأكل . أخرجه الخمسة وعن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال : قلت يارسول الله إنا بأرض قوم أهل كتاب . أفأنا كل في آيتهم ؟ وبأرض صيد ، أصيد بكلي المعلم وقوسي ، وبكلي الذي ليس بمعلم ، فما يصالح لي ؟ قال : أما ما ذكرت من أهل الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها ، وان لم تجدوا فاغسلوها واكلوا فيها ، وما صدت بقوسك وذكرت اسم الله عليه فكل . وما صدت بكليك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل . وما صدت بكليك غير معلم فادركت ذكاته فكل . أخرجه الخمسة

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته فكله مالم يُنبتين . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه انه سئل عن الكلب الملعوم اذا قتل الصيد ؟ فقال : كل وان لم يُبق منه الا بضعة واحدة . أخرجه مالك بلاغا وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان رجلاً قال : يارسول الله ان لي كلاباً مكلمة ، فأفتني فيها ؟ فقال : ما أمسك عليك كلبك فكل . قال : وان قتل ؟ قال : وان قتل . قال : أفتني في قوسي ؟ قال : ما رد عليك سهمك فكل قلت وان تغيب علي ؟ قال : وان تغيب عليك ، مالم تجد فيه أثر سهم غير سهمك أو تجده قد صل (أي أتن) . أخرجه النسائي

وعن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الخذف ، وقال : انه لا يقتل الصيد ولا ينكأ العدو . وانه يفتق العين ويكسر السن . أخرجه الحسة الا الترمذي . (الخذف) بالخاء المعجمة رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبأيتك أو تأخذ خشبة فترمي بها بين ابهامك والسبابة . (ونكأتُ العود) اذا قشرته والنكء في الجرح مستعار منه . (وفتقت العين) اذا شققته وبخصنها (١)

وعن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل صيد كلب الجوسي . أخرجه الترمذي (٢)

﴿ الفصل الثاني في صيد البحر ﴾

عن جابر رضي الله عنه قال : بعثنا رسول الله ﷺ ونحن ثلاثمائة راكب وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح (٣) نرصد عير قريش وزودنا جرابا فيه تمر لم يجده لنا غيره . وكان أبو عبيدة يعطينا تمر تمر . قيل كيف كنتم تصنعون بها ؟ قال كنا نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها الماء فتكفينا يومنا الى الليل . فلما في وجدنا فقد (٤) ، فاقنا بالساحل نصف شهر فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط فسمى جيش الخبط . فالتقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فقال أبو عبيدة رضي الله عنه : مية ، ثم قال : لا . بل نحن رسل رسول الله ﷺ وفي سبيل الله وقد اضطررنا . فأكلنا منها نصف شهر وادّهبنا من ودكها حتى ثابّت أجسامنا (٥) . فأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعها فنصبه ثم نظر الى أطول رجل وأطول رجل فحمل عليه فمر تحته . وجلس في حجاج عينها أربعة نفر . وأخرجنا من عينه

(١) يخص عينه : فامها مع شعيتها (٢) وقال هذا حديث غريب

(٣) اسمه عامر

(٤) أي تألمنا لفقدته حتى أثر علينا

(٥) أي طادت الى حالتها التي كانت عليها قبل الجوع

كذا وكذا قُلَّةٌ وَكَذَلِكَ وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لَحْمِهِ . فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ . فقال : هو رزق أخرجه الله تعالى لكم فهل معكم من لحمه ؟ فأرسلنا إليه منه فأكل . أخرجه الستة (الخبيط) ورق شجر يُخْبِطُ بعصا . أو نحوها فينتثر فتأكله الابل . (والودك) دسم اللحم ودُّهْنُهُ . (وحجاج العين) العظم المستدير حولها الذي فيه الحِدَاقَةُ وهو وَقَبُ العين . (والقُلَّةُ) هي الحَبُّ العظيم معروفة بالحجاز تأخذ القُلَّةُ منها مَرَادَةً من الماء .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما ألقاه البحر أو جزر عنه فكلوه ، وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه ، أخرجه أبو داود * وروى موقوفا على جابر ، قال : لا بأس بما لفظه البحر . (جزر) البحر عن السمك بالجيم إذا نقص عنه وبقي على الأرض . (ولفظ البحر السمك) بفتح الفاء إذا ألقاه على جانبه

* الفصل الثالث في ذكر الكلاب *

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ . من اقتنى كلبا الا كلب صيد أو ماشية انتقص من أجره في كل يوم قيراطان . وكان أبو هريرة يقول : أو كلب حرث . أخرجه الستة الا أبا داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من اتخذ كلبا الا كلب ماشية أو صيد أو زرع نقص من أجره كل يوم قيراط . أخرجه الخمسة

كتاب الصفات

عن أبي موسى رضي الله عنه . قال : قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات فقال : ان الله تعالى لا ينام ولا ينبغي له أن ينام . ينفض القسط ويرفعه . ويرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار . وعمل النهار قبل عمل الليل . حجابه النور . لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه . أخرجه مسلم .

(سبحات وجه الله) أنواره ، أي لو انكشف من أنوار الله التي تهبج العباد عنه شيء لاهلك كل من وقع عليه ذلك النور كما خر موسى عليه السلام صاعقاً وتقطع الجبل دكاً لما تجلى الله سبحانه وتعالى

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : قال قال رسول الله ﷺ : إذا قاتل أحدكم أخاه فليجنب الوجه . أخرجه الشيخان * وزاد مسلم : فإن الله خلق آدم على صورته

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول : يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك . فقالت : يا رسول الله قد آمننا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا ؟ قال نعم . أن القلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء . أخرجه الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقرأ هذه الآية : « ان الله يأمرُكم أن تؤدُّوا الأمانات إلى أهلها » إلى قوله ، إن الله كان سميعاً بصيراً . فرأيت رسول الله ﷺ يضع إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه . أخرجه أبو داود

﴿ حرف الضاد وفيه كتابان ﴾

﴿ الضيافة — الضمان ﴾

كتاب الضيافة

عن أبي كريمة رضي الله عنه : قال قال رسول الله ﷺ : ليلة الضيف حق على كل مسلم . فمن أصبح بفنائه فهو عليه دين إن شاء اقتضى وإن شاء ترك . أخرجه أبو داود هـ وفي رواية له . قال : أيما رجل ضاف قوما فأصبح الضيف محروما فإن نصرته حق على كل مسلم حتى يأخذ بقرى ليلته من زرعه وماله ،

(الْقِرِّي) نَزَلَ الضَّيْفَ وَهُوَ مَا يُعَدُّ لَهُ وَيُحْضَرُ إِلَيْهِ مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَنَحْوِهِ
وَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْتَ تَبْعُنَا
فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَنَا فَمَا تَرَى ؟ فَقَالَ : إِذَا نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمْرُوا السَّكَمَ بِمَا يَنْبَغِي
لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا وَلَا تَأْخُذُوا . نَهَمَ حَقُّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ . أَخْرَجَهُ الْحَسَنُ
الْأَنْسَائِيُّ

وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلُ أُمِرَ
بِهِ فَلَا يَقْرُبُنِي ثُمَّ يَمُرُّ بِئِي أَفُجَّازِيهِ ؟ قَالَ : بَلْ أَقْرَهُ . وَرَأَيْتُ رِثَ الثِّيَابِ فَقَالَ :
هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ ؟ قُلْتُ مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ أُعْطَانِي اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْإِبْلِ وَالغَنَمِ . قَالَ :
فَلْيَبْرُ عَلَيْكَ . أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ . (الثِّيَابُ الرِّثَةُ) الْخَلْقَةُ الرَّدِيَّةُ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ
أَيَّامٍ . فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ

وَعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ
كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُسْكِرْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ . قَالُوا : وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ ؟ قَالَ يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ . وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ . وَمَا وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ . وَلَا
يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَهُ حَتَّى يُؤْتِمَهُ . قَالُوا : كَيْفَ يُؤْتِمُهُ ؟ قَالَ : يَقِيمُ عِنْدَهُ وَلَيْسَ
لَهُ شَيْءٌ يَقْرُبُهُ بِهِ . أَخْرَجَهُ السَّيْتَةُ الْأَنْسَائِيُّ . (الْجَائِزَةُ) الْعَطِيَّةُ . قَالَ الْإِمَامُ
مَالِكٌ : يَكْرَهُهُ وَيُحْفَظُهُ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَبُضَيْفُهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَمَعْنَى (يُؤْتِمُهُ)
يُوقِعُهُ فِي الْإِنْعَامِ

كتاب الضمان

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . أَنَّ رَجُلًا لَزِمَ غَرِيمًا لَهُ بَعْشَرَةٌ دَنَانِيرَ . فَقَالَ :
مَا أَفَارُفُكَ حَتَّى تَقْضِيَنِي أَوْ تَأْتِيَنِي بِحَمِيلٍ . فَتَحَمَّلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَاهُ بِهَا

من وجه غير مرضي ففرضاها عنه وقال : الحميل غارم . أخرجه رزين ^(١)
(الحميل) الكفيل والضامن

حرف الطاء وفيه خمسة كتب

﴿ الطهارة - الطعام - الطب - الطلاق - الطيرة ﴾

كتاب الطهارة ، وفيه تسعة أبواب

﴿ الباب الاول في أحكام المياه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال جاء رجل ^(٢) الى رسول الله ﷺ
وقال : انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء . فان توضأنا به عطشنا
أفتوضأ بماء البحر ؟ فقال : هو الطهور ماؤه الحل ميتته . أخرجه الاربعة
وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قيل : يا رسول الله انا نستقي
لك الماء من بئر بضاعة وتلقى فيها لحوم الكلاب وخرق المحائض وعذر
الناس ؟ فقال : ان الماء طهور لا ينجسه شيء . أخرجه أصحاب السنن ، وهذا
لفظ أبي داود . وقال : سمعت قتيبة بن سعيد قال : سألت قتيمة بئر بضاعة عن
تعمقها . قال : أكثر ما يكون الماء فيها الى العانة . قلت . فاذا نقص ؟ قال :
دون العورة . قال أبو داود : قدّرت أنا بئر بضاعة بردائي ، مدّدته عليها ثم
ذرّعته فاذا عرضها ستة اذرع . وسألت الذي فتح لي باب البستان ، هل تُغَيَّر
بناؤها عما كانت عليه ؟ قال لا . ورأيت فيها ماء متغير اللون ^(٣)

(١) وهو في ابن ماجه وفي اسناده محمد بن الصباح الجرجاني وثقه أبو زرعة . وقال ابن
ميين يحدث بحديث منكر . وفيه أيضا عمرو بن أبي عمرو . قال ابن هدي منكر الحديث

(٢) اسمه عبد الله المدلجي وقيل عبد أبو زرعة البلوي

(٣) وقد جوده أبو اسامة وصححه الامام احمد وابن ميين وابن حزم والحاكم وآخرون

من الائمة الحفاظ

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو يُسأل عن الماء يكون في الفلاة من الأرض وما ينوبه من الدواب والسباع . فقال : إذا كان الماء قُلْتَيْنِ لم يحمل الخبث . أخرجه أصحاب السنن ^(١) (ينوبه) يتردد اليه من دابة وسبع

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه . أخرجه الخمسة وهذا لفظ الشيخين * وسلم في أخرى : لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب . قالوا : كيف يفعل يا أبا هريرة ؟ قال يتناول له تناوُلًا

وعن يحيى بن عبد الرحمن . أن عمر رضي الله عنه خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وردا حوضا . فقال عمرو بن العاص : يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع ؟ فقال عمر بن الخطاب : يا صاحب الحوض لا تخبرنا فانا نرد على السباع وترد علينا . وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لها ما أخذت في بطنها وما بقي فهو لنا طهور وشراب . أخرجه مالك الى قوله وترد علينا ^(٢) ، وأخرج باقيه رزبن

وعن حميد الحميري . قال : لقيت رجلا صاحب النبي ﷺ أربع سنين كما صحبه أبو هريرة . قال : نهى رسول الله ﷺ أن تغتسل المرأة بفضل الرجل أو يغتسل الرجل بفضل المرأة * زاد في رواية : وليغتفرفا جميعا ، أخرجه أبو داود ، واللفظ له ، والنسائي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : اغتسل بعض أزواج ^(٣) النبي

(١) قال ابن عبد البر في التمهيد : ما ذهب اليه الشافعي من حديث القلتين مذهب ضعيف من جهة النظر فغير ثابت من جهة الاثر لانه حديث تكلم فيه جماعة من أهل العلم . وقال في الاستذكار حديث مملول . والقول في الحديث مبسوط في التلخيص الحبير

(٢) في استاذه محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي قال الامام احمد يروي أحاديث منكورة ووثقة ابن معين (٣) اللهم ميمونة رضي الله عنها

ﷺ في جفنة فجاء رسول الله ﷺ ليغتسل منها أو يتوضأ . فقالت : إني كنت جنباً . فقال ﷺ : إن الماء لا يُجنب . أخرجه الترمذي وصححه

وعن أبي جحيفة . قال : خرج علينا رسول الله ﷺ في الهجرة فأتني بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوءه ، من أصاب منه شيئاً مسح به ، ومن لم يصب منه أخذ من بلل يد صاحبه ^(١) . أخرجه الخمسة إلا الترمذي ، واللفظ للشيخين

وعن نافع . أن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : لا بأس أن يغتسل بفضل المرأة ما لم تكن حائضاً أو جنباً . أخرجه مالك

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كنت اغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد تختلف أيدينا فيه من الجنابة * وفي رواية : من قدح يقال له الفرق . قال سفيان : والفرق ثلاثة أصع . أخرجه الخمسة إلا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين . (الفرق) بفتح الراء وسكونها قدح يسع ستة عشر رطلا . (والصاع) مكيال يسع أربعة أمداد . (والمد) رطل وثلاث بالعراقي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال كان الرجال والنساء يتوضؤون في زمان رسول الله ﷺ جميعاً من إناء واحد . أخرجه البخاري ومالك وأبو داود والنسائي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله ﷺ ليلة الجن : ما في إداؤك ؟ قلت : نبيذ قال : ثمرة طيبة وماء طهور . فتوضأ منه . أخرجه أبو داود ، ^(٢) واللفظ له ، والترمذي . (الإداوة) المطهرة وهي إناء من جلد كالسليخة ونحوها

(١) الظاهر أن هذا كان يوم الحديدية لافظة المشركين

(٢) قد ضمه المحدثون . قاله أبو زرعة ليس هذا الحديث بصحيح . وقال الكرايسي

الاخبار في هذا الباب غير صحيحة بل الصحيح ما بناقضا

﴿ الباب الثاني في إزالة النجاسة ، وفيه خمسة فصول ﴾

(الفصل الاول في البول والغائط وما يتعلق بهما)

عن أم قيس ^(١) بنت مُحَصَّن رضي الله عنها . أنها أتت بابت لها صغير لم يأكل الطعام الى رسول الله ﷺ فأجلسه في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضجته ولم يغسله * وفي رواية : فرشته . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين ، (النضج) رش الماء على الشيء ولا يبلغ الغسل

وعن لُبابة بنت الحرث قالت : كان الحسن بن علي رضي الله عنهما في حجر رسول الله ﷺ فبال على ثوبه . فقلت : يا رسول الله اليس ثوبك وأعطني إزارك حتى أغسله قال : إنما يغسل من بول الأثني وينضج من بول الذكور . أخرجه أبو داود

وعن أنس رضي الله عنه . قال : بينا نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ اذ جاء أعرابي ^(٢) فقام يبول في المسجد . فقال أصحاب رسول الله ﷺ : مَهْ مَهْ . فقال رسول الله ﷺ : لا تَزْرِمُوهُ ، دعوه . فتركوه حتى بال . ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال له : إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقدر ، إنما هي لذكر الله تعالى والصلاة وقراءة القرآن . وأمر رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فشبهه عليه . أخرجه الشيخان ، وهذا لفظهما ، والنسائي . (لا تزرموه) بتقديم الزاي على الراء لا تقطعوا عليه بوله . وقوله (فشبهه عليه) بالمهملة أي صبّه عليه وبالمعجمة فرقّه عليه من جميع جهاته ورشّه عليه وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن أعرابيا دخل المسجد ورسول الله

(١) هي آمنة أخت عكاشة

(٢) قيل هو ذو الخبصرة البجلي أو التميمي وقيل الانزع بن حابس وقيل عيينة

ابن حصن

ﷺ جالس فصلى ركعتين : ثم قال : اللهم ارحمني ومحمداً ، ولا ترحم معنا أحداً . فقال النبي ﷺ : لقد تحجرت واسعاً ثم لم يلبث أن بال في المسجد . فأمرع اليه الناس . فنهأهم رسول الله ﷺ وقال : انمسا بُعثتم مُبَسِّرِينَ ولم تَبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ . صُوبُوا عَلَيْهِ سَجَلاً مِنْ مَاءٍ ، أَوْ قَالَ ذَنُوباً مِنْ مَاءٍ ، أَخْرَجَهُ الْحِجْسَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ ، وَهَذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ * وَلَأَبِي دَاوُدَ فِي أُخْرَى : خَذُوا مَا بِالْأُفْجَاءِ مِنَ التُّرَابِ فَالْقُوهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَى مَكَانِهِ الْمَاءَ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ مُرْسَلَةٌ لِأَنَّ ابْنَ مَعْقِلٍ لَمْ يَدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ (١) . (تَحَجَّرْتُ وَاسِعاً) أَيِ ضَيِّقْتُ السَّعَةَ . وَ (الذَّنُوبُ) الدُّلُوكُ الْعَظِيمَةُ وَكَذَلِكَ (السَّجَلُ) وَلَا يُسَمَّى سَجَلاً إِلَّا إِذَا كَانَ فِيهِ مَاءٌ .

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجُشَمِيِّ . قَالَ حَدَّثَنَا جُنَيْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِي فَأَتَانَا رَاحِلَتَهُ . ثُمَّ عَقَلَهَا . ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْأَعْرَابِيَّ رَاحِلَتَهُ فَاطْلَقَهَا ثُمَّ رَكِبَ ثُمَّ نَادَى : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تُشْرِكْ مَعْنَا فِي رَحْمَتِنَا أَحَدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ تَرَوْنَ أَضَلَّ ، هَذَا أَوْ بَعِيرُهُ ؟ أَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى مَا قَالَ ؟ قَالُوا : بَلَى . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . أَنَّهَا قَالَتْ لَهَا امْرَأَةٌ (٢) إِنِّي أُطِيلُ ذَيْلِي وَأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَدَرِ . فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ . أَخْرَجَهُ الْأَرْبَعَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ * وَلَأَبِي دَاوُدَ فِي أُخْرَى : أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ (٣) . قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ لَنَا طَرِيقاً إِلَى الْمَسْجِدِ مُتَمَتَّةً ، فَكَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا مُطِرْنَا ؟ فَقَالَ : أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا ؟ قُلْتُ :

(١) قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَرَوَى مُوسُوْلَا وَلَا يُصَحِّحُ

(٢) هِيَ حَمِيدَةُ أُمُّ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ تَابِعِيَّةٌ صَفِيَّةٌ

(٣) هِيَ امْرَأَةٌ صَحَابِيَّةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ

بلى . قال : فإذه بهذه . وله في أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا وطئ أحدكم بعله الأذى فإن التراب له طهور وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال إذا مرَّ ثوبك أو وطئت قدراً رطباً فاغسله وإن كان يابساً فلا عليك . أخرجه رزين

﴿ الفصل الثاني في المني ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كنت أغسل الجنابة من ثوب رسول الله ﷺ فيخرج إلى الصلاة وإن بقع الماء في ثوبه . أخرجه الخمسة ، وهذا لفظ الشيخين * ولمسلم في أخرى : أن رجلاً^(١) نزل بعائشة رضي الله عنها . فأصبح يغسل ثوبه . فقالت عائشة : إنما كان يجزيك أن تغسل مكانه . فإن لم تره أنضحت جوله . لقد رأيتني أفرُّكه من ثوب رسول الله ﷺ فركاً فيصلي فيه * وفي أخرى : ولقد رأيتني وإني لأُحْكِّه من ثوب رسول الله ﷺ يابساً بظفري

وعن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب . أنه اعتمر مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ركب فيهم عمرو بن العاص . وإن عمر عرس ببعض الطريق قريباً من بعض المياه . فاحتلم عمر بن الخطاب . وقد كاد أن يصبح فلم يجد مع الركب ماءً . فركب حتى جاء الماء فجعل يغسل ما رأى من ذلك الاحتلام حتى أسفر . فقال له عمرو بن العاص : أصبحت ، ومعنا ثياب ، فدع ثوبك يُغسل . فقال عمر : وأعجباً لك يا ابن العاص ، لئن كنت نجد ثياباً أفكل الناس يجد ثياباً ؟ والله لو فعلتها لكانت سنة . بل أغسل ما رأيت وأنضح ما لم أره . أخرجه مالك

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : إنما المني بمنزلة الخاط فأمرطه عنك ولو بإذخرة . أخرجه الترمذي بغير إسناد

(١) هو عبد الله بن شهاب الخولاني

﴿الفصل الثالث في دم الحيض﴾

عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما . قالت : جاءت امرأة ^(١) الى النبي ﷺ فقالت : احدانا يُصِيب ثوبها من دم الحيضة ، كيف تصنع به ؟ قال : تَحْتَهُ ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ تَنْضِجُهُ ثُمَّ تَصْلِي فِيهِ . أخرجه الستة .
 وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : ما كان لاحدانا إلا ثوبٌ واحد تحيض فيه . فاذا أصابه شيء من دم قالت بريقها فَمَصَعْتَهُ بظفرها . أخرجه البخاري ، وهذا لفظه ، وأبو داود * وله في أخرى : فَتَقْصُصُ بريقها * وفي أخرى للبخاري . قالت : كانت إحدانا تحيض ثم تَقْرُصُ الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضج سائرته ثم تصلي فيه . (المصع) التحريك والفرك ، وهو المراد بالقص كما في رواية أبي داود

﴿الفصل الرابع في الكلب وغيره من الحيوان﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : طُهِرُوا إِنَاءَ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ لَاهِنٍ بِالْتُّرَابِ . أخرجه الستة ، واللفظ لمسلم

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كانت الكلاب تُقْبَل وتُدْبَر في المسجد في زمان رسول الله ﷺ فلم يكونوا يَرُشُون شيئاً من ذلك . أخرجه البخاري وهذا لفظه . وأبو داود . والمراد بقوله (تُقْبَل وتُدْبَر) عبورها في المسجد حيث لم يكن له أبواب من غير تلويث ببول ونحوه

وعن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ^(٢) أبي قتادة . إن أبا قتادة رضي الله عنه دخل عليها فسكبت له ووضوءاً فجاءت هرة تشربُ منه فأصغى ^(٣)

(١) هي أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما

(٢) ابنه عبد الله (٣) أي أمال

لها الاناء حتى شربت . قالت فرأني أنظر اليه . فقال : أنعجين يا ابنة أخي ؟
قالت : فقلت نعم . فقال : ان رسول الله ﷺ قال : انها ليست بنجس ، انما هي من الطوافين عليكم أو الطوافات : أخرجه الأربعة

وعن داود بن صالح بن دينار التمار عن أمه . أن مولاتها أرسلتها بهريسة الى عائشة رضي الله عنها . قالت : فوجدتها تصلي . فأشارت الي أن ضعها فجاءت هرة فأكلت منها . فلما انصرفت عائشة من صلاتها أكلت من حيث أكلت الهرة . وقالت ان رسول الله ﷺ قال انها ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم . واني رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بفضلهما . أخرجه أبو داود (١)

وعن ميمونة رضي الله عنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن فأرة سقطت في سمن فقال ألقوها وما حوّلها وكلا سمنكم . أخرجه الستة الا مسنما ، وهذا لفظ البخاري * وفي رواية لأبي داود عن أبي هريرة : فان كان جامداً فألقوها وما حوّلها وان كان مائماً فلا تقربوه * وفي أخرى له عن أبي سعيد رضي الله عنه : ان رسول الله ﷺ مرّ بسلام يسأل شاة وما يحسن . فقال له رسول الله ﷺ : تنج حتى أريك . فأدخل يده بين الجلد واللحم فدخس بها حتى دخلت الى الإبط ثم مضى فصلي للناس ولم يتوضأ (٢) * زاد في رواية : يعني لم يمسه ماء . (الدخس) (٣) بنجاء معجزة الدس

﴿ الفصل الخامس في الجلود ﴾

عن مرثد بن عبد الله اليزني قال . رأيت علي ابن وعلة السبائي قرأاً فمسسته . فقال : مالك تمسه ؟ قد سألت ابن عباس رضي الله عنهما ، فقلت له انا

(١) قال المنذري قال الدارقطني : تفرد به عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن داود بن صالح عن امه بهذه الالفاظ

(٢) قال المنذري وفي استاده هلال بن ميمون الجبني الرملي وثقه ابن معين وقال أبو حاتم الرازي ليس يقوى

(٣) وفي النهاية (دخس) بالحاء المهملة و (دخس) بالهمزة كلاهما بمعنى

نكون بالمغرب ومعنا البربر والمجوس ، نؤتي بالكبش وقد ذبحوه ، ونحن لانا كل ذبائحهم ، ويأتونا بالسقا . يعلمون فيه الودك ؟ فقال ابن عباس : قد سألنا رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : دباغه طهوره . أخرجه الستة الا البخاري ، وهذا لفظ مسلم * وفي رواية للنسائي : ولهم قرب يكون فيها اللبن والماء وذكر نحوه . (الودك)

دم اللحم

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ : مرّ بشاة ميتة (١) فقال : هلا انتفعتم بإهابها ؟ قلوا انها ميتة . قال : إنما حرم أكلها * وفي أخرى : هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به ؟ . أخرجه الستة الا أبا داود ، وهذا لفظ الشيخين . (الإهاب) الجلد قبل الدباغ

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن ذكاة الميتة . فقال ذكاة الميتة دباغها . أخرجه الأربعة الا الترمذي . وهذا لفظ النسائي جعل الدباغ بمنزلة الذبح لان المذبوح طاهر

وعن سودة بنت زمعة رضي الله عنها قالت : ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها ثم ما زلنا نذبح فيها حتى صار شئنا . أخرجه البخاري والنسائي . (المسك) بفتح الميم الجلد . (والشئ) القرية البالية

وعن عبد الله بن عكيم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كتب الى جبينه قبل موته بشهر : لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب . أخرجه أصحاب السنن (٢) * وفي رواية الترمذي : قبل موته بشهرين

وعن أسامة رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ : نهى عن جلود السباع . أخرجه أبو داود (٣)

(١) كانت لميمونة رضي الله عنها

(٢) قال البيهقي والخطابي هذا الخبر مرسل . والحديث معلول لما فيه من الاضطراب

(٣) ورواه النسائي والترمذي وقال الاصح مرسل وجاءت احاديث موصولة تدل على

النهي لانها مراكب أهل السرف والخيلا

﴿ الباب الثالث في الاستنجاء وفيه فصلان ﴾

﴿ الفصل الاول في آدابه ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه . قال : كنت مع النبي ﷺ ذات يوم فأراد أن يبوك فأنى دَمِئاً في أصل جدار فبال . ثم قال : إذا أراد أحدكم أن يبوك فليبرئد لبوله . أخرجه أبو داود . (الدمث الموضع اللين الذي فيه رمل . والارتياض) التَّطَلُّب واختيار الموضع

وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتى لحاجته أبعد في المذهب (١) . أخرجه أصحاب السنن . وصححه الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اتقوا اللاعنين قالوا : وما اللاعنان ؟ قال الذي يتخلى في طريق الناس أو ظلمهم . أخرجه مسلم وهذا لفظه . وأبو داود * وله في أخرى (٢) ، عن معاذ : اتقوا الملاعن الثلاث : البراز في الموارد ، وقارعة الطريق والنظر : (البراز) بفتح الباء موضع قضاء الحاجة

وعن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله ﷺ عن أن يبالي في الجحر . قيل لقتادة : وما يكره من البول في الجحر ؟ قال : كان يقال انها مساكن الجن . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن عبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يبوان أحدكم في مستحمه فإن عامة الوَسْوَاسِ منه . أخرجه أصحاب السنن (٣) * وزاد أبو داود : ثم يغتسل فيه

(١) موضع التفرط أو هو الذهاب الى الموضع

(٢) من حديث أبي سعيد الخدري عن معاذ ولم يسم منه ولا يعرف هذا الحديث بغير

هذا الاسناد (٣) قال الترمذي حديث غريب

وعن أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها . قالت : كان لرسول الله ﷺ قدح من عِيدَان (١) تحت سريره يبول فيه من الليل . أخرجه أبو داود والنسائي . وعن أبي أيوب رضي الله عنه . ان النبي ﷺ قال : اذا أنيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ، ولكن شرقوا أو غربوا . قال أبو أيوب : فلما قدمنا الشام وجدنا مراحض قد بنيت قبل القبلة فننحرف عنها ونستغفر الله . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين * وفي رواية لمالك ان أبا أيوب قال وهو عصر : والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرايس . وقد قال رسول الله ﷺ : اذا ذهب أحدكم لغائط أو بول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه . قوله (شرقوا أو غربوا) أمر لاهل المدينة ولمن قبلته على ذلك السمّت . فلما من كانت قبلته الى الشرق أو الغرب فلا يستقبلها . (والمراحض) جمع مراحض وهو المغتسل وموضع قضاء الحاجة . (والكرايس) بيائين معجمتين بنقطتين من تحت جمع كرايس وهو الكنيف المشرف على سطح بقناة الى الارض فاذا كان أسفل فليس بكرّياس

وعن مروان الأصغر (٢) : قال رأيت ابن عمر رضي الله عنهما : أناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها . فقلت له : يا أبا عبد الرحمن ، أليس قد نهي عن هذا ؟ قال : بلى ، إنما نهي عن ذلك في الفضاء . فاذا كان بينك وبين القبلة شيء ، يسترك فلا بأس . أخرجه أبو داود

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : ارتقيت فوق بيت حفصة رضي الله عنها لبعض حاجتي فرأيت رسول الله ﷺ يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر القبلة . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين * ولمسلم في أخرى ، قال عبد الله : يقول ناس : اذا قعدت لحاجتك فلا تقعد مستقبل القبلة ولا بيت

(٢) بوزن ربحان النخلة الطوال المتجردة من اللحم . وفي الحديث مقال

(٣) بالعين المعجمة . أبو خالف البصري

المقدس ، لقد رقيت على ظهر بيت حفصة رضي الله عنها . وذكر الحديث
وعن حذيفة رضي الله عنه . قال كنت مع النبي ﷺ . فأتته الى سبابة
قوم فبال قائماً * وفي رواية عن أبي وائل ^(١) . قال : كان أبو موسى رضي الله
عنه يشدد في البول ويبول في قارورة ويقول : ان بني اسرائيل كان اذا أصاب
جلده أحدهم بول قرضه بالمقاريض . فقال حذيفة : وددت أن صاحبكم لا يشدد
هذا التشديد . لقد رأيتني أنا ورسول الله ﷺ نتماشى ، فأني سبابة
قوم خلف حائط ، فقام كما يقوم أحدكم فبال ، فالتبذت منه فأشار اليّ فجئت
فقممت عند عقبه حتى فرغ . أخرجه الخمسة ، وهذا لفظ الشيخين . (السبابة)
الـ كيناسة والزباله : قال الخطابي وسبب بوله ﷺ قائماً مرض اضطره اليه
(والانتباز) الانفراد والاعتزال ناحية . وادناؤه اليه ليستتر به عن المارة

وعن نافع قال : رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يبول قائماً . أخرجه مالك
وعن عمر رضي الله عنه قال : رأي النبي ﷺ أبول قائماً . فقال : يا عمر
لا تبل قائماً . فما بلت قائماً بعد ^(٢) * وروى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما . قال قال عمر : ما بلت قائماً منذ أسلمت . أخرجه الترمذي . وقال
هذا أصح من عمر وضعف الرواية الأولى . قال : ومعنى النهي عن البول قائماً
على التأديب لا على التحريم . قال وقد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال :
من من الجفاء ان يبول الرجل قائماً . (الجفاء) خلاف البر واللطف

وعن عائشة رضي الله عنها انها كانت تقول : من حدثكم ان النبي ﷺ
كان يبول قائماً فلا تصدقوه ، ما كان يبول الا قاعدا . أخرجه الترمذي والنسائي
وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال : أردفني رسول الله ﷺ

(١) هو شقيق بن سلمة أحد سادة التابعين

(٢) قاله الترمذي وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف عند
أهل الحديث

ذات يوم خلفه فأسرَّ اليَّ حديثاً لا أحدث به أحداً من الناس ، وكان أحبَّ ما استتر به رسول الله ﷺ حاجته هَدَفٌ أو حائشٌ نخل . أخرجه مسلم .

(الهدَفُ) هنا المرتفع . (والحائش) الخائض من النخل

وعن عبد الرحمن بن حَسَنَةَ رضي الله عنه . قال : خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كهيئة الدَّرَقَةِ فوضعها ثم جلس خلفها فيال إليها . فقال بعض القوم : انظروا يبول كما تبولُ المرأة فسمعه . فقال : أما علمت ما أصاب صاحبَ بني اسرائيل ؟ كانوا اذا أصابهم شيء من البول قَرَضوه بالمقارِ يض فيهاهم صاحبهم فعُذِّب في قبره . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهمَا يتحدَّثان فإن الله تعالى يَمَقَّتْ على ذلك . أخرجه أبو داود ^(١) (يضربان) أي يقصدان الخلاء . ومعنى (يَمَقَّتْ)

يبغض

وعن أنس رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض . أخرجه أبو داود والترمذي ، وهذا لفظه ^(٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : من اكتحل فليوتر . من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حَرَجٌ ، ومن استجمر فليوتر ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج . ومن أكل فما تَخَلَّلَ فليلفظ ، ومالك بلسانه فليبتلع ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج . ومن أتى الغائط فليستتر فإن لم يجد إلا أن يجمع كشيئاً من رمل فليستدبره فإن الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج . أخرجه أبو داود ^(٣) . (الاستحجار) الاستنجاء

(١) وقال لم يسنده الا عكرمة بن عمار . اهـ وعكرمة عن يحيى متسكماً فيه ومع هذا فهو منفرد به فلا يصلح اسناده (٢) وقال أبو داود رواه عبد السلام بن حرب عن الاعمش عن أنس بن مالك وهو ضيف (٣) قال المنذري في اسناده أبو سعيد الخبراني الجمعي مجهول وقال أبو زرعة لا أثر له . يقال اسمه زياد ويقال طامر بن سعد ويقال عمر

بالجَمَار وهي الحجارة الصغار . و (الوتر) الفرد . وقوله (فليلفظ) أي فليمرمه من فيه . و (لآك) الشيء يلوكه إذا أداره في فيه . و (الكثيب) ما اجتمع من الرمل مرتفعاً

وعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ : كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد : أخرجه أبو داود

وعن سلمان رضي الله عنه وقال له المشركون : انا نرى صاحبكم يعلمكم حتى الخراءة . قال : أجل ، لقد نهانا أن يستنجي أحدنا بيمينه أو يستقبل القبلة بغائط أو بول ، ونهى عن الرؤثه والعظام . وقال لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار . أخرجه الخمسة إلا البخاري ، واللفظ لمسلم * وله في رواية عن جابر رضي الله عنه ، قال قال رسول الله ﷺ : إذا استجمر أحدكم فليوتر . قال الخطابي (الخراءة) مكسورة الخاء ممدودة الألف التخلي والتعود للحاجة . قال : وأكثر الرواة يفتحون الخاء ولا يمدون الألف . وقال الجوهري في الصحاح : الخراءة بالفتح والمد

وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : إذا بال أحدكم فلا يأخذ ذكره بيمينه ولا يستنج بيمينه ولا يتنفس في الأناة . أخرجه الخمسة ، واللفظ للبخاري

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كانت يدرسون الله ﷺ النبي طهوره وطعامه . وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى . أخرجه أبو داود (١)

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال سمعت عثمان رضي الله عنه يقول : ما مسست ذكرى بيمينني منذ بايعت بها رسول الله ﷺ وأسلمت . فُسر

(١) قال المنذري وأخبره البخاري ومسلم والترمذي والقسامي

ذلك بأنه لم يستنج بها . أخرجه رزين
وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ كان : اذا دخل الخلاء
وضع خاتمه . أخرجه أبو داود ^(١)

وعنه رضي الله عنه . أن النبي ﷺ كان : اذا دخل الخلاء قال اللهم اني
أعوذ بك من الخبث والخبائث . أخرجه أبو داود ^(٢) . وزاد في رواية ^(٣) :
إن هذه الحشوش مُحْتَضَرَةٌ ، فاذا أتى أحدكم الخلاء فليقل : أعوذ بالله من
الخبث والخبائث

﴿ الفصل الثاني فيما يستنجى به ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ اذا خرج لحاجته
تبعته أنا وغلام ^(٤) منا معنا اداة من ماء يعني يستنجى به . أخرجه الخمسة
الا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين

وعن جرير رضي الله عنه . قال : كنت مع النبي ﷺ فأتى الخلاء فقضى
حاجته . ثم قال : يا جرير هاتِ طهوراً . فأتيته بالماء فاستنجى ، وقال بيده ،
فذلكَ بها الأرض . أخرجه النسائي ^(٥)

وعن سفيان بن الحكم أو الحكم بن سفيان الثمفي : قال كان النبي ﷺ
اذا بال يتوضأ وينضح . أخرجه أبو داود ، وهذا لفظه ، والنسائي
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال : جاءني جبريل عليه

(١) وقاله هذا حديث منكر (٢) قال في شرح سنن أبي داود وأخرجه الشيخان
والنسائي والترمذي (٣) هي من زيد ابن أرقم (٤) الذين كانوا يحملون الادواة للنبي
صلى الله عليه وسلم هم أبو هريرة وجابر وابن مسعود وأنس
(٥) وقال الصواب من حديث شريك عن ابراهيم بن جرير عن أبي زرعة عن أبي
هريرة : وجرير هو ابن عبد الله البجلي : وقد نسب بعضهم ابراهيم الى الكذب

السلام فقال يا محمد اذا توضأت فانتضح . أخرجه الترمذي ^(١) . (الانتضاح)
رش الماء على الثوب بعد الوضوء لئلا يعرض للمتوضي . أنه قد خرج من ذكره
كبلل . وقيل المراد به الاستنجاء بالماء وكانوا يستنجون بالحجارة غالباً

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ قيام عمر خلفه
بكوز من ماء . فقال : ما هذا يا عمر ؟ فقال : ماء تتوضأ به . فقال : ما أمرت كلما
يلت أن أتوضأ ، ولو فعلت لكانت سنة . أخرجه أبو داود ^(٢)

وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال لأهل قباء : إن الله
قد أحسن الثناء عليكم في الطهور . فما ذاك ؟ قالوا نجتمع في الاستنجاء بين
الأحجار والماء . أخرجه رزين ^(٣)

وعن عائشة رضي الله عنها . أن رسول الله ﷺ قال : إذا ذهب أحدكم
إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بهن فانهما تجزئه . أخرجه
أبو داود والنسائي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن
آتيه بثلاثة أحجار . فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم أجده . فأخذت
رؤة فأتيته بها . فأخذ الحجرين وألقى الرؤة وقال : انها ركس . أخرجه
البخاري وهذا أفعله ، والترمذي والنسائي . وقال : الركس طعام الجن . (الركس)
شبيه بالرجيع

وعنه رضي الله عنه . قال : لما قدم وفد الجن على رسول الله ﷺ قالوا :
يا رسول الله إننا أمتك أن يستنجوا بعظم أو روث أو حمة . فان الله جعل

(١) وقال حديث غريب في سنده الحسن بن علي الهاشمي قال البخاري : منكر الحديث

(٢) في سنده عبد الله بن يحيى أبو يعقوب التوام ضعفه ابن معين

(٣) ورواه أبو داود والترمذي عن أبي هريرة وكل أسانيد ضعيفة . قال النووي
المعروف أنهم كانوا يستنجون بالماء وليس في طرقهم أنهم كانوا يجعمون بينه وبين الأحجار

لنا فيها رزقاً . فهنا رسول الله ﷺ عن ذلك . أخرجه أصحاب السنن ، وهذا لفظ أبي داود . و (الحمّة) الفحمة

وعن رُوَيْفَع رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله ﷺ : يارُوَيْفَع لعل الحياة ستطول بك بعدي ، فأخبر الناس انه من عقد لحيته ، أو تقلد وترأ ، أو استنجى برجيع دابة أو عظم ، فإن محمداً منه بري . أخرجه أبو داود والنسائي ، واللفظ له . (عقد لحيته) أي عالجها حتى تتعقد وتتجعد ، من قولهم جاء فلان عاقد عُقْنَه إذا لَوَاهَا . وقيل إن الأعاجم كانت تفعل ذلك قهوا عن التشبه بهم . وقوله (تقلد وترأ) كانوا يفعلون ذلك ويزعمون أنها تردّ العين وتدفع عنهم المكروه ففهموا عنه . و (الرجيع) الروث والعدرة

﴿ الباب الرابع في الوضوء وفيه ثلاثة فصول ﴾

﴿ الفصل الاول في فضله ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ قال : ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال : إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة : فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط . أخرجه مسلم ومالك والترمذي والنسائي . قوله (على المكاره) معناه أن يتوضأ مع البرد الشديد والعِلَال التي يتأذى معها بمس الماء وما أشبه ذلك من الاسباب الشاقة . وقوله (فذلكم الرباط) شبه الأعمال المذكورة بمراقبة المجاهدين ونزلها منزلتها

وعن عُبَيْد بن عامر رضي الله عنه . قال : كانت علينا رعاية الابل ، فجاءت نوتبي أرهاها فروحتها بعشي . فأدركت رسول الله ﷺ قائماً يحدث الناس ، وأدركت من قوله : مامن مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين يُقبلُ عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له الجنة . قتلت : ما أجود هذا !

فاذا قائل يقول ابن يدي : التي قبلها أجود . فنظرت ، فاذا هو عمر بن الخطاب فقال : إني قد رأيتك جثت آنفاً . قال : مامنكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء . أخرجه الخمسة الا البخاري ، وهذا لفظ مسلم * وفي رواية أبي داود : فيحسن الوضوء * وعند الترمذي بعد قوله ورسوله : اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : ان رسول الله ﷺ قال : اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء أو مع آخر قطر الماء . واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يده مع الماء أو مع آخر قطر الماء . فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء . حتى يخرج نقياً من الذنوب . أخرجه مسلم ، وهذا لفظه ، ومالك والترمذي

وعن عثمان رضي الله عنه ، ان رسول الله ﷺ قال : من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياهم من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره * وفي رواية : ان عثمان رضي الله عنه . توضأ ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال : من توضأ هكذا غفر له مائة الف ذنبه وكانت صلاته ومشيئه الى المسجد نافذة . أخرجه الشيخان (١)

وعن عمرو بن عبسة السلمي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مامنكم من رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فيستنثر إلا خرت خطاياه من وجهه وفيه وخياشيمه . ثم اذا غسل وجهه كما أمره الله إلا خرت

(١) ليس هو في البخاري وقال العائظ المنذرى في الترغيب والترهيب . أخرجه مسلم والنسائي

خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء . ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء . ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء . ثم يغسل رجليه إلى الكعبين إلا خرت خطايا رجليه من أنامله مع الماء . فإن هو قام فصلى فحمد الله وأثنى عليه وتجدد بالذي هو له أهل وفرغ قلبه لله إلا انصرف من خطيئته كيوم ولدته أمه . أخرجه مسلم

وعن عبد الله الصنابحي رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : إذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه . فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه . فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشفار عينيه . فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه . فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه . فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت أظفار رجليه ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة له . أخرجه مالك والنسائي

وعن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه . قال : سمعت عمرو بن عبسة رضي الله عنه يقول : قلت لرسول الله ﷺ كيف الوضوء ؟ قال : أما الوضوء فانك إذا توضأت فغسلت كفَيْكَ فَأَنْقَيْتَهُمَا وَغَسَلْتَ وَجْهَكَ وَيَدَيْكَ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ وَمَسَحْتَ رَأْسَكَ وَغَسَلْتَ رَجْلَيْكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ اغْتَسَلْتَ مِنْ عَامَةِ خَطَايَاكَ ، فَإِنْ أَنْتِ وَضَعْتَ وَجْهَكَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَرَجْتَ مِنْ خَطَايَاكَ كَيَوْمِ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ . قال أبو امامة : فقلت يا عمرو بن عبسة ، انظر ما تقول . أَكُلَّ هَذَا يُعْطَى فِي مَجْلَسٍ وَاحِدٍ ؟ فقال : أما والله لقد كبرت سنِّي ودنا أَجْلِي وما بي من فقر فأكذب على رسول الله ﷺ . ولقد سمعته أذناي ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ .

أخرجه مسلم والنسائي ، وهذا لفظ النسائي ، وهو طرف حديث طويل يتضمن إسلام عمرو بن عبسة وسبحي . ان شاء الله تعالى في كتاب الفضائل من حرف الغناء

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ قال : من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات . أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي سعيد رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : من توضأ فقال : سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك كتب في رقبته ثم طبع بطابع ثم رُفِعَ تحت العرش فلم يُكسر الى يوم القيامة . أخرجه رزين (٢)

❦ الفصل الثاني في صفة الوضوء ❦

عن حمران (مولى عثمان) أن عثمان رضي الله عنه : دعا بماء فأفرغ على كفيه ثلاث مرات فغسلهما ثم أدخل يمينه في الاناء فضمض واستنثر . ثم غسل وجهه ثلاثاً ويديه الى المرفقين ثلاث مرات . ثم مسح برأسه . ثم غسل رجله ثلاث مرات الى الكعبين . ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحوه وضوئي هذا . ثم قال من توضأ نحوه وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه . أخرجه الخمسة الا الترمذي وهذا لفظ الشيخين * ولمسلم في أخرى عن ابن أبي مليكة : قال : سئل عثمان رضي الله عنه عن الوضوء فدعا بماء فأتى بمِضْأَة (٣) فأصغى على يده اليمنى . ثم أدخلها في الاناء فضمض ثلاثاً واستنثر ثلاثاً وذكر نحوه ما تقدم . وفيه : ثم أدخل يده فأخذ ماء فمسح رأسه وأذنيه فغسل بطنيهما وظهورهما مرة واحدة * وله في أخرى : فأفرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم غسلهما الى الكوعين * وله في أخرى : ومسح رأسه ثلاثاً (٤)

(١) وقال واسناده ضعيف

(٢) قال المنذري في الترهيب والترقيب ورواه النسائي وصوب وقفه على أبي سعيد

(٣) بكسر الميم وسكون الياء اثناء يسم قدر ما يتوضأ به

(٤) سياق المؤلف يدل على أن هذا من رواية مسلم ولكن الحافظ ابن حجر في التلخيص

لم يميزه الا لابي داود والبخاري والدارقطني وفي اسناده عبد الرحمن بن وردان . وقال أبو داود احاديث عثمان الصحاح كلها تدل على ان مسح الرأس مرة . وقال البيهقي روى من أوجه غريبة مسح الرأس ثلاثاً الا انها مع خلاف الحافظ النقات ليست بحجة عند أهل المعرفة

وعن عبد خير ^(١) قال أتانا علي رضي الله عنه : وقد صلى فدعا بطهور
 فقلنا : ما يصنع بالطهور وقد صلى ؟ ما يريد الا ليعلمنا . فأني بأنا فيه ماء وطسئت
 فأفرغ من الاناء على يمينه فغسل يديه ثلاثا . ثم تغمض واستنشق ثلاثا ،
 فغمض ونثر من الكف الذي يأخذ فيه . ثم غسل وجهه ثلاثا . وغسل يده
 اليمنى ثلاثا وغسل يده الشمال ثلاثا . ثم جعل يده في الاناء فمسح برأسه مرة
 واحدة . ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ورجله اليسرى ثلاثا . ثم قال : من سره ان
 يعلم وضوء رسول الله ﷺ فهو هذا . أخرجه أصحاب السنن ، واللفظ لأبي
 داود والنسائي * وفي أخرى للنسائي : فمسح برأسه ، وأشار شعبة مرة من
 ناصيته الى مؤخر رأسه . ثم قال : لا أدري أردّها أم لا ؟ ولأبي داود في أخرى
 عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : دخل علي رضي الله عنه وقد أهرق
 الماء ^(٢) فدعا بوضوء فأثنياء بتور فيه ماء . فقال : يا ابن عباس ، ألا أريك
 كيف كان يتوضأ رسول الله ﷺ ؟ قلت : بلى . قال : فأصغى الاناء على يديه
 فغسأهما . ثم أدخل يده اليمنى فأفرغ بها على الأخرى . ثم غسل كفّيه . ثم
 تغمض واستنشق . ثم أدخل يديه في الاناء جميعا فأخذ بهما حفنة من ماء
 فضرب بها على وجهه . ثم أنقهم إبهاميه ما أقبل من أذنه . ثم الثانية . ثم الثالثة
 مثل ذلك . ثم أخذ بيده اليمنى قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركها تسيل على
 وجهه . ثم غسل ذراعيه الى المرفقين ثلاثا ثلاثا ومسح رأسه وظهور أذنيه . ثم
 أدخل يديه جميعا في الاناء فأخذ حفنة من ماء فضرب بها على رجله ، وفيها
 النعل ، فغسلها بها . ثم الأخرى مثل ذلك . قال قلت : وفي النعلين ؟ قال : وفي
 النعلين * وللنسائي في أخرى : ثم تغمض واستنشق بكف واحد ثلاث مرات
 وعن عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري رضي الله عنه ، وقيل له توضأ لنا

(١) اسم أبيه يزيد أو محمد أو محمد (٢) أي بال

وضوء رسول الله ﷺ : فدعا بأناء ففعل نحوه ما تقدم ، وفيه : فمسح برأسه فأقبل بيديه وأدبر ، بدأ بقدّم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجله ، أخرجه الستة * وفي رواية لمسلم : ومسح برأسه ثلاثاً * والبخاري رحمه الله : أن النبي ﷺ توجّاه مرتين * وفي رواية لأبي داود عن المقدام (بن معدي كرب) . ثم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما * وفي أخرى : ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما وأدخل أصابعه في صمخى أذنيه . (والصمخ) ثقب الأذن

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ يسأل عن الوضوء فأراه ثلاثاً ثلاثاً . ثم قال هكذا الوضوء . فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم . أخرجه أبو داود والنسائي ، وهذا لفظه * وفي رواية أبي داود : ثم مسح برأسه وأدخل إصبعيه السبّاحتين في أذنيه ، ومسح بأبهاميه على ظاهر أذنيه وبالسبّاحتين باطن أذنيه وفيها : هكذا الوضوء من زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم أو ظلم وأساء ^(١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : توجّاه رسول الله ﷺ مرة مرة . أخرجه البخاري ، وهذا لفظه ، وأبو داود والنسائي * وفي رواية أبي داود ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أنحبّون أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ؟ فدعا بأناء فيه ماء فاغترب غرقة بيده اليمنى فتمضمض واستنشق ثم أخذ أخرى فجمع بها يديه ثم غسل وجهه . ثم أخذ أخرى فغسل بها يده اليمنى . ثم أخذ أخرى فغسل بها يده اليسرى . ثم قبض قبضة من الماء . ثم نقض يده ثم مسح رأسه وأذنيه . ثم قبض قبضة أخرى من الماء فرش على رجله اليمنى ، وفيها النعل . ثم مسحها بيديه ، يد فوق القدم ، ويد تحت النعل . ثم

(١) في اسناده عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ترك الاحتجاج به جماعة ووثقه آخرون

صنع باليسرى مثل ذلك ^(١) * وفي أخرى لأبي داود والترمذي ، عن الربيع بن أنس مَعُودُ بْنُ عَفْرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : فَغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثًا وَوَضَأَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً . وَوَضَأَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا . وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ بِدَاً بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمَقْدَمِهِ وَبِأُذُنَيْهِ كَتَمْتُهُمَا ، ظَهَرَتْ لَهَا وَبَطُونُهُمَا : وَوَضَأَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا * وفي أخرى : فَمَسَحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ قَرْنِ الشَّعْرِ كُلِّ نَاحِيَةٍ لِمَنْصَبِ الشَّعْرِ لَا يَحْرُكُ الشَّعْرَ عَنْ هَيْئَتِهِ * وفي أخرى : فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ ، وَصَدَّغِيهِ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً * وفي أخرى : مَسَحَ بِرَأْسِهِ مِنْ فَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ ^(٢) .

وعن أبي أمامة رضي الله عنه . قال : تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا وَقَالَ : الْإِذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ . قَالَ حَمَادٌ : لَا أَدْرِي الْإِذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ مِنْ قَوْلِ أَبِي أَمَامَةَ أَمْ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَضَعْفَهُ ، وَهَذَا لَفْظُهُ * وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ . قَالَ : وَكَانَ يَمْسَحُ الْمَأْفِينِ (يَعْنِي الْخَفَيْنِ ^(٣)) وَقَالَ فِيهِ أَيْضًا الْإِذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ ^(٤) . وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ عَلَى قَدَمَيْهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الظُّفْرِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ارْجِعْ فَأَحْسِنِ الْوُضُوءَ . قَالَ فَرَجَعَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ * وَلِأَبِي دَاوُدَ فِي أُخْرَى : عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَصْلِي فِي ظَهْرِ قَدَمَيْهِ لُعْمَةً قَدَرُ الدِّرْهِمِ لَمْ

(١) قال ابن حجر أما قوله تحت النعل فإن لم يحمل على التجوز عن القدم والانهي رواية شاذة ورأوها هشام بن سعد لا يحتمل بما تفرد به فكيف إذا خالف

(٢) في هذه الرواية اضطراب وإن كان منناه صحيحاً ثابتاً عن عبد الله بن زيد

(٣) هذا التفسير من عند المؤلف وهو خطأ فإن المراد به موق العين قال في النهاية موق

العين مؤخرها وأما مقدمها (٤) قد روى من وجوه كلها ضيقة

يصبها الماء فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة (١)

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : تخاف عنا النبي ﷺ في سَفَرَةٍ سافرها فأدركنا ، وقد أَرْمَقَتْنَا الصلاة ونحن نتوضأ . فجعلنا نَمْسَحُ على أرجلنا فنأدى بأعلى صوته : ويلٌ للأعقاب من النار ، مرتين أو ثلاثاً . أخرجه الخمسة الا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين * ولمسلم في أخرى : تعجل قوم عند العصر فتوضأوا وهم عَجَالٌ فأنتهينا إليهم وأعقابهم تَلَوَّحَ لم يمسها الماء فقال النبي ﷺ : ويلٌ للأعقاب من النار ، أسبغوا الوضوء . قال الترمذي : وقد روي عن النبي ﷺ : ويلٌ للأعقاب وبظون الأقدام من النار

وعن جابر رضي الله عنه . أنه سئل عن المسح على العمامة فقال : لا حتى يمسح الشعر بالماء . أخرجه مالك (٢)

وعن ثوبان رضي الله عنه : قال : بعث رسول الله ﷺ سرية فأصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله ﷺ أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين أخرجه أبو داود . (العصائب) العمام لأن الرأس يُعصب بها . و (التساخين) الخفاف لا واحد لها

وعن أنس رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة قِطْرِيَّةٌ فأدخل يده تحت العمامة فمسح بمقدم رأسه ولم ينقض العمامة . أخرجه أبو داود (٣) . (القِطْرِيَّة) ثوب أحمر له أعلام ، وفيه بغض الحشونة . وقيل البرود القِطْرِيَّة حُلَّةٌ جياد تحمل من قِبل البحرين . قال الأزهري : وفي البحرين قرية يقال لها قِطْرِيَّة

(١) في اسناده بقية بن الوليد وفيه مقال ورجح ابن القيم توثيقه وقال النووي هو حديث

ضعيف الاسناد

(٢) احاديث المسح على العمامة اخرجها البخاري ومسلم والترمذي واحمد والنسائي وغير

واحد من الائمة

(٣) في اسناده ضعف

وعن ثابت بن أبي صفية^(١) قال : قلت لأبي جعفر وهو محمد الباقر :
 حدثك جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة ، ومرتين مرتين ،
 وثلاثاً ثلاثاً ؟ قال : نعم * وفي رواية مرة مرة قال نعم . أخرجه الترمذي
 وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه . أن النبي ﷺ : توضأ مرتين مرتين
 وقال هو نور على نور

وعن عثمان رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ : توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال
 هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي ووضوء إبراهيم عليه السلام . أخرجهما
 رزين^(٢)

﴿ الفصل الثالث في سنن الوضوء وهي تسع ﴾

﴿ الأولى السواك ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لولا أن أشق على
 أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين *
 وفي رواية مالك : مع كل وضوء * ولأبي داود والترمذي . عن زيد بن خالد
 الجهني رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لولا أن أشق على
 أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ولا خرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل *
 زاد الترمذي . قال : فكان زيد بن خالد يشهد الصلاة وسواكه على أذنه
 موضع القلم من أذن الكاتب لا يقوم إلى الصلاة إلا استنّ ثم يردّه إلى موضعه
 وعن حذيفة رضي الله عنه . قال كان رسول الله ﷺ : إذا قام من الليل
 يشوص فاه بالسواك . أخرجه الخمسة إلا الترمذي * وهذا لفظ الشيخين .
 (يشوص) أي يذلك

(١) رافعي ليس بثقة

(٢) ورواه ابن ماجه من حديث معاوية بن قرة . ومداره على عبد الرحيم بن زيد العمي
 عن أبيه وهو متروك وأبوه ضيف

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يوضع له وضوءه وسواكه فاذا قام من الليل تخلى^(١) ثم استاك ، وفي اخرى : كان لا يرفد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا تسوك قبل أن يتوضأ . أخرجه مسلم وأبو داود ، واللفظ له ، والنسائي

وعنها رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : السواك مطهرة للفم مرضاة للرب تعالى . أخرجه النسائي^(٢)

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ وهو يستن بسواك في يده يقول : أع ، أع ، والسواك في فيه كأنه يتهوَّع . أخرجه الحسة الالترمذي ، وهذا لفظ البخاري . (التهوَّع) التقيؤ

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن النبي ﷺ قال : أراني في المنام أستاك بسواك فجاءني رجلان أحدهما أكبر من الآخر فناوات الاصغر منهما فقبيل لي كميتر . فدفعته الى الاكبر منهما . أخرجه الشيخان

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يعطيني السواك لأغسله فأبدأ به فأستاك ثم أغسله فأدفعه اليه . أخرجه أبو داود

﴿ الثانية غسل اليدين ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : اذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثاً فانه لا يدري أين باتت يده . أخرجه الستة ، وهذا لفظ مسلم * وفي رواية لابي داود : فانه لا يدري أين كانت تطوف يده

(١) ذهب الى بيت الخلاة لقضاء الحاجة

(٢) ورواه البخاري تعليقا مجزوما وتعليقاته المجزومة صحيحة . قاله المنذري في الترغيب والترهيب

﴿ الثالثة الاستنثار والاستنشاق والمضمضة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر . أخرجه الستة الا الترمذي ، وهذا لفظ البخاري * وفي رواية مسلم : اذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر * وفي أخرى : فليستنشق بمنخريه من الماء ثم لينثر * وفي أخرى لها وللنسائي : اذا استيقظ أحدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات فإن الشيطان يبست على خياشيمه

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ مضمض واستنشق من كف واحد فعل ذلك ثلاثا . أخرجه الترمذي

وعن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال : دخلت على رسول الله ﷺ وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره فرأيت أنه يفصل بين المضمضة والاستنشاق . أخرجه أبو داود (١)

وعن علي رضي الله عنه أنه : دعا بوضوء فمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى ثم قال : هكذا طهرني الله ﷺ . أخرجه النسائي

﴿ الرابع تخليل اللحية والاصابع ﴾

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن النبي ﷺ : كان يخلل لحيته . أخرجه الترمذي وصححه (٢)

وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ : كان اذا توضأ أخذ كفاً من ماء فيدخله تحت خنكته ويخلل به لحيته ويقول هكذا أمرني ربي عز وجل . أخرجه أبو داود (٣)

(١) الحديث ضعيف لا تقوم به حجة

(٢) في استناذه عامر بن شبيب ضعيف يحيى بن معين وللحديث شواهد كلها ضعيفة

(٣) في استناذه الوليد بن زروان وهو مجهول الحال وله طرق كلها ضعيفة

وعن المستورد بن شداد رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ إذا توضأ بذلك أصابع رجله بخصمه . أخرجه أبو داود والترمذي ^(١)

وعن لقيط بن صبرة رضي الله عنه قال : يارسول الله ، أخبرني عن الوضوء . قال : أسبغ الوضوء ، وخلل بين الأصابع ، وبالع في الاستنشاق ، إلا أن تكون صائماً . أخرجه أصحاب السنن . (أسبغ الوضوء) إتمامه وإفاضة الماء على الأعضاء تماماً كاملاً وزيادة على مقدار الواجب

﴿ الخامسة مسح الأذنين ﴾

عن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها قالت : توضأ رسول الله ﷺ فأدخل إصبعه في جُحرِي أذنيه . أخرجه أبو داود وعن نافع قال : كان ابن عمر يأخذ الماء بأصبعيه لأذنيه . أخرجه مالك

﴿ السادسة أسبغ الوضوء ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : إن أمتي يُدعون يوم القيامة غُرّاً مُجَبَّلِينَ من آثار الوضوء . فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل * وفي أخرى : أن أبا هريرة رضي الله عنه توضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين . ثم غسل رجله حتى رفع إلى الساقين . ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن أمتي يأتون يوم القيامة غُرّاً ، فذكر الحديث . أخرجه الشيخان والنسائي ، وهذا لفظ الشيخين * ولمسلم في أخرى ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء . (الغرّة والتحجيل) بياض في وجه الفرس وقوائمها وذلك مما يحسنه ويزينه فاستعاره للانسان وجعل أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين كالبياض الذي هو للفرس

(١) وقال الترمذي هذا حديث غريب لا نعرفه الا من رواية ابن لهيعة وهو يضعف

﴿السابعة في مقدار الماء﴾

عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع الى خمسة أمداد ويتوضأ بالمُدِّ * وفي رواية بخمسة مكايك ويتوضأ بمكوك * وفي أخرى بخمسة مكايك. أخرجه الحسة وهذا لفظ الشيخين * وفي رواية الترمذي . ان رسول الله ﷺ قال : يجزي في الوضوء رطلان من ماء * وعند أبي داود : وكان يتوضأ باناء يسع رطلين ويغتسل بالصاع . (المكوك) المَدُّ

وعن سفينة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يُغسله الصاع من الماء من الجنابة ويوضئه المَدُّ . أخرجه مسلم والترمذي

وعن أم عماره ^(١) رضي الله عنها ان النبي ﷺ : توضأ فأني باناء فيه ماء قدر ثلثي المد . أخرجه أبو داود والنسائي * وزاد : قال شعبة فأحفظ انه غسل ذراعيه وجعل يده لهما وجعل يمسح أذنيه باطمهما ولا أحفظ انه مسح ظاهرهما ^(٢)

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال : جاءنا رسول الله ﷺ فأخرجنا له ماء في تور من صُفْرٍ ^(٣) فتوضأ . أخرجه أبو داود

وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان للوضوء شيطاناً يقال له الوهلان فاتقوا وسوا من الماء . أخرجه الترمذي ^(٤)

﴿الثامنة المنديل﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان لرسول الله ﷺ خرقة يُشَفُّ بها بعد الوضوء . أخرجه الترمذي ^(٥)

(١) اسمها نسبية بفتح النون بنت كعب الانصارية النجارية

(٢) هذه الزيادة ليست في نسخ أبي داود التي بأيدينا (٣) اللون اناة صغير يشبه التدره

والصفر النحاس الاصفر

(٤) وقال غريب ليس اسناداه بالقوي ولا يصح في هذا الباب شيء

(٥) وقال ليس اسناداه بالقائم

وعن معاذ رضي الله عنه قال رأيت رسول الله ﷺ : اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه . أخرجه الترمذي (١)

﴿التاسعة الدعاء والتسمية﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا صلاة لمن لا وضوء له . ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه . أخرجه أبو داود (٢)
وعن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حو يطب عن جدته عن أبيها قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه . أخرجه الترمذي (٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : من ذكر الله تعالى أول وضوئه طهر جسده كله واذا لم يذكر اسم الله لم يطهر منه الا موضع الوضوء . أخرجه رزين (٤)

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ وهو يتوضأ فسمعتة يقول : اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري وبارك لي في رزقي . أخرجه رزين (٥)

﴿الباب الخامس في الاحداث الناقضة للوضوء وفيه ستة فروع﴾

« الاول في الخارج من السبيلين وغيرها ، وهو أربعة أنواع »

﴿الاول الريح﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : لا وضوء الا من

(١) وقال غريب واسناده ضعيف ولا يصح في هذا الباب شيء

(٢) اسناده ضعيف وكل ما روي في هذا الباب ليس بقوي

(٣) قال أبو حاتم وأبو زرعة ليس بصحيح

(٤ و٥) لم يصح في الذكر على الوضوء حديث

صوت أو ريح * وفي رواية : إذا كان أحدكم في المسجد فوجد ريحاً بين أليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي ، وهذا لفظ الترمذي * ولمسلم : إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكال عليه أخرج أم لا ؟ فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً * وعند أبي داود : إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد حركة في دبره أحدث أو لم يحدث ؟ فأشكال عليه ، فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً .

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال : شُكِيَ إلى النبي ﷺ الرجل يُخْبِلُ إليه أنه يجد الشيء في صلاته . قال : لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً . أخرجه الحُصَّة إلا الترمذي * وزاد أبو داود في رواية : إذا دخل أحدكم المسجد فوجد شيئاً بين أليتيه فلا يخرج حتى يسمع فشيئها أو طنينها^(١) (الفشيش) خروج ريح من نحو السقاء ، أراد صوت الريح التي تخرج من الانسان .

وعن علي بن طلق رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف فليتوضأ ، وليعد الصلاة . أخرجه أبو داود ، وهذا لفظه * والترمذي ولفظه : أتى أعرابي فقال : يا رسول الله ، الرجل منا يكون في الصلاة وتكون معه الرويحة ويكون في المساء قلة ؟ فقال رسول الله ﷺ : إذا فسا أحدكم فليتوضأ . ولا تأتوا النساء في أعجازهن . فإن الله لا يستحي من الحق^(٢)

﴿ الثاني المذني ﴾

عن محمد بن الحنفية . قال قال علي رضي الله عنه : كنت رجلاً مذاءً فاستحييت أن أسأل رسول الله ﷺ لمكان ابنته . فأمرت المقداد بن الأسود رضي الله عنه فدأله . فقال : بغسل ذكره ويتوضأ . أخرجه السنة ، وهذا لفظ

(١) لم أجد هذه الزيادة في نسخة أبي داود التي بيدي
(٢) قال البخاري لا أعرف لعلي بن طلق غير هذا الحديث

الشيخين * وفي رواية مالك وأبي داود ، عن المقداد : أن علياً رضي الله عنه أمره أن يسأل له رسول الله ﷺ عن الرجل إذا دنا من امرأته فخرج منه المذي ، ماذا عليه ؟ قال علي : فإن عندي ابنة رسول الله ﷺ وأنا أستحي أن أسأله . قال المقداد : فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك ؟ فقال : إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه بالماء ، وليتوضأ وضوءه للصلاة * زاد أبو داود في أخرى : ليغسل ذكره وأنثيه * وله في أخرى : قال علي رضي الله عنه : كنت رجلاً مذاءً فجعلت أغتسل حتى تشقق ظهري . فذكرت ذلك للنبي ﷺ ، أو ذكر له . فقال لا تفعل ، إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلاة . فإذا فضخت الماء فاغتسل ^(١)

وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه . قال : كنت ألقى من المذي شدة وعناء وكنت أكثر منه الاغتسال . فسألت رسول الله ﷺ . فقال : إنما يُجزئك من ذلك الوضوء . فقلت يا رسول الله : فكيف بما يصيب الثوب منه ؟ فقال : يكفيك بأن تأخذ كفاً من ماء فتنضح بهما من ثوبك حيث ترى أنه أصابه . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن عبد الله بن سعد الأنصاري رضي الله عنه . قال : سألت رسول الله ﷺ عما يوجب الغسل ، وعن الماء يكون بعد الماء ؟ فقال ذلك المذي ، وكل فحل يمذي فتغسل من ذلك فرجك وأنثيك وتوضأ وضوءك للصلاة : أخرجه أبو داود

وعن عمر رضي الله عنه . قال : أني لأجده يتحدّر مني مثل الخريزة ^(٢) . فإذا وجد أحدكم ذلك فليغسل ذكره ، وليتوضأ وضوءه للصلاة (يعني المذي) . أخرجه مالك

(١) الفضخ دفع الماء بشدة (٢) هي الحساء المطبوخ من الدقيق والسم والماء

﴿ الثالث القِيء ﴾

عن أبي الدرداء رضي الله عنه . أن النبي ﷺ : قام فتوضأ . قال معاذان : ولقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ رضي الله عنه . في مسجد دمشق فذكرت له ذلك فسأله ، فقال : صدق وأنا صبيت له وضوءه . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

﴿ الرابع الدم ﴾

عن المسور (بن مخزومة) أنه دخل على عمر بن الخطاب رضي الله عنه : من الليلة التي طعن فيها فأيقظ عمر الصلاة الصبح . فقال عمر : نعم ، ولا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة . فصلى عمر وجرحه يتعَب دما . أخرجه مالك . (يتعَب) يسيل

وعن جابر رضي الله عنه . قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ذات الرقاع . فأصاب رجل امرأة رجل من المشركين فحلف لا أتهدى حتى أهريق دما من أصحاب محمد . فخرج يتبع أثر النبي ﷺ . فبزل النبي ﷺ منزلا فقال : مَنْ رجلٌ يكلُونَا ؟ فانتدب رجل من المهاجرين (٢) ورجل من الأنصار (٣) فقال : كونا بفم الشعب . فلما خرج الرجلان الى فم الشعب اضطجع المهاجري وقام الأنصاري يصلي . فأتى الرجل ، فلما رأى شخصه عرف أنه ريثة فرمى بسهم فوضعه فيه . فترعه حتى رماه بثلاثة أسهم . ثم ركم وسجد . ثم انتبه صاحبه فلما عرف أنهم قد نذروا به هرب . فلما رأى المهاجري ما بالأنصاري من الدماء . قال : سبحان الله ! ألا أنبهتني أول ما رماك ؟ قال : كنت في سورة (٤) أقرؤها فلم أحب أن أقطعها . أخرجه أبو داود . (الانتداب)

(١) تقدم السلام عليه في الصيام (٢) هو عمار بن ياسر

(٣) هو عباد بن بشر (٤) هي سورة الكهف

الاجابة الى ما يؤمر به الانسان . و (الريئة) الذي يحفظ القوم ويأتيهم بخبر العدو لئلا يهجم عليهم

﴿ الفرع الثاني في لمس المرأة والفرج ، وفيه نوعان ﴾

﴿ الأول في لمس المرأة ﴾

عن عائشة رضى الله عنها . أن رسول الله ﷺ قبل امرأة من نسائه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ . قال عروة : فقلت لها : ومن هي الا أنت ؟ فضحكت . أخرجه أصحاب السنن

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه كان يقول : قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملاسة . فمن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء * ومثله عن ابن مسعود . أخرجه مالك

وعن أبي بن كعب رضى الله عنه . أنه قال : يارسول الله ، اذا جامع الرجل امرأته فلم ينزل ؟ قال : يغسل مامس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي . أخرجه الشيخان ^(١)

﴿ الثاني لمس الذكر ﴾

عن طلق بن علي رضى الله عنه . قال : قدمنا على رسول الله ﷺ فجاء رجل كأنه بدوي فقال يارسول الله : ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ ؟ فقال ﷺ : وهل هو الا مضغة منه ، أو قال بضعة منه . أخرجه أصحاب السنن ، واللفظ لغير الترمذي

وعن بسرة بنت صفوان رضى الله عنها . أن النبي ﷺ قال : من مس ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ . أخرجه الاربعة ، وهذا لفظ الترمذي

(١) قال أبي بن كعب رضى الله عنه : اتما جبل ذلك رخصة في بدء الاسلام ثم أمر

بالاعتسال بعد

وعن مُصْعَب بن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال : كنت أمسك المصحف على سعد بن أبي وقاص فاحتككت . فقال سعد : أهلك مسست ذكرك ؟ قلت نعم : قال قم فتوضاً فتوضأت ثم رجعت . أخرجه مالك . وعن نافع . قال : كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما . في سفر فرأيت به بعد أن طلعت الشمس توضاً ثم صلى . فقلت له ان هذه لصلاة ما كنت تصلها ؟ فقال اني بعد أن توضأت لصلاة الصبح مسست فرجى ثم نسيت أن أتوضاً فتوضأت وعدت لصلائي . أخرجه مالك .

﴿ الفرع الثالث في النوم والاعشاء والعشي ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان أصحاب النبي ﷺ ينامون ثم يصلون ولا يتوضؤون . قيل لقتادة : سمعته من أنس ؟ قال : أي والله . أخرجه مسلم ، وهذا لفظه ، وأبو داود والترمذي . عن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه كان ينام جالساً ثم يصلي ولا يتوضأ . أخرجه مالك .

وعن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله : العينان وكاء السد فمن نام فليتوضأ . أخرجه أبو داود ^(١) . (الوكاء) ما يُشدُّ به رأس القربة ونحوه . (والسد) الاست وقيل حلقة الدبر .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه رأى رسول الله ﷺ نام وهو ساجد حتى غطَّ ونفخ ، ثم قام يصلي . فقلت يا رسول الله انك قد نمت . قال : ان الضوء لا يجب إلا على من نام مضطجماً . فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله . أخرجه أصحاب السنن ^(٢) وهذا لفظ الترمذي .

(١) وفي اسناده بقية بن الوليد والوضين بن عطاء وفيهما مقال . قال الجوزجاني : الوضين واه وأنكر عليه هذا الحديث .

(٢) قال أبو داود : هو حديث منكر . وزوى أوله جماعة من ابن عباس لم يذكروا شيئاً من هذا .

وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة . قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها ، فقلت لها . ألا تحدّثيني عن مَرَضِ رسول الله ﷺ ؟ فقالت : بلى ، ثقل النبي ﷺ فقال : أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، وهم ينتظرونك يا رسول الله . قال : ضعوا لي ماء في الخَضْب . قالت : ففعلنا . فاغتسل . ثم ذهب لينوء فأغمي عليه . ثم أفاق . فقال : أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، وهم ينتظرونك يا رسول الله . قال ضعوا لي ماء في الخَضْب . ففعلنا . فاغتسل . ثم ذهب لينوء فأغمي عليه . ثم أفاق . فقال : أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، وهم ينتظرونك يا رسول الله . قالت : والناس عكوفٌ ينتظرون رسول الله ﷺ لصلاة عشاء الآخرة . أخرجه الشيخان . وهو طَرَفٌ من حديث طويل أخرجه . وسيجيء في حَرْف الميم في ذكر وفاة رسول الله ﷺ من كتاب الموت . (المِخْضَب) المِرْكَن والِإِجَانَة . وقوله (لينوء) أي لينهض ليقوم .

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها . أنها قالت : في صلاة الكسوف قت حتى تجلّالي الغشي وجعلت أصبُّ فوق رأسي ماءً . قال عروة رحمه الله ولم تتوضأ . أخرجه الشيخان

﴿ الفرع الرابع في أكل مامسته النار وهو نوعان ﴾

﴿ الاول في الوضوء ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . أنه وجده عبد الله بن قارظ يتوضأ على المسجد . فقال : إنما أتوضأ من أثوار أقط أكتها لأنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : توضؤا مما مست النار . أخرجه الخمسة إلا البخاري ، وهذا لفظ مسلم * وله عن عائشة مثله . (الأثوار) جمع ثَوْر وهي قطعة من الأقط وهو ابن جامد مستحجر

﴿ الثاني في ترك الوضوء ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . أن النبي ﷺ : أكل كتف شاة وصلى ولم يتوضأ . أخرجه الستة الا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين * وللبخاري في أخرى : أنه انتشل عرقاً من قدر * ولمسلم : أنه انتهش من كتف ثم صلى ولم يتوضأ . (انتشل العرق) أخذه بيده من القدر . و (العرق) العظم اذا كان عليه لحم . و (انتهش اللحم) بشين معجمة وغير معجمة أخذه بمقدم أسنانه

وعن عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه . أنه رأى رسول الله ﷺ يحترق من كتف شاة يده فدُعِيَ الى الصلاة فألقى السكين الذي يحترق بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ . أخرجه الشيخان والترمذي ، وهذا لفظ الشيخين

وعن جابر رضي الله عنه . قال : خرج رسول الله ﷺ وأنا معه فدخل على امرأة من الانصار ^(١) فذبحت له شاة وأتت بقناع من رطب فأكل منه ثم توضأ للظهر وصلى ثم انصرف فأنته بعلة من علة الشاة فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ . أخرجه الاربعة ، وهذا لفظ الترمذي * ولأبي داود والنسائي . قال : كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غيّرت النار . (القناع) الطبق (والعلة) بقية الشيء ^(٢)

وعن عبيد بن ثمامة المرادي . قال : قدم علينا مصر عبد الله بن الحارث ابن جزء رضي الله عنه . من أصحاب رسول الله ﷺ فسمعتة يحدث في مسجد مصر قال : لقد رأيتني سابح سبعة أو سادس ستة مع رسول الله ﷺ في دار رجل . فمر بلال رضي الله عنه . فناداه بالصلاة . فخرجننا . فمر بنا برجل وبرؤمته على النار . فقال له النبي ﷺ : أطابت برؤمك ؟ قال : نعم ، بأبي أنت وأمي . فتناول منها بضعة . فلم يزل يعلكها حتى أحرم بالصلاة ، وأنا أنظر اليه .

(١) جاء في أبي داود ما يؤخذ منه انها امرأة جابر نفسه

(٢) يتمال بها شيئاً بعد شيء

أخرجه أبو داود

وعن سويد بن النعمان رضي الله عنه . قال : خرجنا مع النبي ﷺ عام خيبر . حتى اذا كنا بالضمياء ، وهي من أدنى خيبر صلى رسول الله ﷺ العصر فلما صلى دعا بالأطعمة . فلم يؤت إلا بسويق فأمر به فترى . فأكل وأكنا . ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ولم يتوضأ . أخرجه البخاري ومالك والنسائي . (تربي) أي بل بالماء

وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فلم يتمضمض ولم يتوضأ وصلي . أخرجه أبو داود

﴿ الفرع الخامس في لحوم الابل ﴾

عن جابر بن سمرة رضي الله عنه ان رجلاً سأل رسول الله ﷺ ، أتوضأ من لحوم الغنم ؟ قال : ان شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ . قال : أتوضأ من لحوم الابل ؟ قال نعم فتوضأ من لحوم الابل . قال : أصلي في مرايض الغنم ؟ قال نعم . قال : أصلي في مبارك الابل ؟ قال : لا . أخرجه مسلم . ولأبي داود والترمذي ، عن البراء رضي الله عنه . لانصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين . وسئل عن مرايض الغنم . فقال : صلوا فيها فانها بركة .

﴿ الفرع السادس في أحاديث متفرقة ﴾

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كننا لا نتوضأ من مؤطى . ولا نكف شعراً ولا ثوباً . أخرجه أبو داود (المؤطى) ما يوطأ في الطريق من الأذى وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما رجل يصلي مسبلاً ازاره . اذ قال له رسول الله ﷺ : اذهب فتوضأ . فذهب فتوضأ ثم جاء ثم قال : اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ . ثم جاء . فقال رجل : يا رسول الله ، مالك أمرته ان يتوضأ .

فقال : انه كان يصلي وهو منسبل ازاره وإن الله لا يقبل صلاة رجل منسبل ازاره . أخرجه أبو داود ^(١)

﴿ الباب السادس في المسح على الخفين ﴾

عن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه قال : كنت مع النبي ﷺ فقال : يا مغيرة خذ الإداوة . فأخذتها . فانطلق رسول الله ﷺ حتى توارى عني ففقدت حاجتي ، وعليه حبة شامية ، فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت . فأخرج يده من أسفلها . فصبت عليه فتوضأ وضوءه للصلاة ومسح على خفيه . ثم صلى . أخرجه السنة * وفي أخرى : قال فأهويت لآنزع خفيه . فقال دعهما فاني أدخلتهما طاهرتين . فمسح عليهما . هذا لفظ الشيخين * ولمسلم رحمه الله في أخرى : أن النبي ﷺ مسح على الخفين ومقدم رأسه وعلى عمامته . ولأبي داود في أخرى : أن النبي ﷺ مسح على الخفين ^(٢) فقلت يا رسول الله نسيت ؟ فقال : بل أنت نسيت ، بهذا أمرني ربي عز وجل

وعن بلال رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخصاء . أخرجه الحسة الا البخاري * وفي أخرى لأبي داود : كان ﷺ يخرج لحاجته فأتبه بالماء فيتوضأ ويمسح على عمامته وموقيه

وعن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال : سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن المسح على الخفين فقال : السنة يا ابن أخي . وسألت عن المسح على العمامة فقال : أمس الشعر . أخرجه الترمذي ^(٣)

وعن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه أنه توضأ ومسح على خفيه فقيل ^(٤) تفعل هذا . قال : نعم رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ومسح على

(١) قال المنذري في مختصره في أسناده رجل من أهل المدينة لا يعرف اسمه

(٢) الخف نوع من الثمال له ساق يغطي السكب

(٣) وأبو عبيدة يختلف في ترتيبه (٤) القائل له هو همام بن الحارث

خفيه . أخرجه الخمسة . قال الاعمش ، قال ابراهيم النخعي : فكان أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يُعجبهم هذا الحديث لان إسلام جرير رضي الله عنه كان بعد نزول المائدة ، هذا لفظ الشيخين * وفي رواية أبي داود . قال : فما يعني أن أمسح ؟ وقد رأيت رسول الله ﷺ يسح . فقالوا : انما كان ذلك قبل نزول المائدة . قال : ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة

وعن بُريدة رضي الله عنه أن النبي ﷺ : صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد . ومسح على خفيه . فقال عمر رضي الله عنه : لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه : فقال عمداً صنعته يا عمر . أخرجه الخمسة الا البخاري . وليس في رواية الترمذي والنسائي ذكر المسح .

وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : توضع رسول الله ﷺ ومسح على الجوربين^(١) والنعلين . أخرجه أبو داود والترمذي وصححه * وقال أبو داود . وكان ابن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لان المعروف عن المغيرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ مسح على الخفين . قال : وروي هذا عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ . انه مسح على الجوربين وليس بالمتصل ولا بالقوي . قال أبو داود : ومسح على الجوربين علي بن أبي طالب وابن مسعود والبراء بن عازب وأنس بن مالك وأبو امامة وسهل بن سعد وعمر بن حُرَيْث . وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهم

وعن أوس بن أوس الثقفي رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ أتى كظامة قوم (يعني الميضأة) فتوضأ ومسح على نعليه وقدميه . أخرجه أبو داود^(٢) . (الكظامة) آبار متقاربة بعضها مفجور في بعض . (والميضأة)

(١) الجورب لفافة الرجلين التي تعرف عند العامة (بالشراب)

(٢) والحديث مضطرب ومتنا وسانداً وقال ابن عبد البر في اسناده ضعف

الاناء الذي يتوضأ منه كالادواة

وعن المغيرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ : كان يمسح على أعلى الخف وأسفله . أخرجه أصحاب السنن وهذا لفظ الترمذي ^(١) * وعند أبي داود ان النبي ﷺ مسح على ظهر الخفين * وفي أخرى لالترمذي مثله وعن علي رضي الله عنه انه قال : لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه ، ولكن رأيت رسول الله ﷺ يمسح أعلاه . أخرجه أبو داود * وفي رواية قال ^(٢) : رأيت علياً رضي الله عنه توضأ فغسل ظاهر قدميه ^(٣) ، وقال : لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يفعل ، وساق الحديث * وفي أخرى : ما كنت أرى باطن القدمين الا أحق بالغسل حتى رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه

وعن شريح بن هانئ قال : أتيت عائشة رضي الله عنها أسأله عن المسح على الخفين . فقالت : عليك بابن أبي طالب رضي الله عنه فأسأله ، فانه كان يسافر مع النبي ﷺ فسأله . فقال : جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوماً وليلة للمقيم . أخرجه مسلم والنسائي وعن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا اذا كنا مسافرين ان لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن الا من جنابة ولكن من بول وغائط ونوم . أخرجه الترمذي وصححه والنسائي واللفظ للنسائي * وعند الترمذي : اذا كنا سفرا

وعن أبي بن عمارة رضي الله عنه ، وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ الى القبلتين . أنه قال : يا رسول الله ، أمسح على الخفين ؟ قال : نعم . قال : يوماً ؟

(١) قال الترمذي : وهذا حديث معلول ، وسألت أبا زرعة والبغاري عنه فقالا : ليس

بصحيح

(٢) أي عبد خير الراوي عن ملي (٣) قال وكيع يني الخفين

قال : ويومين . قال : وثلاثة ؟ قال : نعم ، وما شئت . أخرجه أبو داود * وفي رواية : قال حتى بلغ سبعا . قال رسول الله ﷺ : نعم ما بدالك ، وقد اختلف في اسناده وليس بقوي

وعن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال : المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام والمقيم يوم وليلة ولو استزدناه لزدانا . أخرجه أبو داود والترمذي (١) .

﴿ الباب السابع في التيمم ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش (٢) انقطع عقد لي . فأقام رسول الله ﷺ على التماسه ، وأقام الناس معه ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء . فأتني الناس إلى أبي بكر رضي الله عنه فقالوا : ألا ترى إلى ما صنعت عائشة ؟ أقامت برسول الله ﷺ والناس معه ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء . فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي ، قد نام ، فقال : حبست رسول الله ﷺ والناس ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء ، قالت : فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول ، وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فما يمنعي من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي . فنام رسول الله ﷺ حتى أصبح على غير ماء . فأنزل الله تعالى آية التيمم . فتيمموا . قال أسيد بن حضير ، وهو أحد النقباء : ما هي بأول بر كنتم يا آل أبي بكر . قال فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته . أخرجه الستة إلا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين * وفي رواية أبي داود : قال بعث رسول الله ﷺ أسيد بن حضير وأناسا معه

(١) وأخرجه مسلم عن علي بدون (ولو استزدناه الخ) (٢) البيداء أدنى لمكة من ذي الحليفة وذات الجيش من المدينة على يرد وبينها وبين العقبة سبعة أميال والعقبى من طريق مكة

في طلب قِلادة أضلَّها عائشة رضي الله عنها فحضرت الصلاة فصلوا بغير وضوء . فأتوا النبي ﷺ فذكروا له ذلك . فَأُنْزِلَتْ آيَةُ التَّيْمِمِ * زاد في رواية : فقال أسيدٌ يرحمك الله ، ما نزل بك أمر تكرهينه الا جعل الله فيه للمسلمين ولك فرجا . (الثُّقْبَاءُ) جمع ثَقِيب وهو المتقدم على جماعة . يكون أمرهم مردوداً اليه كالعارف وهو أكبر منه والمراد بالثُّقْبَاءِ هنا سُبُاقُ الانصار الى الاسلام في العَقَبَةِ ، جعلهم النبي ﷺ ثَقْبَاءً على قومهم ، وكان أسيد منهم

وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ عرَّسَ بأُولَاتِ الجيش ^(١) ومعه عائشة رضي الله عنها فانقطع عقد لها من جَزَع ظفَار فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء فتغيَّطَ أبو بكر رضي الله عنه عليها وقال : حبستِ الناس وليس معهم ماء . فَأَنْزَلَ اللهُ على رسوله ﷺ رخصة التطهر بالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ : فقام المسلمون مع رسول الله ﷺ فضرَبوا بأيديهم الى الارض . ثم رفعوا أيديهم ولم يقيضوا من التراب شيئاً فمسحوا وجوههم وأيديهم الى المناكب ، ومن بطون أيديهم الى الأباط أخرجهم أبو داود والنسائي * زاد أبو داود : قال ابن شهاب في حديث : ولا يعتبر بهذا الناس . قال أبو داود : وكذلك رواه ابن إسحاق قال فيه عن ابن عباس رضي الله عنهما وذكر ضربتين * وفي رواية للنسائي : ولم ينفضوا من التراب شيئاً * وفي أخرى لابي داود : انهم تَمَسَّحُوا وهم مع رسول الله ﷺ بالصَّعِيدِ لصلاة الفجر ، فضرَبوا أكتفهم بالصَّعِيدِ ثم مسحوا التراب بوجوههم مسحاً واحدة . ثم عادوا فضرَبوا أكتفهم بالصَّعِيدِ مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها الى المناكب والأباط من بطون أيديهم * وله في أخرى : قال ابن الليث ^(٢)

(١) هي ذات الجيش (٢) هو عبد الملك بن شبيب قال المنذرى : الحديث اما أن يكون بأمر النبي صلى الله عليه وسلم أولا قال لم يكن من أمره فقد صرح عنه صلى الله عليه وسلم خلاف هذا ولا حاجة لاحد مع كلامه . وان كان عن أمره فهو منسوخ بحديث عمار الصحيح وحكي عن الشافعي قريب من قول المنذرى

إلى ما فوق المرفقين . (جَزَع ظْفَار . وجزع أظفار) فأما ظفار بوزن قظام فهو مدينة باليمن ينسب الجزع إليها ، وأما أظفار فهو اسم لنوع من الجزع يعرفونه و (الصعيد) التراب وقيل وجه الأرض والمراد (بالطيب) الطاهر منه

وعن شقيق . قال كنت بين عبد الله بن مسعود وأبي موسى رضى الله عنهما فقال أبو موسى : أرأيت يا أبا عبد الرحمن ، لو أن رجلاً أجنب فلم يجد الماء شهراً ، كيف يصنع بالصلاة ؟ فقال : لا يتييم وإن لم يجد الماء شهراً . فقال أبو موسى : كيف بهذه الآية في سورة المائدة « فلم نجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً » قال عبد الله لو رُخِّصَ لهم في هذه الآية لأوشك إذا برد عليهم الماء ، أن يتيمموا بالصعيد . فقال له أبو موسى : وإنما كرهتم هذا لدا ؟ . قال : نعم فقال أبو موسى لعبد الله : ألم تسمع قول عمار لعمر رضى الله عنهما : بعثني رسول الله ﷺ فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم أتيت رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك . فقال : إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا ، وضرب بكفيه ضربة على الأرض ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله أو ظهر شماله بكفه ، ثم مسح بها وجهه . أخرجه الخمسة إلا الترمذي * وعند مسلم : إنما كان يكفيك أن تقول بيدك هكذا ، ثم ضرب بيده الأرض ضربة واحدة . ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفه ووجهه . قال عبد الله : أو لم تر عمر لم يقنع بقول عمار رضى الله عنهما ؟ * وفي أخرى : أن رسول الله ﷺ قال : إنما يكفيك أن تقول هكذا ، وضرب بيده الأرض فقبض بيده فمسح وجهه وكفيه . وهذا اللفظ الشيخين

وعن عبد الرحمن بن أبيزى أن رجلاً أتى عمر رضى الله عنه فقال : اني أجنبت فلم أجد ماء . فقال له : لا تصل . فقال عمار : أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرية فأصابتنا جنابة فلم نجد الماء . فأما أنت فلم تصل

الرسول ثالث

وأما أنا فتمعتُ في التُّرابِ وصليتُ ؟ فقال ﷺ : إنما كان يكفيك أن تضرب يديك الأرضَ ثم تَمْخُ ثم تَمْسَحُ بهما وجهك وكفَّيك . فقال عمر : اتَّقِ اللهَ يا عمار . فقال : إن شئتَ لم أُحدثُ به . فقال عمر : نَوَّأْتُكَ ما تَوَلَّيْتُ . أخرجه الحُصَّةُ إلا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين * وعند أبي داود : إنما كان يكفيك أن تقول هكذا ، وضرب يديه الأرضَ ثم افخهما ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصف الذراع ^(١) * وفي أخرى له : ولم يبلغ المرفقين ضربةً واحدةً * وفي أخرى له : إلى المرفقين * وأخرج الترمذي من هذا الحديث : أن رسول الله ﷺ أمره بالتيَمُّعِ للوجه والكفَّين . قال : وقدرُوي عنه أنه قال : تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب والأباط . (السريَّة) قطعة من الجيش تبلغ أربع مائة وقوله (نوَّأْتُكَ ما تَوَلَّيْتُ) أي نكَّلتُك إلى ما قلت ونرد إليك ما وَّأَيْتَهُ نفسك ورضيت لها به

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : رأى رسول الله ﷺ رجلاً ^(٢) معتزلاً لم يصل مع القوم . فقال يافلان : ما منعك أن تصلي مع القوم فقال يا رسول الله أصابني جنابة ولا ماء . قال : عليك بالصَّعِيدِ فإنه يكفيك . أخرجه الشيخان والنسائي وهذا لفظهم

وعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : إن الصَّعِيدَ الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليُمْسِسه بَشْرَتِهِ فإن ذلك خيراً . أخرجه أصحاب السنن ، وهذا لفظ الترمذي

(١) قال الحافظ ابن حجر في الفتح لم يصح في التيمم سوى حديث أبي جهيم وحديث عمار فحدثتُ أي جهيم ورد مجلاً . وحديث عمار بذكر الكفين في الصحيحين وفي السنن إلى المرفقين وإلى نصف الذراع وإلى الأباط ونيتها كلها مقال . وقال الشافعي ومجاهد في الاختصار على الوجه والكفين إن عماراً ما كان يفتي بمد النبي صلى الله عليه وسلم إلا بالوجه والكفين ضربة واحدة وحكي من الأمام أحمد قريب منه (٢) بقاله هو خلاد بن رافع بن مالك الأنصاري أخو رفاع

وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ، وقد سئل عن التيمم : إن الله تعالى قال في كتابه حين ذكر الوضوء ، « فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ » وقال في التيمم « فامسحوا بوجوهكم وأيديكم » وقال « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما » وكان السنة في القطع الكفين : إنما هو الوجه والكفين ، يعني التيمم . أخرجه الترمذي

وعن طارق . أن رجلاً أجنب فلم يصل فأتى النبي ﷺ فذكر له ذلك فقال : أصبت . فأجنب آخر فتييمم وصلى فأناه فقال نحو ما قال الآخر ، يعني أصبت . أخرجه النسائي (١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أصاب رجلاً جرح على عهد رسول الله ﷺ ثم احتلم . فأمر بالاغتسال فاغتسل فمات . فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : قتلوه ، قتلهم الله . ألا سألوا إذ لم يعلموا ؟ فأنما شفاه العبي السؤل . إنما كان يكفيه أن يتيمم وأن يعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويفسل سائر جسده . أخرجه أبو داود (٢)

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل (٣) فاشفقنت أن اغتسلت أن أهلك . فتييممت ثم صليت بأصحابي الصبح . فذكروا ذلك للنبي ﷺ . فقال : يا عمرو ، صليت بأصحابك وأنت جنب ؟ فأخبرته بالذي منعني عن الاغتسال ، وقلت : إني سمعت الله عز وجل يقول « وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا » فضحك رسول الله

(١) هذا الحديث بظاهره لا يتفق مع النصوص الصحيحة الصريحة في وجوب الصلاة بالتيمم على فائده الماء وقد انعقد الإجماع على ذلك

(٢) وقد تفرد به الزبير بن الخزارق وليس بالغوى ولم يرد في المسح على الجبيرة أمثل من هذا على ما فيه من الضعف (٣) جم سائلة ماء بارض جذام . وهي وراء وادي القرى بينها وبين المدينة عشرة أيام وكانت غزوتها في جمادى الأولى سنة ٨ هـ

ﷺ ولم يقل شيئاً . أخرجه أبو داود

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال : خرج رجلان في سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء . فتيما صعيداً طيباً فصلبياً . ثم وجدا الماء في الوقت . فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الآخر . ثم أتيا رسول الله ﷺ فذكرا ذلك له . فقال الذي لم يعد : أصبت السنة وأجزأتك صلاتك . وقال الذي توضأ وأعاد : لك الأجر مرتين . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه : أقبل من أرضه بالجُرُف ^(١) فحضرت الصلاة بمرّ بد النعم ^(٢) فتيّم وصلى ثم دخل المدينة والشمس مُرتفعة فلم يعد* وفي رواية عن نافع : أنه أقبل هو وابن عمر رضي الله عنهما من الجُرُف حتى إذا كانا بالمرّ بد نزل عبد الله فتيّم صعيداً طيباً فمسح بوجهه ويديه الى المرفقين ثم صلى . أخرجه مالك ^(٣) . قلت : وأخرجه البخاري في ترجمة والله أعلم

﴿ الباب الثامن في الغسل ، وفيه ستة فصول ﴾

﴿ الفصل الأول في غسل الجنابة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : اذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل * زاد في رواية : وان لم يُنزل . أخرجه الحسة الا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين * وعند أبي داود ، بعد قوله الاربع : فالزق الختان بالختان فقد وجب الغسل * وفي رواية مالك ، عن عائشة : اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل . فعلمته أنا ورسول الله ﷺ فاعتسلنا ، قيل (شعبها الاربع) رجلاها وشقراها . وقيل ساقاها وبداها

(١) موضع ظاهر المدينة فانوا بمسكرون فيه اذا أرادوا الغزو بينه وبين المدينة فرسّم

(٢) موضع بينه وبين المدينة ميل

(٣) قال ابن حجر واسناده ضعيف

ومعنى (جهرها) باشرها

وعن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ : أرسل إلى رجل من الانصار ^(١) فجاء ورأسه يقطر . فقال رسول الله ﷺ : لعلنا أعجلناك ؟ فقال نعم يا رسول الله . قال : فإذا أعجلت أو أقحطت فلا غسل عليك . وعليك الوضوء . أخرجه الشيخان وأبو داود ، وهذا لفظ الشيخين * وفي أخرى لمسلم ، أن النبي ﷺ قال : إنما الماء من الماء * وللنسائي ، عن أبي أيوب رضي الله عنه مرفوعاً : الماء من الماء . (الاقحاط) عدم الانزال

وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : إنما كان الماء من الماء رخصة في أول الاسلام ثم نهي عنها . وقال : إنما الماء من الماء في الاحتلام . أخرجه أبو داود والترمذي ، وهذا لفظه وصححه

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ : سئل عن الرجل يجتد البلمل ولم يذكر احتلاماً . قال : يغتسل . وعن الرجل يرى أن قد احتلم ، لا يجتد بللاً ؟ قال لا غسل عليه . قالت أم سليم ^(٢) : والمرأة ترى ذلك ، أعليها غسل ؟ قال : نعم . النساء شقائق الرجال . أخرجه أبو داود والترمذي ^(٣) . (الشقيق) المثل والنظير

وعنها رضي الله عنها أن أم سليم رضي الله عنها . سألت رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، هل عليها من غسل ؟ فقال : نعم ، إذا رأت الماء . قالت عائشة رضي الله عنها : فقلت لها : تربت يداك . فقال رسول الله ﷺ : دعيها يا عائشة ، وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك ؟ إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله ، وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه الولد

(١) هو عتيان بن مالك وكان اماماً لقومه بني سالم في قباه

(٢) هي أم أنس بن مالك وزوجة أبي طلحة

(٣) في سنده عبد الله بن عمر ابن حفص العمري ضعفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه

أعمامه . أخرجه مسلم ، وهذا لفظه ، ومالك وأبو داود والنسائي * ولمسلم في أخرى : أن ماء الرجل غليظ أبيض ، وماء المرأة رقيق أصفر . فمن أيهما علا أو سبق يكون الشبه . ومعنى قولها (تَرَبَّتْ يَدَاكَ) التعمُّش والانتكار عليها دون الدعاء

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : إن تحت كل شعرة جنابة فغسلوا الشعر وأتقوا البَشَر . أخرجه أبو داود والترمذي ^(١)
وعن علي رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها ففعل به كذا وكذا من النار . قال علي رضي الله عنه : فمن ثمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي ، فمن ثمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي ، فمن ثمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي ثلاثاً . وكان يحجز شعره . أخرجه أبو داود ^(٢)

وعن ثوبان رضي الله عنه . قال : استُفْتِيَ النَّبِيُّ ﷺ عن الغسل من الجنابة قال : أما الرجل فليَنَشُرْ رأسه فليغسله حتى يبلغ أصول الشعر . وأما المرأة فلا عليها أن لا تنقضه . لَتَعْرِفَ علي رأسها ثلاث غُفَات بكفها . أخرجه أبو داود ^(٣)

وعن عائشة رضي الله عنها . أن النبي ﷺ : كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه . ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة . ثم يُدْخِلُ أصابعه في الماء فيُخَلِّلُ بها أصول الشعر . حتى إذا ظن أنه قد أروى بَشَرَتِهِ أفاض الماء عليه ثلاث مرات . ثم غسل سائر جسده . ثم غسل رجليه . أخرجه الستة * وفي

(١) في إسناده الحارث بن وحيه قال أبو داود حديثه منكر وهو ضعيف . وقال

الترمذي حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحارث وهو شيخ إسناده

(٢) في إسناده عطاء بن السائب وثقه أبو داود وقال ابن معين لا يحتج بحديثه وتكلم

فيه غيره وقد كان تغير في آخر عمره

(٣) في إسناده محمد بن اسماعيل بن عياش وفيه وفي إيه مقال . وقد صحح ابن القيم

هذا الحديث لانه من روايته عن الشاميين وحديثه عنهم صحيح

أخرى : بدأ فغسل يديه قبل أن يُدْخِلَهُمَا الْإِنَاءَ * وفي أخرى بدأ بيمينه فصب عليها من الماء فغسلها ثم صب الماء على الأذى الذي به يمينه وغسل عنه بِشِمَالِهِ ، هذا لفظ الشيخين * وفي رواية أبي داود . قالت عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله ﷺ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَنَحْنُ نَفِيضُ خَمْسًا مِنْ أَجْلِ الضَّفَرِ ^(١) . وفي رواية للشيخين . قالت : كان رسول الله ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحَلَابِ فَأَخَذَ بَكِفَّةٍ فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْيَمِينِ ثُمَّ الْإِيسَرِ . ثُمَّ أَخَذَ بِكِفْتِهِ فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ * وفي أخرى للبخاري ، قالت : كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ أَخَذَتْ بِيَدِهَا الْيَمْنَى عَلَى شِقِّهَا الْيَمِينِ وَبِيَدِهَا الْآخَرَى عَلَى شِقِّهَا الْإِيسَرِ . (الْحَلَاب) الْمَحْلَبُ وَهُوَ الْإِنَاءُ الَّذِي يُحْلَبُ فِيهِ وَعَنْ مِيمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : سَتَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ . ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى الْخَائِطِ أَوْ الْأَرْضِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رَجْلَيْهِ . ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثُمَّ نَحَّى رَجْلَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ، هَذَا غَسَلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ . أَخْرَجَهُ الْحَمْسَةُ

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن عمر : سأل رسول الله ﷺ عَنِ الْغَسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ . فَقَالَ : يَبْدَأُ فَيُفْرِغُ عَلَى يَدِهِ الْيَمْنَى مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ يُدْخِلُ الْيَمْنَى فِي الْإِنَاءِ . ثُمَّ يَصُبُّ بِهَا عَلَى فَرْجِهِ ، وَيَدُهُ الْإِيسَرَى عَلَى فَرْجِهِ ، فَيَغْسِلُ مَا هُنَاكَ حَتَّى يُنْقِيَهُ . ثُمَّ يَضَعُ يَدَهُ الْإِيسَرَى عَلَى التُّرَابِ إِنْ شَاءَ ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى يَدِهِ الْإِيسَرَى حَتَّى يُنْقِيَهَا . ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا وَيَسْتَنْشِقُ وَيَتَمَضَّمُ وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ رَأْسَهُ لَمْ يَمْسَحْ وَأَفْرَغَ عَلَيْهَا الْمَاءَ . أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله أني امرأة

(١) في إسناده جهم بن صهير ، بضم الجيم ، ضعيف ولا يحتج بحديثه وهو مخالف لحديث

أم سلمة الصحيح

أشدُّ ضِفَرُ رأسي، أفأنتفضه للحِيضَةِ والجنابة؟ قال: لا، إنما يكفيك أن تَحْتِيَ على رأسك ثلاث حَثَيَاتٍ ثُمَّ تُفِيضِي عَلَيْكَ الْمَاءَ فَيُطَهِّرُنِي. أخرجه الخمسة إلا البخاري، وهذا لفظ مسلم. (الْحَثِي) أخذ الماء بالكفين ورميه على الجسد وعن عبيد بن عمير الليثي. قال: بلغ عائشة رضي الله عنها. أن عبد الله ابن عمر يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن. فقالت: يا عجباً لابن عمر وهو يأمر النساء أن ينقضن رؤوسهن! أفلا يأمرهن أن يحلقن؟ لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد وما أزيد أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات. أخرجه مسلم. (أفرغت الإناء) إذا قلبت ما فيه من الماء وعن قتادة رضي الله عنه. أن أنس بن مالك رضي الله عنه حدثهم: أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه بغسل واحد. أخرجه الخمسة إلا مسلماً وعن أبي رافع رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ طاف ذات يوم على نسائه ويغتسل عند هذه وعند هذه. قال: فقلت له يا رسول الله ألا تجعله غسلاً واحداً آخر؟ قال: هذا أزكى وأطيب وأطهر. أخرجه أبو داود^(١).

(الزكاء) الطهارة والنماء.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال: إذا أتى أحدكم أهله ثم بدا له أن يعاود فليتوضأ بينهما. أخرجه الخمسة إلا البخاري

وعن عائشة رضي الله عنها. أن رسول الله ﷺ: كان يغتسل ويصلي الركعتين بصلاة الغداة، ولا أراه يُحدث وضوءاً بعد الغسل. أخرجه أصحاب السنن

وعنها رضي الله عنها. قالت: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء

(١) وقال حديث أنس أصح من هذا

واحد من قَدَحٍ يقال له الفرق . قال سفيان رحمه الله : الفرقُ ثلاثة أصع . وفي أخرى عن أبي سلمة . قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها أنا وأخوها من الرضاعة ^(١) فسألناها عن غسل رسول الله ﷺ من الجنابة فدعت باناء قدر الصاع فاغتسلت وبيننا وبينها ستر . فأفرغت على رأسها ثلاثاً . قالت : وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رؤسهن حتى تكون كالوقرة . أخرجه الحنابلة إلا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين . (الوقرة) أن يبلغ شعر الرأس الى شحمة الأذن والجُمَّة أطول من ذلك .

وعن محمد الباقر . قال : كنا عند جابر رضي الله عنه وعنده قوم فسألوه عن الغسل ؟ فقال : يكفيك صاع . فقال رجل ^(٢) ما يكفيني . فقال جابر : كان يسكني من هو أوفى منك شعراً وخير منك ، يعني النبي ﷺ . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من ثورٍ من شبة . أخرجه أبو داود ^(٣)

وعن يعلى بن أمية رضي الله عنه . قال رأى رسول الله ﷺ رجلاً يغتسل بالبراز فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال : ان الله حي ستر يحب الحياء والستر فاذا اغتسل أحدكم فليستر . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن أبي السَّمْح رضي الله عنه . قال : كنت أخدم النبي ﷺ فكان إذا أراد أن يغتسل . قال : ولّني قفالك . فأولّيه قفائي فاسترد به . أخرجه النسائي وعن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها . قالت : ذهبت الى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب . أخرجه مسلم .

(١) هو عبد الله بن يزيد أو كثير بن هبيل

(٢) هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب

(٣) أخرجه من طريقين أحدهما منقطعة وفيها مجهول والاخرى متصلة وفيها مجهول

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن النبي ﷺ : اغتسل فأُتي بمندريل فلم يمسّه وجعل يقول بالماء هكذا . أخرجه النسائي ^(١)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كانت الصلاة خمسين ، والغسل من الجنابة سبع مرات ، وغسل الثوب من البول سبع مرات . فلم يزل رسول الله ﷺ يسأل حتى جُعِلَت الصلاة خمسا وغسل الجنابة مرة وغسل البول من الثوب مرة . أخرجه أبو داود ^(٢)

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : ربما اغتسل رسول الله ﷺ من الجنابة ثم جاء فاستندأني فضممته إلي وأنا لم أغتسل . أخرجه الترمذي
وعنها رضي الله عنها . قالت كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يجزئ . بذلك ولا يصب عليه الماء . أخرجه أبو داود ^(٣) . ومعناه أنه كان يكتفي بالماء الذي يغسل به الخطمي فقط

وعنها رضي الله عنها . قالت : كنا نغتسل وعلينا الضماد ^(٤) ونحن مع رسول الله ﷺ محلات ومحرمت . أخرجه أبو داود

وعن علي رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً . أخرجه أصحاب السنن ، واللفظ للترمذي وصححه ^(٥) *
وفي أخرى للنسائي . كان رسول الله ﷺ يخرج من الخلاء ويقرأ القرآن ويأكل اللحم ولم يكن يحجبه من القرآن شيء ليس الجنابة

(١) وهو في البخاري ومسلم وأبي داود عن ميمونة رضي الله عنها

(٢) في إسناده عبد الله بن عصم أو عصمة تكلم فيه غير واحد . وفيه أيضاً أيوب بن خالد أبو سليمان التيمي لا يحتج بحديثه

(٣) وفيه رجل مجهول

(٤) المراد به هنا ما يطبخ به الشعر مما يلده ويسكنه من طيب وغيره

(٥) قال الشافعي أهل الحديث لا يثبتون هذا الحديث وقال الخطابي كان أحمد بن حنبل يوهن هذا الحديث . وقال النووي خالف الترمذي الاكثر فضعفوا هذا الحديث

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه : لم يَرَ بالقراءة للجنب بأساً . أخرجه
 رزين قلت : وعلقه البخارى . والله أعلم

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن
 ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ وضوءه للصلاة . أخرجه الستة ، وهذا لفظ
 البخاري * وفي أخرى لمسلم : كان إذا أراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه
 للصلاة * وله في أخرى . عن عبد الله بن أبي قيس . قال : سألت عائشة رضي
 الله عنها عن توتر رسول الله ﷺ وذكر الحديث ، وفيه قلت : كيف كان يصنع
 في الجنابة ، أ كان يغتسل قبل أن ينام ، أو ينام قبل أن يغتسل ؟ قالت : كل
 ذلك قد كان يفعل . ربّما اغتسل ونام ، وربما توضأ فنام . قلت الحمد لله الذي
 جعل في الأمر سعة * وفي رواية أبي داود عن غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ . قال :
 قلت لعائشة رضي الله عنها : أ رأيت رسول الله ﷺ كان يغتسل من الجنابة
 في أول الليل أم في آخره ؟ قالت : ربما اغتسل في أول الليل ، وربما اغتسل في
 آخره . قلت : الله أكبر ، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة . قلت : أ رأيت
 رسول الله ﷺ ، كان يُوتر أول الليل أم آخره ؟ قالت : ربما أوتر أول الليل
 وربما أوتر آخره . قلت : الله أكبر ، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة . قلت :
 أ رأيت رسول الله ﷺ ، كان يجهر بالقراءة أم يخفّ به ؟ قالت : ربما جهر
 به ، وربما خفّ به . قلت : الله أكبر ، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة .
 وفي رواية الترمذي وأبي داود أيضا : كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب
 ولا يمس ماء . قال الترمذي : وقد روى عنها أنه كان يتوضأ قبل أن ينام وهو
 أصح * وفي رواية النسائي : كان إذا أراد أن يأكل أو يشرب غسل يديه ثم
 يأكل أو يشرب

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه

لرسول الله ﷺ أنه تُصيبه الجنابة من الليل . فقال ﷺ : توضأ واغسل ذكرك . ثم نم . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين
وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما . إذا أراد أن ينام أو يقطع وهو جنب غسل وجهه ويديه إلى المرفقين ومسح رأسه ثم طعم أو نام . أخرجه مالك

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب فأنخس منه فذهب فاغتسل . ثم جاء فقال له : أين كنت يا أبا هريرة ؟ فقال كنت جنباً فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة . قال : سبحان الله ! إن المؤمن لا ينجس . أخرجه الخمسة ، وهذا لفظ البخاري . (أنخس) أي استتر واختفى

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه . أن النبي ﷺ لقيه وهو جنب فحاذ عنه فاغتسل . ثم جاء . فقال : كنت جنباً . قال : إن المسلم لا ينجس . أخرجه مسلم ، واللفظ له . وأبو داود والنسائي * وفي رواية النسائي : كان رسول الله ﷺ إذا لقي الرجل من أصحابه مسحه ودعا له . قال : فرأيت يوماً بُكرَةً ، فحدثت عنه . ثم أئتمته حين ارتفع النهار . فقال : إني رأيتك فحدثت عني . فقلت : لأني كنت جنباً فخشيت أن تمسني . فقال : رسول الله ﷺ : إن المؤمن لا ينجس . (حاد) أي تمحى

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياماً فخرج إلينا رسول الله ﷺ فلما قام في مصلاه ذكر أنه جنب . فقال لنا : مكانكم . ثم رجع فاغتسل . ثم خرج إلينا ورأسه يقطر . فكبر وصلى فصلينا معه . أخرجه الستة إلا الترمذي ، وهذا لفظ البخاري

وعن أبي بكر (١) رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ دخل في صلاة

(١) اسمه نعيم بن الحارث أو ابن مسروح ، وكان يمدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من حصن الطائف بكرة فيها اشهر

الفجر فأوماً بيده أن مكلنكم . ثم جاء ورأسه يقطر . فصلى بهم * وفي رواية :
فلما قضى الصلاة قال : إنما أنا بشر ، وإني كنت جنباً . أخرجه أبو داود
وعن سليمان بن يسار . أن عمر رضي الله عنه : صلى بالناس الصبح ثم غدا
إلى أرضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاماً . فقال : إنا لما أصبنا الودك لانت
العروق . فاغتسل وغسل الاحتلام من ثوبه وعاد لصلاته * وفي رواية بعد
قوله احتلاماً ، فقال : لقد ابتليت بالاحتلام منذ ولدت أمر الناس . فاغتسل
وغسل ما رأى في ثوبه من الاحتلام . ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكناً .
أخرجه مالك

﴿ الفصل الثاني في غسل الحائض والنفساء ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . أن امرأة من الأنصار : سألت النبي ﷺ عن
غسلها من الحيض . فأمرها كيف تغتسل . ثم قال : خذي فرصة من مسك^(١)
فتطهري بها . قالت : كيف أظهر بها ؟ قال : تطهري بها . قالت : كيف ؟
قال سبحانه الله ! تطهري . فاجتذبيها الي . فقلت : تتبعني بها أثر الدم .
أخرجه الخمسة الا الترمذي * وفي أخرى : خذي فرصة ممسكة فتوضئي
ثلاثاً . ثم إن النبي ﷺ استحبوا وأعرض بوجهه ، وهذا لفظ الشيخين *
ولمسلم في أخرى : أن أسماء ، وهي بنت شكيل^(٢) رضي الله عنها . سألت النبي
ﷺ عن غسل الحيض . فقال : تأخذ إحداكن ماءها وسدورها فتطهر فتحسن
الظهور فتصب على رأسها فتدلكه ذلكاً شديداً حتى تبلغ شؤون رأسها . ثم
تصب عليها الماء . ثم تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها . قالت أسماء : وكيف أظهر
بها ؟ قال سبحانه الله ! تطهري بها . قالت عائشة رضي الله عنها : كأنها تخفي

(١) حكي بكسر اللام الطيب المعروف وبفتحها والمراد قطعة جلد

(٢) ويقال بنت يزيد بن السكن الانصارية التي يقال لها خطيبة النساء

ذلك تتبعي بها أثر الدم . وسألته عن غسل الجنابة . فقال : تأخذ ماء فتطهر فتحسن الطهور ، أو تبلغ الطهور ، ثم تصب على رأسها فتدلكه حتى يبلغ شؤون رأسها ، ثم تفيض عليها الماء . فقالت عائشة رضي الله عنها : نعم النساء نساء الانصار ، لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين . (الفرصة) بكسر الفاء ^(١) القطعة من صوف أو قطن أو غيره . و (شؤون الرأس) مواصل فتائل القرون وملتهاتها . والمراد إيصال الماء الى منابت الشعر مبالغة في الغسل

وعن أمية بن أبي الصلت عن امرأة من بني غفار ^(٢) قد سماها . قالت أردفني رسول الله ﷺ على حقيبة رَحَلَه . قالت : فو الله لنزل رسول الله ﷺ الى الصبح فأناخ . ونزلت عن حقيبة رحله فاذا بها دم مني . وكانت اول حيضة حضنها . قالت : فتقبضت الى الناقة واستحييت . فلما رأى رسول الله ﷺ ما بي ورأى الدم . قال : مالك لملك نفست ؟ قلت : نعم . قال : فأصلي من نفسك . ثم خذي إناء من ماء فاطرحي فيه ملحاً . ثم اغسلي ما أصاب الحقيبة من الدم . ثم عودي لمركبك . قالت : فلما فتح رسول الله ﷺ خير رضى لنا من الف . قالت وكانت لا تطهر من حيضة الا جعلت في طهورها ملحاً . وأوصت به ان يجعل في غسلها حين ماتت . أخرجه أبو داود . (نفست المرأة) بضم النون وفتحها مع كسر الفاء اذا ولدت وافتتح النون فقط اذا حاضت . (والرضخ) العطاء القليل . (والقي) ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار وديارهم بغير قتال

﴿ الفصل الثالث في غسل الجمعة والعيدين ﴾

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : غسل الجمعة

(١) وحكي ابن سيده فيها التثنية . وروى أبو داود فرصة بالقاف المفتوحة والصاد وقال ابن قتيبة هي فرصة بالقاف والصاد المجمة (٢) هي ابلى امرأة أبي ذر رضي الله عنهما

واجب على كل مُحْتَلِمٍ ، وَأَنْ يَسْتَنْ . وَأَنْ يَمْسَ طَيِّبًا إِنْ وَجَدَ . أَخْرَجَهُ السُّنَنُ
الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول : غُسل الجمعة واجب على كل
مُحْتَلِمٍ كغسل الجنابة . أَخْرَجَهُ مَالِكٌ

وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : حَقًّا عَلَى
الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْسَ أَحَدُهُمْ مِنْ طَيِّبٍ أَهْلُهُ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَاَلْمَاءَ لَهُ
طَيِّبٌ . أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١)

وعن ابن السباغ ان رسول الله ﷺ قال في جمعة من الجمع : يامعشر
المسلمين ، ان هذا يوم جعله الله تعالى عيداً فاغتسلوا . ومن كان عنده طيب فلا
يضره ان يمس منه وعايكم بالسواك . أَخْرَجَهُ مَالِكٌ (٢)

وتن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما قالا : بَيْنَمَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ فَنَادَاهُ عُمَرُ : أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ ؟
فَقَالَ أَنِّي شَغِلْتُ الْيَوْمَ فَلَمْ أَتَقَلِّبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّأْذِينَ ، فَلَمْ أَزِدْ عَلَى
أَنْ تَوَضَّأْتَ . فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَالْوَضُوءُ أَيْضًا ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِالْغَسْلِ . أَخْرَجَهُ السُّنَنُ إِلَّا النَّسَائِيَّ * وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَغْتَسِلْ ؟
وَعَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
فَقَالُوا : أَتَرَى الْغَسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبًا ؟ قَالَ : لَا . وَلَكِنَّهُ أَطْهَرُ وَخَيْرٌ لِمَنْ

(١) فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيُّ يَضْمَعُ فِي الْحَدِيثِ

(٢) لَمْ أَجِدْهُ فِي الْمَوْطَأِ وَهُوَ فِي سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاحِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَفِيهِ
(وَأَنْ كَانَ طَيِّبٌ فَلَيْسَ مِنْهُ) وَفِي اسْتِثْنَاءِ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ وَفِيهِ بَعْضُهُمْ وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ ضَعِيفٌ
تَرَكَ النَّاسَ حَدِيثَهُ وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ كَانَ ظَالِيًا فِي التَّشْيِيعِ . وَفِيهِ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْإِخْضَرِ ضَعِيفٌ ابْنُ
مَعِينٍ وَقَدْ أَشَارَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ إِلَى أَنَّ مَالِكًا أَخْرَجَهُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ
السَّبَّاحِ مَرْسُلًا

أغتسل . ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب . وسأخبركم كيف بدأ الغسل . كان
الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقاً
مُقارب السقف ، إنما هو عَرِيشٌ فخرج رسول الله ﷺ في يوم حارٍّ وعَرِقَ
الناسُ في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذَى بذلك بعضهم بعضاً ، فلما
وجد رسول الله ﷺ تلك الرياح قال : أيها الناس ، إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا
وايخس أحدكم أفضل ما يجد من دُهنه وطييبه . قال ابن عباس : ثم جاء الله
تعالى بالخير وليسوا غير الصوف وكفوا العمل ، ووُسِّعَ مسجدهم ، وذهب
بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضاً من العرق . أخرجه الشيخان وأبو داود ،
وهذا لفظه ^(١) ، ولفظ الشيخين عن طاوس ، قال قلت لابن عباس : ذكروا ان
النبي ﷺ قال : اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم وان لم تكونوا حُنباً .
وأصيبوا من الطَّيب . قال ابن عباس : أما الغسل فنعم . وأما الطيب فلا أدري
وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ قال : من
توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت . ومن اغتسل يوم الجمعة فاغسل افضل . أخرجه
اصحاب السنن ^(٢) قوله : (فيها ونعمت) اي فهذه الخصلة ، يعني الوضوء ،
ينال الفضل . وقيل فبالسنة أخذ ونعمت السنة هذه

وعن يحيى بن سعيد . أنه بلغه ان رسول الله ﷺ قال : ما على أحدكم
لو اتخذ ثوبين لجمعه سوى ثوبي مهنته . أخرجه مالك . (المهنة) بفتح الميم
وسكون الهاء العمل والخدمة وروي بكسر الميم
وعن نافع . أن ابن عمر رضي الله عنهما : كان لا يروح الى الجمعة الا
أدهن وتطيب الا أن يكون حراماً
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه : كان يغتسل يوم الفطر قبل أن

(١) وفي اسناده عمرو بن أبي قال فيه ابن معين : ليس بالقوى ورفقه أبو زرعة

(٢) من رواية الحسن عن سمرة وفي جماعة منه خلاف فيجوز أن يكون مرسل .

ومثله لا يقدم العمل به على أحاديث إيجاب الغسل المتفق على صحتها وانصالحها

يغدو إلى المصلى

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : على كل رجل مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم ، وهو يوم الجمعة . أخرج الثلاثة مالك

﴿ الفصل الرابع في غسل الميت والغسل منه ﴾

عن أم عطية الانصارية ^(١) رضي الله عنها . قالت : دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته ^(٢) فقال : اغسلنها ثلاثاً ، أو خمساً ، أو أكثر من ذلك ، إن رأيتهن ذلك ، بماء وسدر . واجعلن في الآخرة كافوراً فإذا فرغتن فاذنني . فلما فرغنا آذنناه . فأعطانا حقوه . فقال : أشعرنها إياه (يعني إزاره) * وزعم ابن سيرين . أن الاشعار ، ألقفها فيه . وكذلك كان ابن سيرين يأمر المرأة أن تشعر ولا تؤزر * وفي أخرى : اغسلنها وتراً ثلاثاً ، أو خمساً ، أو سبعاً ، أو أكثر من ذلك ، وابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها . وفيها ، قالت أم عطية : إنهن جعلن رأس بنت النبي ﷺ ثلاثة قرون ، نقضنه ثم غسلنه ثم جعلنه ثلاثة قرون . قال سفيان : ناصيتها وقرنها * وفي أخرى : فضفرنا شعرها ثلاثة قرون وألقيناها . خلقها . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين

وعن أم قيس بنت مخضن رضي الله عنها . قالت : توفي ابني فجزعت عليه . فقلت للذي يغسله : لا تغسلني ابني بالماء البارد فيقتله . فانطلق عكاشة بن محصن إلى رسول الله ﷺ فأخبره بقولها فتبسم . ثم قال : ما قالت ، طال عمرها ؟ فلا نعلم امرأة عمرت ما عمرت . أخرجه النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : من غسل الميت فليغتسل . أخرجه أبو داود والترمذي * وزاد : ومن حمه فليتوضأ ^(٣)

- (١) اسمها نسيبة (بالنصير أو من غيره) بنت الحارث
 (٢) الراجح أنها زينب زوج أبي العاص . وقيل أم كلثوم زوج عثمان
 (٣) في اسناده صالح مولى التوأمة . وهو ضعيف وقال ابن المديني وابن حنبل وابن

الذئدر والذهلي ليس في هذا الباب حديث يثبت

وعن ناجية بن كعب . أن علياً رضي الله عنه قال . لما مات أبو طالب أئمت رسول الله ﷺ : فقلت إن عمك الشيخ الضال قد مات : فقال : اذهب فوارِ أباك ثم لا تُحدِثَنَّ شيئاً حتى تأتيني . فواريتَه فأتيته فأمرني فأغتسلت . فدعا لي . أخرجَه أبو داود والنسائي (المواراة) السمر وأراد به الدفن وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يغتسل من أربعة . من الجنابة وللجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت . أخرجَه أبو داود وعن نافع . أن ابن عمر رضي الله عنهما : حنَّطَ ابنًا لسعيد بن زيد رضي الله عنه وحمله . ثم دخل المسجد وصلى ولم يتوضأ . أخرجَه البخاري في ترجمة ومالك

وعن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم . أن أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر رضي الله عنهما : غسلت أبا بكر حين توفي . ثم خرجت فسألت من حضرها من المهاجرين ، فقالت : إني صائمة ، وإن هذا يوم شديد البرد ، فهل عليَّ من غسل ؟ فقالوا : لا . أخرجَه مالك

❦ الفصل الخامس في غسل الاسلام ❦

عن قيس بن عاصم رضي الله عنه . قال : أئمت رسول الله ﷺ أريد الاسلام . فأمرني أن اغتسل بماء وسِدْر . أخرجَه أصحاب السنن وفي رواية الترمذي والنسائي : أنه أسلم فأمره ^(١)

وعن عثيم بن كثير بن كليب ^(٢) عن أبيه عن جده . أنه جاء رسول الله ﷺ فقال : قد أسلمت . فقال له رسول الله ﷺ : ألقِ عنك شعر الكفر .

(١) وقال الترمذي حسن ولا نعرفه إلا من هذا الوجه

(٢) في أبي داود بإسقاط (ابن كثير) . وفي عون المعبود عن المنذري قال ابن أبي حاتم : كليب والد عثيم روى عن أبيه مراسلاً . وفي الإصابة كليب من الصحابة . وفي الخلاصة عثيم بن كثير بن كليب والله أعلم

يقول : إحاق . قال : فأخبرني آخر أن النبي ﷺ قال لا خير معه : إأق عنك
شعر الكفر واختن . أخرجه أبو داود ^(١)

﴿ الفصل السادس في الحمام ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . أن رسول الله ﷺ : نهى الرجال والنساء
عن دخول الحمام . قالت : ثم رخص للرجال أن يدخلوه في المآزر ^(٢) * وفي
رواية : أن عائشة دخل عليها نسوة من نساء أهل الشام فقالت : اعلكن من
الكورة التي يدخلن نساؤها الحمامات ؟ قلن : نعم . قالت : أما إني سمعت
رسول الله ﷺ يقول : ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيتها إلا هتكت ما بينها
وبين الله من حجاب . أخرجه أبو داود والترمذي . (الكورة) اسم يقع على
جهة من الأرض مخصوصة كالشام والعراق وفلسطين ونحو ذلك

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال :
ستفتح لكم أرض العجم وستجدون فيها بيوتاً يقال لها الحمامات فلا يدخلنها
الرجال إلا بالأزر ، وامنعوا منها النساء إلا مريضة أو نفساء . أخرجه
أبو داود ^(٣)

وعن جابر رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير ازار . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فلا يدخل حليته الحمام من غير عذر ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا
يجلس على مائدة يدار عليها الحجر . أخرجه الترمذي ^(٤) والنسائي

(١) الحديث ضعيف لان فيه مجهولا ولانه مرسل

(٢) من حديث أبي غنزة وهو غير مشهور وقال الترمذي : اسناده ليس بذلك القاتم

(٣) في اسناده عبد الرحمن بن زياد بن انعم الاقرقي ضعيف

(٤) في اسناده قاس الاجناد وهو مجهول لا يعرف

﴿الباب التاسع في الحيض ، وفيه فصلان﴾

﴿الفصل الأول في الحائض وأحكامها﴾

عن أنس رضي الله عنه . أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت ^(١) . فسأل أصحاب النبي ﷺ النبي ﷺ فأنزل الله تعالى « ويسألونك عن الحيض . قل هو أذى فاعتزلوا النساء في الحيض » الى آخر الآية . فقال رسول الله ﷺ : اصنعوا كل شيء . الا النكاح . فبلغ ذلك اليهود . فقالوا ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً الا خالفنا فيه . فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما . فقالا يارسول الله ان اليهود تقول كذا كذا ، أفلا نجتمعن ؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أنه قد وجد عليهما . فخرجا . فاستقبلتهما هديّة من ابن الى رسول الله ﷺ فأرسل في آثارهما فسقاها . فعرفا أنه لم يجد عليهما . أخرجه الحنسة الا البخاري ، وهذا لفظ مسلم . (وجد عليه) يجد موحدة اذا غضب وعن أبي هريرة رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ قال : من أتى حائضاً في فرجها . أو امرأة في دبرها . أو كاهناً فقد بريء مما أنزل على محمد ﷺ . أخرجه الترمذي ^(٢)

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كانت إحدانا اذا كانت حائضاً وأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها أمرها أن تترزّ بازار في فور حيضتها ثم يباشرها . وأيكم يملك إربّه كما كان رسول الله ﷺ يملك إربّه . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين * وفي رواية أبي داود . في فَوْحِ حيضتها * وفي رواية النسائي عن جُمَيْع بن عمير قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها مع أمي وخالتي فسألناها كيف كان النبي ﷺ يصنع اذا حاضت إحداكن ؟ قالت : كان يأمرنا

(١) لا يكونوا في بيت هي فيه (٢) وقال : صنف البخاري هذا الحديث من قبل اسناده

إذا حاضت إحدانا أن تأتزر بازار واسع ثم يلتزم صدرها وتديها * وعند مالك
أن عبيد الله بن عبيد الله بن عمر: أرسل الى عائشة يسألها ، هل يباشر الرجل
امرأته وهي حائض ؟ فقالت : لَيْسَ إِذَا رَافَهَا عَلَى أَسْفَلِهَا ثُمَّ يَبَاسِرُهَا إِنْ شَاءَ *
وفي رواية لأبي داود والنسائي : أن رسول الله ﷺ كان يباشر المرأة من
نساءه وهي حائض إذا كان عليها إزار الى أنصاف الفخذين والركبتين مُحْتَجِزَةً .
(فور حيضتها) و (فوخ حيضتها) بالراء والحاء المهملتين . أي أوله ومعظمه .
و (الاحتجاز) شد الازار على العورة ، ومنه حُجِزَتِ السراويل ، والحاجز
الحائل بين الشيتين

وعن زيد بن أسلم رضي الله عنه . أن رجلا سأل النبي ﷺ فقال : ما يحل
لي من امرأتي وهي حائض ؟ فقال رسول الله ﷺ لَتَشُدُّ عَلَيْهَا إِزَارَهَا ثُمَّ
شَأْنُكَ بِأَعْلَاهَا . أخرجه مالك

وعن معاذ رضي الله عنه . قال : قلت يا رسول الله ، ما يحل لي من امرأتي
وهي حائض ؟ قال : ما فوق الازار ، والتعفف عن ذلك أفضل . أخرجه
رزين (١)

وعن عكرمة عن بعض أزواج النبي ﷺ . أن النبي ﷺ كان إذا أراد
من الحائض شيئاً ألقى على فرجها ثوباً . أخرجه أبو داود

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال : إذا وقع
رجل بأهله وهي حائض فليصدق بنصف دينار . أخرجه أصحاب السنن *
وفي رواية ، قال : إذا أصابها أول الدم ، والدم أحمر ، فدينار . وإن أصابها في
انقطاع الدم ، والدم أصفر ، فنصف دينار . قال الترمذي : قد روى هذا
الحديث عن ابن عباس موقوفاً (٢) * وفي رواية أبي داود عن النبي ﷺ في

(١) ليس بالقوى وفي إسناده بقية عن سعيد بن عبد الله الأغطس

(٢) قال الحافظ في التلخيص : مدارها كلها على عبيد الكرم أبي أمية وهو يعم

على تركه . وأعلت الطرق كلها بالاضطراب

الذي يأتي أهله وهي حائض . قال : يتصدق بدينار أو نصف دينار . قال
أبوداود : هكذا الرواية الصحيحة * وفي رواية قال : إذا أصابها في الدم فدينار
وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار ^(١)
وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أغسل رأس النبي ﷺ وأنا
حائض . أخرجه الستة

وعنها رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يتسكى في حجرني وأنا حائض
فيقرأ القرآن . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعنها رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله ﷺ : ناوليني الحجرة من
المسجد . فقلت : إني حائض . فقال : ان خيضة لك ليست في يدك . أخرجه
الخمسة الا البخاري . (الحجرة) حصير صغير من ليف أو غيره بقدر الكف ^(٢)
وهو الذي يتخذ الآن الشيعة للسجود . (والحیضة) بكسر الحاء الحالة التي
تليها الحائض وبقضائها دفعة واحدة من دفعات الحيض

وعن ميمونة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يضع رأسه في
حجر إحداها فيتلو القرآن وهي حائض . وتقوم إحداها بحجمرته الى المسجد
فتبسطها وهي حائض . أخرجه النسائي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان جواربه كن يغسلن رجله ويعطينه الحجرة
وهن حائض . أخرجه مالك

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : بينا أنا مضطجعة مع رسول الله ﷺ في

(١) فيه عبد الكريم أبو أمية . وطرقه معلول بالاضطراب

(٢) قد ورد في سنن أبي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما أن فأرة جرت الفتيلة
حتى ألقتها على الحجرة التي كان قاعداً عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فهذا تصريح بأن
الحجرة ليست كما ذكره . وفي القاموس : هي حصيرة صغيرة من السعف أما ما يتخذ الشيعة فهو
قطع من ستور قبر الحسين بكر بلا أو من حجارة مما حمله يحملونها معهم حيث كانوا يصلون
عليها تبركا وليس ذلك من الدين في شيء

الخيلة اذ حُضتْ فانسالت فأخذت ثياب حِيضتي فلبستها . فقال لي رسول الله ﷺ : أَنْفَسْتَ ؟ قلت : نعم . فدعاني فاضطجعت معه في الخيلة . أخرجه الشيخان والنسائي . (الخيلة) كساء له خلل ^(١) أو ازار

وعن عمار بن غراب ان عمه له حدثه انها سألت عائشة رضي الله عنها فقالت : إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها الا فراش واحد ؟ فقالت عائشة : أخبرك ما صنع رسول الله ﷺ : دخل ليلاً وأنا حائض فمضى الى مسجده (قال أبو داود : يعني مسجد بيته) فلم ينصرف حتى غلبتني عينايا وأرجعه البرد . فقال أدني مني . فقلت : إني حائض . فقال : وإن . اكشفي عن فخذي . فكشفت فخذي . فوضع خذه وصدره على فخذي ، وحنيت عليه حتى دفي ، فنام . أخرجه أبو داود ^(٢) . (حتى عليه) يعني اذا انثى عليه مائلا وحناء عليه يحنوا اذا عطف عليه وأشفق

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أشرب من الاناء وأنا حائض ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع في . أخرجه مسلم بهذا اللفظ * وأبو داود والنسائي . ولفظهما : كنت أترقق العرق وأنا حائض فاعطيه رسول الله ﷺ فيضع فاه في الموضع الذي وضعت فيه * وفي أخرى للنسائي : ان شريح ابن هاني ، سأل عائشة : هل تأكل المرأة مع زوجها وهي طامث ؟ قالت : نعم ، كان رسول الله ﷺ يدعوني فأكل معه وأنا عاركة فكان يأخذ العرق فيقسم علي فيه فأخذه فأترق منه ويضع فاه حيث وضعت فمي من العرق . ويدعو بالشراب فيقسم علي فيه قبل أن يشرب منه . فأخذه فأشرب منه ، ثم أضعه فيأخذه فيشرب منه فيضع فاه حيث وضعت فمي من القدح . (الطامث) المرأة

(١) أي وبر كالقطيفة

(٢) قال المنذري عمار بن غراب والراوي عنه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي والراوي عن الإفريقي عبد الله بن عمر بن قاتم كاهن لا يحتج بحديثه

الحائض وهي العاركة . و (العرق) العظم عليه بقية اللحم . و (تعرقه) أكل اللحم الباقي عليه

وعن عبد الله بن سعد الانصاري رضي الله عنه قال : سألت النبي ﷺ عن مؤاكلة الحائض فقال : وأكلها . أخرجه الترمذي ^(١)

وعن عائشة رضي الله عنها ان امرأة قالت لها : أنجزني احداً صلاتها اذا طهرت ؟ فقالت : أحرورية أنت ؟ كنا نحيض مع النبي ﷺ فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة . أخرجه الخمسة . (الحرورية) جماعة من الخوارج نزلوا قرية تسمى حروراء . وقولها أحرورية أنت ؟ تريد انها خالفت السنة وخرجت عن الجماعة كخروج أولئك عن جماعة المسلمين

وعن أم بسمة واسمها مَسَّة ^(٢) الازدية قالت : حببجت ، قدخلت على أم سلمة رضي الله عنها . فقلت يا أم المؤمنين ، ان سمّة بن جندب رضي الله عنه يأمر النساء أن يقضين صلاة الحيض . فقالت : لا يقضين . كانت المرأة من نساء رسول الله ﷺ تتعد في النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبي ﷺ بقضاء صلاة النفاس . أخرجه أبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها . انها قالت ، في المرأة الحامل ترى الدم : إنها تدع الصلاة . أخرجه مالك بلاغا

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . انه قال : لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن . أخرجه الترمذي ^(٣)

(١) وقال حديث حسن غريب (٢) قال الدارقطني لا تقوم بها حجة : وقال ابن القطان لا يعرف حالها ولا عينها ولا تعرف في غير هذا الحديث . وأجيب بأن جهالتها مرتفعة برواية جماعة من الثقات منها . وقد أتى البخاري على حديثها

(٣) وقال لا يعرف الا من حديث اسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة . قال البخاري : وابن عياش يروى عن أهل الحجاز وأهل الدراق من أكابر

﴿ الفصل الثاني في المستحاضة والنفساء ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . ان أم حبيبة بنت جحش ^(١) رضي الله عنها : استحاضت سبع سنين فسألت رسول الله ﷺ . فأمرها ان تغتسل ، وقال : هذا عرق . فكانت تغتسل لكل صلاة . أخرجه الخمسة ، وهذا لفظ البخاري * ولمسلم : ان أم حبيبة رضي الله عنها التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه . شكت الى رسول الله ﷺ الدم . فقال لها : أمكي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي . فكانت تغتسل عند كل صلاة * وله في أخرى : قالت عائشة رضي الله عنها : كانت تغتسل في مرة كن في حجرة أختها زينب بنت جحش رضي الله عنها . حتى تلعو حمرة الدم الماء * وعند النسائي : ان أم حبيبة استحاضت لا تطهر ، فذكر شأنها لرسول الله ﷺ . فقال : ليست بالحیضة ، ولكنها ركضة من الرحم ، لتنظر قدر أقرائها التي كانت تحيض بها فتترك الصلاة ثم تنتظر بعد ذلك فتغتسل عند كل صلاة * وله في أخرى : أمرها أن تترك الصلاة قدر أقرائها وحيضتها وتغتسل وتصلي . فكانت تغتسل عند كل صلاة .

وعن حمنة بنت جحش رضي الله عنها قالت : كنت استحاض في بيت أختي زينب بنت جحش رضي الله عنها . فقلت : يا رسول الله إني استحاض حيضة كثيرة شديدة ، فما ترى فيها ؟ قد منعني الصلاة والصوم . قال : أنعت لك الكرؤف ^(٢) . فانه يذهب الدم . قالت : هو أكثر من ذلك . قال : فانخذي ثوباً . قالت : هو أكثر من ذلك . انما أتج نجاً . قال رسول الله ﷺ : سأمر بك بأمرين ، أيهما فعلت أجزأ عنك من الآخر ، وان قويت عليهما فأنت

(١) اسمها زينب وكان اسم أختها أم المؤمنين برة فسمها الرسول صلى الله عليه وسلم زينب
(٢) هو القطن

أعلم . قال لها : إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان ، فتحبضي ستة أيام أو سبعة أيام في علم الله ثم اغتسلي . حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستنقأت فصلي ثلاثاً وعشرين ليلة أو أربعاً وعشرين ليلة وأيامها وصومي . فإني ذلك بجزئك ، وكذلك فافعلي في كل شهر كما تحيض النساء ، وكما يطهرن لميقات حيضهن وطهرهن . وإن قويت على أن تؤخري الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر ، وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي . وتغتسلين مع الفجر فافعلي . وصومي إن قدرت على ذلك . قال رسول الله ﷺ : وهذا أعجب الأمرين إليّ * وبعض الرواة قال : قالت حمنة رضي الله عنها هذا أعجب الأمرين إليّ . ولم يجعله من قول النبي ﷺ . أخرجه أبو داود ^(١) ، واللفظ له ، والترمذي بنحوه . وعنده ، بدل قوله فاتخذني ثوباً فتلجمني . (التَّج) السيل وأرادت أنه يجري كثيراً . و (الركضة) الضربة والدفعة . و (التلجم) كالاستنفار وهو أن تسد المرأة فرجها بخرقه عريضة توثق الدم

وعن أسماء بنت عميس رضي الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله إن فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تَصَل . فقال : سبحان الله ! هذا من الشيطان ، اجلسي في مرزكن . فإذا رأيت صفرة فوق الماء فلتغتسل للظهر والعصر غسلاً واحداً ، وتغتسل للمغرب والعشاء غسلاً واحداً . وتغتسل للفجر غسلاً واحداً وتتوضأ فيما بين ذلك . قال ابن عباس رضي الله عنهما : لما اشتد عليها الغسل أمرها أن تجمع بين الصلاتين . أخرجه أبو داود

(١) قال البيهقي : تفرد به ابن عقيل وهو مختلف في الاحتجاج به . وقال ابن منده : لا يصح بوجه من الوجوه لأنهم اجماعوا على ترك حديث ابن عقيل . وقال ابن أبي حاتم سألت أبا عبد الله فوهنه ولم يقر أسناده . وصححه أحمد والترمذي وحسنه البخاري

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : ان امرأة ^(٢) كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله ﷺ . فاستفتت لها أم سلمة رضي الله عنها النبي ﷺ . فقال : لنتنظر عدد الايام والليالي التي كانت تحيض فيها من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر . فاذا خلقت ذلك فلتغتسل . ثم لتستغفر بثوب ثم لتصل . أخرجه الاربعة الا الترمذي

وعن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن أن القمقاع وزيد بن أسلم أرسلاه الى سعيد بن المسيب رحمه الله يسأله : كيف تغتسل المستحاضة ؟ قال : تغتسل من ظهر الى ظهر وتوضأ لكل صلاة . فان غلبها الدم استغفرت بثوب . أخرجه أبو داود . قال : وكذلك روى عن ابن عمر وأنس رضي الله عنهم وهو قول سالم بن عبد الله والحسن وعطاء . رحمه الله . وقال مالك : أظن حديث ابن المسيب من طهر الى طهر ، إنما هو من طهر الى طهر . ولكن الوهم دخل فيه . ورواه المسور بن عبد الملك فقال فيه : من طهر الى طهر . فقلها الناس من طهر الى طهر . قلت : ذكر القاضي عياض أن رواية المعجمة صحيحة . والله أعلم وعن علي رضي الله عنه . قال : المستحاضة اذا انقضت حيضها اغتسلت كل يوم واتخذت صوفة فيها سمن أو زيت . أخرجه أبو داود ^(٢)

وعن عبد الله بن سفيان . قال : سألت امرأة ابن عمر رضي الله عنهما . فقالت : اني أقبلت أريد أن أطوف بالبيت ، حتى اذا كنت عند باب المسجد هزقت الدماء ، فرجعت حتى ذهب ذلك عني . ثم اغتسلت ، حتى اذا كنت عند باب المسجد هزقت الدماء . ثم جئت فكذلك . فقال : إنما ذلك ركضة من الشيطان فاغتسلي ثم استغفري بثوب ، ثم طوفي . أخرجه مالك وعن عكرمة . قال : كانت أم حبيبة رضي الله عنها تستحاض ، وكان

(١) هي أم حبيبة (٢) قال المنذري غريب

زوجها يغشاها . ومثله عن حَمَّة بنت جحش رضي الله عنها . أخرجه أبو داود ^(١) وعن أم عطية رضي الله عنها . قالت كنا لا نعد الكُدرة والصفرة بعد الطهر شيئاً . أخرجه أبو داود والنسائي ^(٢)

وعن مرجانة مولاة عائشة رضي الله عنها . قالت : كان النساء يبعثن إلى عائشة بالدرجة فيها الكرسف ، فيه الصفرة من دم الحيض يسأئنها عن الصلاة فتقول : لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء . تعني الطهر . أخرجه البخاري في ترجمة ومالك . (القصة) الخصى . والمعنى أن تخرج الحرقرة التي تحتشي بها المرأة بيضاء تقيّة . وقيل إن القصة كالخيط الأبيض تخرج بعد انقطاع الدم كله وعن ابنة زيد بن ثابت ^(٣) . أنه بلغها : أن نساء كن يدعين بالمصاييح من جوف الليل ينظرن إلى الطهر . فقالت : ما كان النساء يصنعن هذا ، وعابت عليهن . أخرجه البخاري في ترجمة ، ومالك

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : كانت النفساء على عهد رسول الله ﷺ تقعد بعد نفاسها أربعين يوماً وأربعين ليلة وكنا نطلى على وجوهنا الورس تعني من الكلف . أخرجه أبو داود والترمذي ^(٤)

كتاب الطعام وفيه خمسة أبواب

﴿ الباب الاول في آداب الأكل ﴾

﴿ آلات الطعام ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : ما علمت النبي ﷺ أكل على سكرجة .

(١) حديث أم حبيبة عن معلى بن منصور قال فيه الامام أحمد : ما كتبت عنه وكان يحدث بما وافق الرأي . وكان يخطئ . وقال المنذري : في سماعه كرامة من أم حبيبة وحقة نظر . وكانت حمنة تحت طاعة بن عبيد الله

(٢) قال المنذري ورواه البخاري بدون (بعد الطهر)

(٣) لعلها أم كاثوم وكانت زوجة سالم بن عبد الله بن عمر

(٤) من رواية مسة أم بسمة وتقدم قريباً الكلام عنها

قط . ولا خبز له مرقق قط . ولا أكل على خوان قط . قيل لقتادة : فسلام كانوا يأكلون ؟ قال على السفر^(١) . أخرجه البخاري والترمذي (السرجة) بضم أوله وثانيه وثالثه وتشديده انا صغير يجعل فيه القليل من الادم والكواميخ^(٢) وهي فارسية

وعن أبي حازم . قال : سألت سهل بن سعد رضي الله عنه : هل أكل النبي ﷺ النقي ؟ فقال : ما رأى النبي ﷺ النقي منذ ابتعته الله تعالى حتى قبضه . فقلت : هل كانت لكم مناخل ؟ فقال : ما رأى النبي ﷺ منخلاً من حين ابتعته الله تعالى حتى قبضه . قلت : كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول ؟ قال : كنا نطحنه ونفخه فيطير منه ما طار وما بقي ثريناه فأكلناه . أخرجه البخاري والترمذي . (النقي) الطعام الأبيض الخوارى^(٣)

﴿ التسمية ﴾

عن حذيفة قال : كنا اذا حضرنا عند النبي ﷺ على الطعام لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله ﷺ فيضع يده . وانا حضرنا معه مرة طعاما ، فجاءت جارية كأنها تدفع . فذهبت لتضع يدها في الطعام . فأخذ النبي ﷺ بيدها ثم جاء اعرابي كأنما يدفع فذهب ليضع يده . فأخذ بيده ثم قال : ان الشيطان ليستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه ، وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها . فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به ، فأخذت بيده . والذي نفسي بيده إن يده لمع يدها في يدي . ثم ذكر اسم الله تعالى وأكل . أخرجه مسلم وأبو داود . قوله (كأنها تدفع) أي كأن وراءها من يدفعها الى قدأماها .

(١) السفر طعم المسافر يحمل في جلد مستديرة ثم صارت اسمها لهذه الجلد تبسط فيؤكل ما بها ، ولكل ما كان كذلك

(٢) هي أنواع التوابل والجوارش تحمل للتشهي والمضم

(٣) هو المنخول مرة بعد مرة

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ إذا أكل أحدكم طعاما فليقل بسم الله . فإن نسي في الأول فليقل في الآخر . بسم الله في أوله وآخره . أخرجه أبو داود والترمذي ^(١)

وعنها رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يأكل طعاما في ستة من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بأقمتين ، فقال ﷺ : أما إنه لو سمى لكفاكم . أخرجه الترمذي

وعن وحشي بن حرب عن أبيه عن جده وحشي بن حرب الحبشي . أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا : يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع . قال : فلعنكم تفترقون ؟ قالوا : نعم . قال : فاجتمعوا على طعامكم ، واذكروا اسم الله عليه يُبارك لكم فيه . أخرجه أبو داود ^(٢)

وعن أمية بن مخشبة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ جالسا ورجل يأكل فلم يُسم حتى لم يبق من طعامه الا لُقمة . فلما رفعها الى فيه . قال : بسم الله أوله وآخره . فضحك ﷺ . ثم قال : ما زال الشيطان يأكل معه ، فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه . أخرجه أبو داود ^(٣)

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا دخل الرجل منزله فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء وإن ذكر الله عند دخوله ولم يذكره عند عشاءه يقول : أدركتم العشاء ولا مبيت

(١) وأخرجه النسائي أيضا

(٢) قال صدقة بن خالد لا يشتغل بوحشي بن حرب ولا بأبيه : وقال الامام احمد : تابعي لا بأس به

(٣) قال المنذري وأخرجه النسائي وقال الدارقطني لم يسند أمية عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث ، تفرد به جابر بن الصبح عن المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي عن جده أمية . والمثنى مجهول

لكم . وان لم يذكر الله عند دخوله ولا عند عشاءه . قال : أدر كنتم المبيت والعشاء . أخرجه مسلم وأبو داود

﴿ هَيْئَةُ الْأَكْلِ وَالْإِكْل ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشربن بها ، فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي

وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه . قال : أكل رجل عند النبي ﷺ بشماله . فقال له : كُلْ يمينك . فقال : لا أستطيع ، مامعه الا الكبير . فقال ﷺ : لا استطعت . فما رفعها الى فيه بعد ذلك . أخرجه مسلم

وعن عمر بن أبي سلمة . قال : كنت غلاماً في حجر النبي ﷺ ، وكانت يدي تطيش في الصحفة . فقال لي رسول الله ﷺ : يا غلام سم الله ، وكل يمينك وكل مما يليك . فما زالت تلك طعمتي بعد . أخرجه الخمسة إلا النسائي وعن عبد الله بن عكرش بن ذؤيب عن أبيه . قال : بعثني قومي بنو مرة ابن عبيد بصداقات أموالهم الى رسول الله ﷺ . فقدمت المدينة فوجدته جالساً بين المهاجرين والانصار . فأخذ بيدي . فانطلق الى بيت أم سلمة رضي الله عنها ، فقال : هل من طعام ؟ فأتينا بجفنة كثيرة التريد والوذر . فاقبلنا نأكل منها . فخبطت يدي في نواحيها وأكل رسول الله ﷺ من بين يديه . فقبض بيده اليسرى على يدي اليمنى ثم قال : يا عكرش كُلْ من موضع واحد ، فانه طعام واحد . ثم أتينا بطبق فيه ألوان التمر والرطب فجعلت أكل من بين يدي ، وجالت يد رسول الله ﷺ في الطبق . فقال : يا عكرش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد . ثم أتينا بماء فغسل يده ومسح ببلال كفه وجهه وذراعيه ورأسه وقال يا عكرش : هذا الوضوء مما غيرت النار . أخرجه

الترمذي ^(١) (الوذَر) جمع وذرة بسكون الذال وهي القطعة من اللحم وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : تنزل البركة وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تأكلوا من وسطه . أخرجه أبو داود والترمذي * ولفظ أبي داود : إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكل من أعلا الصفحة ولأكل من أسفلها فإن البركة تنزل من أعلاها ^(٢)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : نهى رسول الله ﷺ . أن يقرن الرجل بين التمرتين إلا أن يستأذن أصحابه . أخرجه الحنفية إلا النسائي

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنع الأعاجم وانهشوه نهشاً فإنه أهنأ وأمرأ . أخرجه أبو داود ^(٣)

وعن أبي جحيفة رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ : لا آكل متكئاً . أخرجه أصحاب السنن (المتكئ) المراد به ههنا المعتمد على الوطاء الذي تحته وعن أنس رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ جالساً مُقْعِياً يأكل تمرًا . أخرجه مسلم وأبو داود * ولائي داود في أخرى . أتى بتمر عتيق فجعل يفتشه يخرج منه السوس . (الافعاء) في الأكل أن يجلس إلا كل على وركيه مستوفزاً غير متمكن

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : إذا أكل

(١) وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث السلام بن الفضل وقد تفرد به . وقد ضف الملاء

(٢) تفرد به عطاء بن السائب وقد اختلط في آخر حياته

(٣) قال أبو داود ليس بالقوي . قال المنذري في إسناده أبو معشر المدني السدي واسمه نجيع كان يبيع بن سعيد القطان لا يحدث عنه ويستغفمه جداً . وقال النسائي له أحاديث مناكير منها هذا وقد ذكر الشوافي الحديث في مجموعة المروضات . وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم احتز من كنف شاة بالسكين

أحدكم طعاماً فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها . أخرجه الشيخان وأبو داود (اللعق) (اللحس)

وعن جابر رضي الله عنه قال : أمر رسول الله ﷺ بلعق الأصابع والصحفة . وقال : إنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة . فإذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها وليعط ما كان بها من أذى ، ولا يدعها للشيطان ، ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه فانه لا يدري في أي طعامه البركة . أخرجه مسلم والترمذي ^(١) * وزاد رزين في رواية عن أنس : فان آتية الطعام تستغفر للذي يلعقها ويغسلها وتقول : اعتقك الله من النار كما أعتقني من الشيطان

﴿ غسل اليد والتم ﴾

عن سلمان رضي الله عنه قال : قرأت في التوراة ان بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال : بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده . أخرجه أبو داود والترمذي ^(٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الشيطان حساس لحاس فاحذروه على أنفسكم . من بات وفي يده غمر فأصابه شيء فلا يلومن الا نفسه . أخرجه أبو داود والترمذي ^(٣) . (حساس) شديد الحس الادراك . (لحاس) كثير اللحس لما يصل اليه . (والغمر) بفتح الميم ربح اللحم وزهومت

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : خرج رسول الله ﷺ يوماً من الحلاء فقدم اليه طعام . فقالوا : ألا تأتيك بوضوء ؟ فقال : إنما أمرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة . أخرجه الخمسة الا البخاري

(١) وأخرجه أبو داود والنسائي

(٢) قال المجد الفيروزبادي في المختصر ضيف وقال الصناني موضوع

(٣) وقال الترمذي غريب

﴿ ذم كثرة الاكل ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أضاف النبي ﷺ ضيقاً كافراً^(١) فأمر له بشاة فحلبت فشرب حلابها . ثم أخرى فشرب حلابها حتى شرب حلاب سبع شياه . ثم إنه أصبح فأسلم . فأمر له بشاة فحلبت فشرب حلابها . ثم أخرى فلم يستتمه . فقال ﷺ : ان المؤمن ليسرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء . أخرجه الثلاثة والترمذي . قوله في (سبعة أمعاء) تمثيل لرضا المؤمن باليسير من الدنيا وحرص الكافر على الكثير منها

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : طعام الاثنين كافي الثلاثة . وطعام الثلاثة كافي الأربعة . أخرجه الثلاثة والترمذي * وفي أخرى لمسلم والترمذي ، عن جابر : طعام الاثنين يكفي الأربعة . وطعام الأربعة يكفي الثمانية

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : تجشأ رجل عند النبي ﷺ فقال : كُفَّ عنا جُشاءك فإن أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة . أخرجه الترمذي

وعن المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه قال قال رسول ﷺ : ماملأ آدمي وعاء شراً من بطن . بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه . فان كان لا محالة فاعلاء ، فثلث اطعامه . وثلث اشرا به . وثلث لنفسه . أخرجه الترمذي

﴿ آداب متفرقة ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : تعشوا ولو بكف من حشف . فان ترك العشاء مهزمة . أخرجه الترمذي^(٢)

(١) يشبه ان يكون حجاجها الغفارى أو أبغروان

(٢) وقال حديث منكر لا امره الا من هذا الوجه . وعنده ضيف في الحديث وعبد الملك بن علاقة مجهول : والحديث ذكره الشوكاني في مجموعة موضوعاته

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : ما عاب النبي ﷺ طعاما قط . كان إذا اشتهاه أكله وإن كرهه تركه . أخرجه الخمسة الا النسائي
وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا سقط الذباب في اناء أحدكم فامقلوه . فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء . وإنه يمتقي بجناحه الذي فيه الداء . أخرجه البخاري وأبو داود . (امقلوه) أي اغمسوه
وعن جابر رضي الله عنه . قال : أخذ النبي ﷺ بيد مجذوم فوضعا معه في القصعة وقال : كُلْ ثقة بالله وتوكلا عليه . أخرجه أبو داود والترمذي ^(١) *
وزاد رزين فقال : وفعل ذلك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما . وقالا مثل ذلك
وعن الشريد بن سويد رضي الله عنه . قال : كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل اليه النبي ﷺ ، إنا قد بايعناك فارجع . أخرجه مسلم
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال كان النبي ﷺ : إذا أتني بأول الثمرة قال : اللهم بارك لنا في مدينتنا ، وفي ثمارنا وفي مدنا وفي صاعنا بركة .
مع بركة . ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان . أخرجه مسلم
وعن عائشة رضي الله عنها . أنهم : ذبحوا شاة قالت : فجاء سائل فأعطوه فجاء آخر فأعطوه فبقى منها : فقال ﷺ ما بقي منها ؟ قالوا ما بقي منها الا كتفها ، قال : بقي كلها الا كتفها . أخرجه الترمذي

﴿ الباب الثاني في المباح من الاطعمة والمكروه ، وفيه فصلان ﴾

﴿ الفصل الاول في الحيوان ﴾

(الضب)

عن ابن عباس رضي الله عنهما . ان خالد بن الوليد رضي الله عنه : أخبره انه دخل مع النبي ﷺ على ميمونة زوج النبي ﷺ (وهي خاتمه وخالة ابن عباس)
(١) وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث يونس بن محمد عن الفضل بن فضالة البصري

رضي الله عنهم) فوجد عندها ضَبًّا مَحْنُودًا، قدمت به أختها حَفِيدَة بنت الحارث من نجد، فقدَّمته إليه، وكان قَلَمًا يَدُم بين يديه طعام حتى يَحْدُث به ويُسَمَّى له. فأهوى بيده إليه. فقالت امرأة من النسوة الحضور: أخبرن رسول الله ﷺ بما قدَّمتن له. فقلن: هو الضَّب. فرفع يده. فقال خالد رضي الله عنه: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي، فأجذني أعافه. قال خالد فأجتررتَه فأكلته ورسول الله ﷺ بنظر فلم ينهي. أخرجه الستة إلا الترمذي: (المحْنُود) المشوي. و(عَفَت) الشيء أعافه إذا كرهته

وعن أبي سعيد رضي الله عنه. أن اعرابياً أتى رسول الله ﷺ فقال: إني في غائط مُضَيَّع، وأنه عامَّة طعام أهلي؟ فلم يُجِبْه. فقلنا: عاودَه. فعاوده. فلم يُجِبْه؛ ثلاثاً. ثم ناداه رسول الله ﷺ في الثالثة. فقال: يا اعرابي، إن الله لعن أو غضب على سبط من بني إسرائيل، فسحقهم دواب يدبون في الأرض، فلا أدري؟ لعل هذا منها. فليست آكلها ولا أنهي عنها^(١). أخرجه مسلم. (الغائط) المكان المظلم من الأرض. و(المضبة) يضم الميم وكسر الصاد المعجمة وتشديد الموحدة الكثيرة الضباب

﴿الأرب﴾

عن خالد بن الحويرث. قال: صاد رجل أربناً فجاء بها إلى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقال: ما تقول؟ فقال قد جئني بها إلى رسول الله ﷺ وأنا جالس معه فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها. وزعم أنها قميص. أخرجه أبو داود

وعن أنس رضي الله عنه. قال: مررنا فأنتفجنا أربناً بمِر الظهران فسعوا فلقبوها. قال: فسعيت حتى أدركتها، فأركتها فأخذتها وأتيت بها أبا طلحة

رضي الله عنه فذبحها بمرورة . فبعث معي بفخذها الى رسول الله ﷺ فأكله ،
 قيل له : أكله ؟ قال : قبله . أخرجه الحنسة . (أنفجنا) أنرنا

﴿ الضبُع ﴾

عن عبد الرحمن بن أبي عمارة . قال : قلت لجابر رضي الله عنه : الضبُع ،
 أصيدٌ هو ؟ قال نعم . قلت آكلها ؟ قال نعم . قلت : عن رسول الله ﷺ ؟
 قال : نعم . أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي * وعند أبي داود . قال
 جابر رضي الله عنه : سألت رسول الله ﷺ عن الضبُع . فقال : هو صيدٌ
 ويجعل فيه كبشٌ إذا صاده المحرم

وعن خزيمة بن جَزْء رضي الله عنه . قال : سألت رسول الله ﷺ عن
 الضبُع . فقال : أو يأكل الضبُع أحدٌ ؟ وسألته عن أكل الذئب . فقال : أو يأكل
 الذئب أحدٌ فيه خير . أخرجه الترمذي (١)

﴿ القنفذ ﴾

عن نُمَيْلَةَ الانصاري . قال : سئل ابن عمر رضي الله عنهما عن أكل القنفذ
 فقلا « قل لا أجِدُ فيما أُوحي إليَّ مُحَرَّمًا على طاعِمٍ يَطْعَمُهُ » الآية . فقال شيخ
 عنده : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : ذكر القنفذ عند رسول الله ﷺ .
 فقال : خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر رضي الله عنهما : إن كان هذا رسول
 الله ﷺ فهو كما قال ما لم ندر . أخرجه أبو داود (٢)

﴿ الحُبَارَى ﴾

عن سَفِينَةَ رضي الله عنه . قال : أكلت مع رسول الله ﷺ لحم حُبَارَى .

(١) وقال هذا حديث ليس اسناده بالقوي لانعرفه الا من حديث اسماعيل بن مسلم عن
 عبد الكريم ابن أبي الخارق وفيهما كلام
 (٢) قال الخطابي ليس اسناده بذلك . وقال البيهقي ان اسناده غير قوي ورواه مجهول

أخرجه أبو داود^(١). (الجبّاري) هو الجبرج

﴿الجراد﴾

عن ابن أبي أوفى رضي الله عنهما . قال . غزونا مع رسول الله ﷺ وكنا نأكل معه الجراد . أخرجه الخمسة

وعن سلمان رضي الله عنه . قال : سئل رسول الله ﷺ عن الجراد فقال : أكثر جنود الله . لا آكله ولا أحرمه . أخرجه أبو داود^(٢) * وفي رواية رزين رحمه الله عن جابر دعا النبي ﷺ على الجراد فقال : اللهم أهلك الجراد ، أقتل كبارهم وأهلك صغارهم ، واقطع دابرهم . وخذ بأفواههم عن معاشنا وأرزاقنا إنك سميع الدعاء . فقال رجل يا رسول الله كيف تدعو على الجراد وهو جنود من جنود الله ؟ فقال انه نثرة حوت في البحر^(٣)

﴿الخيل﴾

عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما . قالت : نحرنا على عهد رسول الله ﷺ فرساً ونحن بالمدينة فأكلناه . أخرجه الشيخان والنسائي وعن جابر رضي الله عنه . قال : أكلنا زمن خيبر الخيل ونحر الوحش ونهانا رسول الله ﷺ عن النحر الأهلية وأذن في الخيل . أخرجه أصحاب السنن ، واللفظ لغير الترمذي ، وصححه الترمذي

(١) وأخرجه الترمذي وقال غريب . وفي إسناده بريد بن عمر بن سفيته قال البخاري إسناده مجهول . وقال ابن حبان وذكر له هذا الحديث لا يحمل الاحتجاج بخبره بحال

(٢) وقاله ولم يذكر فيه سلمان فيكون مرسلًا

(٣) هو في ابن ماجه تفرد به زياد بن عبد الله بن عاتكة متكلم فيه . عن موسى بن أحمد ابن ابراهيم ضمه ابن مدين . عن أبيه محمد بن ابراهيم قال أحمد يروي احاديث منكرة وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات

﴿الجلالة﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال نهى رسول الله ﷺ عن جلالة الابل
أن يركب عليها أو يشرب من ألبانها . أخرجه أبو داود والترمذي ^(١)
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل
المُجُثِّمة (وهي المصبورة للقتل) وعن أكل الجلالة وشرب لبنها ، وعن الشرب من
في السقاء . أخرجه أصحاب السنن ؛ واللفظ للترمذي وصححه
وعن زهدهم بن مُضَرَّب . قال : أتى أبو موسى رضي الله عنه بدجاجة
ففتنَّحى رجل من القوم ^(٢) . فقال : ماشأنك ؟ فقال إني رأيته يأكل شيئاً فقذرتُه
فحلفتُ أن لا آكله . فقال أبو موسى : أدنُ فكلْ ، فاني رأيت رسول الله ﷺ
يأكله . وأمره أن يكفِّر عن يمينه . أخرجه الشيخان والنسائي

﴿الحشرات﴾

عن الملقم بن تَلْبَةَ ^(٣) عن أبيه . قال : صحبت النبي ﷺ فلم أسمع
حشرة من الارض تحريماً . أخرجه أبو داود ^(٤)

﴿المضطر﴾

عن جابر بن سمرة رضي الله عنه . أن رجلاً نزل الحرّة ومعه أهله وولده
فقال له رجل : ان ناقةً لي ضَلَّتْ . فان وجدتها فأمسكها . فوجدوها ولم يجد
صاحبها . فمُرِضت . فقالت امرأته : أنحرها . فأبى ، ففَقَّتْ . فقالت : اسلخها

(١) وقال الترمذي حسن غريب واسناده في أبي داود ليس بذلك القوي

(٢) هو زهدهم الراوي نفسه

(٣) ويروي الملقم باليم وهما على وزن مفتاح التميمي المنبري والتب بفتح المشاء وكسر
اللام والباء مشددة هو ابن ثعلبة بن ربيعة له احاديث ويقال ان ابنه ايضا صحابي له حديث
واحد فقط . وقال النسائي يفتى ان يكون ملقما ليس بالمشهور

(٤) قال المنذري ، قال البيهقي : وهذا اسناد غير قوي

حتى تُقَدِّدَ لحمها وشحمها وتأكله . فقال : حتى أسأل رسول الله ﷺ . فأتاه فسأله . فقال : هل عندك غَنَى يُغْنِيكَ ؟ قال : لا . قال : فكلوها . قال : فجاء صاحبها فأخبره الخبر . فقال : هَلَّا كُنْتَ نَحَرْتَهَا ؟ قال : استحييت منك . أخرجه أبو داود

وعن الفَجَّيعِ العامري ^(١) رضي الله عنه . قال قلت : يا رسول الله ، ما يَحِلُّ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ ؟ قال : ما طَعَامُكُمْ ؟ قلنا : نَغْتَنِيقُ وَنَصْطُيْحُ ^(٢) . قال أبو نعيم مولى عُبَيْة : فسرره لي عُبَيْة : قَدَحٌ غُدُوَّةٌ وَقَدَحٌ عَشِيَّةٌ . قال : ذاك ؛ وَأَبِي ، الْجَوْعُ . فَأَحْلَ لَهم المَيْتَةُ على هذه الحال . أخرجه أبو داود ^(٣)
 * نعم الصدقة والجزية *

عن أسلم ^(٤) . قال قلت لعمر رضي الله عنه : إِنْ فِي الظَّهْرِ نَاقَةٌ عَمِيَاءُ . فَقَالَ : ادْفَعْهَا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَنْتَفِعُونَ بِهَا . قلت : وَهِيَ عَمِيَاءُ ؟ قال يَقْطُرُ مِنْهَا بِالْأَيْلِ . فقلت : وَكَيْفَ تَأْكُلُ مِنَ الْأَرْضِ ؟ فَقَالَ : أَمِنْ نَعَمِ الْجَزْيَةِ أَمْ مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ ؟ قلت : بَلْ مِنْ نَعَمِ الْجَزْيَةِ . فَقَالَ : أُرْذِمَ وَاللَّهِ أَكَلَهَا . فقلت : إِنْ عَلَيْهَا وَسَمِ نَعَمِ الْجَزْيَةِ . فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ رضي الله عنه فَنَحَرَتْ . وَكَانَ عِنْدَهُ صِحَافٌ تَسَعُ ، فَلَا تَكُونُ فَاكَةً وَلَا طَرِيفَةً إِلَّا جَعَلَ مِنْهَا فِي تِلْكَ الصِّحَافِ فَيَبِيعُ بِهَا إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَيَكُونُ الَّذِي يَبِيعُ بِهِ إِلَى حَفْصَةَ ابْنَتِهِ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ . فَإِنْ كَانَ فِيهِ نَقْصَانٌ كَانَ مِنْ حَظِّهَا . فَجَعَلَ فِي تِلْكَ الصِّحَافِ مِنْ لَحْمِ تِلْكَ الْجَزُورِ فَيَبِيعُ بِهَا إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَمَرَ بِمَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ تِلْكَ الْجَزُورِ فَصَنَعَ فِدْعًا عَلَيْهِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ . أَخْرَجَهُ مَالِكٌ

(١) ابن عبد الله العامري صحابي له حديث واحد

(٢) الذبوق هنا طعام آخر النهار والصبوح اوله

(٣) في اسناده عُبَيْة بن رهب متكلم فيه

(٤) مولى عمر من سبى النمر

﴿اللحم﴾

عن عمر رضي الله عنه . قال : إياكم واللحم فإن له ضراوة كضراوة الخمر وإن الله يبغيض أهل البيت للحميين . أخرجه مالك . (الضراوة) العادة وعن جابر رضي الله عنه . قال : أدركني عمر رضي الله عنه وأنا أجيء من السوق ومعني حمالٌ لحم . فقال : ما هذا ؟ فقلت قرمنا إلى اللحم . فاشتريت بدرهم لحما . قال : أو كلما اشتبهت شيئاً اشتريته ؟ حسب أحدكم من السرف أن يأكل كل ما اشتهى . أخرجه مالك ^(١) . (قرم إلى الشيء) اشتهاه ومالت نفسه إليه

﴿الفصل الثاني فيما ليس بحيوان﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتز لنا ، أو ريعنزل مسجدنا وليقعد في بيته . وانه أتى بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحاً فسأل . فاخبر بما فيها من البقول . فقال قرّبوها إلى بعض أصحابه كان معه ^(٢) . فلما رآه أكلها . قال : كُلْ فاني أنا جبي من لاتناجي . أخرجه الحنابلة

وعن علي رضي الله عنه . قال : نهينا عن أكل الثوم إلا مطبوخاً . أخرجه أبو داود والترمذي ^(٣)

وعن أبي زياد خيار بن سلمة . قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن البصل ؟ فقالت إن آخر طعام أكله رسول الله ﷺ كان فيه بصل . أخرجه أبو داود ^(٤)

(١) حديث الاسراف رواه الدارقطني مرفوعاً وقال لا يصح في إسناده يحيى بن عثمان منكر الحديث ، وكلا الاثرين عن عمر لا يتفقان مع ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يحب اللحم ويحب منه الذراع

(٢) هو أبو أيوب الأنصاري

(٣) وقال إسناده ليس بذلك القوي

(٤) وأخرجه النسائي وفي إسناده بقية به الوليد وانه مقال

﴿طعام الاجنبي﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا يحلّين احدكم ماشية اخيه الا باذنه . ايحب احدكم ان تؤثى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه . انما تحزن لهم ضرورع مواشيهم اطعمتهم . اخرجوه الثلاثة وأبو داود (المشربة) بضم الراء وفتحها الغرفة

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا أتى أحدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه . فان أذن له فليحلب وليشرب ، وان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا . فان أجابه فليستأذنه . والا فليحلب وليشرب . أخرجه أبو داود والترمذي وصححه

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : من دخل حائطا^(١) فليأكل . ولا يتخذ خبنة . أخرجه الترمذي . (الخبنة) ما يأخذه الانسان في طرف ثوبه وأسفل ازاره

وعن رافع بن عمرو رضي الله عنه قال : كنت أرمي نخل الانصار . فأخذوني وذهبوا بي الى رسول الله ﷺ . فقال يارافع : لم ترمي نخلهم ؟ قلت : الجوع يا رسول الله . فقال : لا ترم ، وكل ما وقع ، أشبعك الله وأرواك . أخرجه أبو داود والترمذي وصححه

وعن عبّاد بن شُرْحبيل قال : أصابني سنة فدخلت حائطا من حيطان المدينة ففركت سنبلا فأكلت وحمّلت في ثوبي . فجاء صاحبه فضرّني وأخذ ثوبي وأتى بي الى رسول الله ﷺ . فذكر ذلك له . فقال له رسول الله ﷺ : ما علمت اذ كان جاهلا . ولا أطعمت اذ كان جائعا . فأمره فردّ على ثوبي

(١) الحائط البستان

وأعطاني وسقاً أو نصف وسق من طعام . أخرجه أبو داود والنسائي ، (الوسق) ستون صاعاً . والصاع أربعة أمداد . والمدرطل وثلاث أو رطلان على اختلاف المذهبيين

﴿الباب الثالث في الحرام من الاطعمة﴾

عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ : نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع . أخرجه الستة * زاد مسلم وأبو داود والنسائي في رواية ، عن ابن عباس : وكل ذي مخالب من الطير

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقدراً . فبعث الله تعالى نبيه ﷺ . وأنزل كتابه . وأحل حلاله وحرم حرامه . فما أحل فهو حلال . وما حرم فهو حرام . وما سكت عنه فهو عقو . وتلا قوله تعالى « قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة » الآية . أخرجه أبو داود

وعن قبيصة بن هلب^(١) الطائي عن أبيه . قال سأل رجل النبي ﷺ فقال : إن من الطعام طعاماً أتخرج منه . فقال : لا يتخلجن في صدرك شيء ضارعت فيه النهرانيه . أخرجه أبو داود والترمذي . (التخرج) التأثم . وقوله (لا يتخلجن) يروى بالمعجمة وغير المعجمة ، ومعناها متقارب . ومعناه : لا يدخل في قلبك منه رية ، أو لا يتحرك فيه شيء من الشك . والاختلاج الحركة . وقوله (ضارعت) أي شابهت وما ثلث

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كل ذي ناب من السباع فأكله حرام . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والنسائي * ولأبي داود في

(١) هو أتب له واسمه يزيد بن قنافة وقيل يزيد بن عدي بن قنافة . والحديث حسنه الترمذي

أخرى : نَهَى عَنْ أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير
وعن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم
الخنزير والبغال والحمير . أخرجه أبو داود ^(١) والنسائي * ولأبي داود في أخرى :
غزوت مع رسول الله ﷺ يوم خيبر فأتت اليهود الى رسول الله ﷺ فشكوا
أن الناس قد أمرعوا الى حظائرهم . فقال ﷺ : لا تحل أموال المعاهدين الا
بحقها . وحرام عليكم حمر الأهلية وخيلها وبغالها وكل ذي ناب من السباع وكل
ذي مخلب من الطير ^(٢) . المراد بالمعاهدين هنا أهل الذمة

﴿الباب الرابع﴾

﴿ فيما أكله رسول الله ﷺ وأصحابه من الأطعمة ومدحه ﴾
عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ سأل أهله الأدم . فقالوا :
ما عندنا لا الخل . فدعا به . فجعل يأكل ويقول : نعم الادم الخل . نعم الادم
الخل . نعم الادم الخل . أخرجه الحسة الا البخاري
وعن عمر وأبي أسيد رضي الله عنهما ، قالا قال رسول الله ﷺ : كلوا
الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة . أخرجه الترمذي ^(٣)
وعن أنس رضي الله عنه . أن خيمًا طأ ^(٤) دعا رسول الله ﷺ اطعام صنعته

(١) ضيفه أحمد والبخاري وموسى بن هرون والدارقطني والخطابي وابن مديد
وعبد الحق وآخرون

(٢) قال أبو داود وهذا منسوخ . وقال الامام أحمد : إلهذا حديث منكر . وقال
الدارقطني : استناده مضطرب . وقال البخاري وابن مديد ما أسلم خالد الا بعد خيبر والحديث
مخالف لحديث الثقات

(٣) أخرج حديث عمر من طريق عبد الرزاق عن معمر وقال اضطرب عبد الرزاق فيه .
وأخرج حديث أبي أسيد من طريق فيه عبد الله بن عيسى عن رجل من أهل الشام وعبد الله
منكر الحديث

(٤) كان غلاما للنبى صلى الله عليه وسلم

الله ، فذهبت معه فقرب خبزاً من شعير ومرقاً فيه دُبَّاءً وقديداً . فرأيتُه ﷺ يتبعم الدُّبَّاءَ من حوالي القصعة . فلم أزل أحب الدُّبَّاءَ من يومئذ . أخرجه الستة
الانسائي . (القديد) اللحم المطبوخ الملبس

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : أتى رسول الله ﷺ بجُبنة في تبوك
(من عمل النصارى ^(١)) فدعا بسكين فسمى وقطع (وأكل ^(٢)) . أخرجه
أبو داود ^(٣)

وعن يوسف ^(٤) بن عبد الله بن سلام رضي الله عنهما . قال : أخذ رسول
الله ﷺ كسرة من شعير فوضع عليها تمر ، وقال : هذه إدام هذه . أخرجه
أبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يأكل البطيخ
بالرطب ويقول : نَكْسِرُ حَرْماً هذا يبرد هذا ، وبرد هذا بحر هذا . أخرجه
أبو داود ، وهذا لفظه ، والترمذي ^(٥) * وللاشيخين وأبي داود عن عبد الله بن
جعفر رضي الله عنهما . قال : رأيت رسول الله ﷺ يأكل القنأ بالرطب *
ولأبي داود عن عائشة رضي الله عنها . قالت : أرادت أي أن تُسمني
لدخلولي على رسول الله ﷺ فلم أقبل عليها بشيء مما تريد حتى أطعمني القنأ
بالرطب . فسميتُ عليه كَأَحْسَنِ السَّمَنِ ^(٦)

وعن أبي بَشر السَّكَمِيِّ ^(٧) رضي الله عنهما . قالوا : دخل علينا رسول الله
ﷺ فقدّمنا إليه زُبْداً وتمرّاً ، وكان يحبُّ الزبد والتمر . أخرجه أبو داود

(١) ما بين القوسين في الاصل وليس في أبي داود

(٢) في اسناده ابراهيم بن هيبنة قال أبو حاتم الرازي : شيخ يأتي بالمناكير

(٣) في صحيحه اختلاف (٤) وقال حسن غريب . قال ابن التيم في زاد المسافر وفي

البطيخ أحاديث لم يصح منها غير هذا

(٥) وأخرجه النسائي أيضاً

(٦) هما عطية وعبد الله ابنا بسر

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يحب الحلوى والعسل . أخرجه الترمذي (١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان أحب الطعام الى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز والثريد من الخئس . أخرجه أبو داود (٢) . (الخئس) طعام يخالط من سمن وتمر وأقيط ، وقد يجعل بعوض الأقط دقيق أو فتيت . وعن عبد الله المزني رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا اشترى أحدكم لحماً فليكثر مرقة فان لم يجد لحماً أصاب مرقا وهو أحد اللحمين . أخرجه الترمذي (٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : أتى رسول الله ﷺ بلحم فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فمَسَّ منها . أخرجه الترمذي . (المس) بهمة . ومعجبة الأكل بمقدم الاسنان ، وقيل انه بالمعجمة الأكل بالأضراس

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ تعجبه الذراع . وسُمِّي في الذراع . وكان يرى أن اليهود سموه . أخرجه أبو داود (٤) وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : كنا نفرح بيوم الجمعة ، كانت لنا عجوز (٥) تأخذ أصول السلق فتطرحه في القدر وتكررك عليه حبَّات من شعير ، والله ما فيه شحم ولا وذك . فاذا صلينا الجمعة انصرفنا فنسلم عليها . فتقدمه لنا . وكنا نفرح بيوم الجمعة من أجله . أخرجه الشيخان . (تكررك) أي تطحن

(١) وقال حسن صحيح قريب وقال في الحديث كلام أكثر من هذا

(٢) قال أبو داود وهو ضعيف . وقال المنذرى فيه رجل مجحول

(٣) وقال حديث غريب لا نعرفه الا من حديث محمد بن فضال وقد تكلم فيه سليمان بن حرب وعقمة هو أخو بكر بن عبد الله المزني

(٤) قال المنذرى وأخرجه الترمذي وأخرج البغاري ومسلم عن أبي هريرة نحوه

(٥) الظاهر أنها أم المنذر بنت قيس الانصارية . لان في أبي داود والترمذي انها صنعت

لنبي صلى الله عليه وسلم شعيرا وسلقا

وعن جابر رضي الله عنه . قال : لقد رأيتُنا مع رسول الله ﷺ بمَرَّ الظُّهْرُ أَنْ
نَجْنِي الْكَبَاثَ (وهو مَرُّ الْأَرَاكِ) ويقول : عليكم بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ ، فَانْهَ أَطْيَبُ .
فقلت : أَكُنْتُ تَرَعِي الْغَنَمَ ؟ فقال : وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا رَعَاهَا . أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ
﴿الباب الخامس في أطعمة مضافة الى أسبائها﴾

﴿طعام الدعوة﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : أَجْبِئُوا هَذِهِ
الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِهَا وَهُوَ صَائِمٌ .
أَخْرَجَهُ الْحَسَنُ إِلَّا النَّسَائِيَّ * وَفِي أُخْرَى لِأَبِي دَاوُدَ : مَنْ دُعِيَ وَلَمْ يَجِبْ فَقَدْ
هَضَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ . وَمَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ دَعْوَةٍ دَخَلَ سَارِقًا وَخَرَجَ مُغِيرًا ^(١) .
(المغير) (الناهب)

وعن محمد بن عبد الرحمن الحُمَيْرِيُّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا اجْتَمَعَ دَاعِيَانِ فَأَجِبْ أَقْرَبَهُمَا بِأَبَا فَإِنْ أَقْرَبَهُمَا
بَابَا أَقْرَبَهُمَا جَوَارًا . وَإِنْ سَبَقَ أَحَدُهُمَا فَأَجِبْ الَّذِي سَبَقَ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٢)
وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْإِنصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَامٌ ، فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ
الْجُوعَ . فَقَالَ لَغُلَامِهِ : وَيْحَكَ ، اصْنَعْ لَنَا طَعَامًا لِحْمَةً نَفَرٌ ، فَأَتَى أَرِيدَ أَنْ أَدْعُو
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ فَأَتَبَعَهُمْ
رَجُلٌ فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ . قَالَ ﷺ : إِنْ هَذَا اتَّبَعْنَا ، فَإِنْ شِئْتَ تَأْذُنْ لَهُ ، وَإِنْ
شِئْتَ رَجِعْ . قَالَ : بَلَى أَذْنُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ وَالتِّرْمِذِيُّ

(١) في أسناده أَثْبَانُ بْنُ طَارِقٍ الْبَصْرِيُّ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ شَيْخٌ مَجْهُولٌ وَقَالَ ابْنُ عَدِي لَا
يَعْرِفُ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ وَهَذَا الْحَدِيثُ مَعْرُوفٌ بِهِ . وَلَيْسَ لَهُ أَنْكَرُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ . وَفِيهِ
أَيْضًا دَرَسَتْ بَنُ زِيَادٍ وَلَا يَحْتِجُ بِحَدِيثِهِ
(٢) في أسناده أَبُو خَالِدٍ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّلَاجِيُّ وَفِيهِ بَعْضُهُمْ . وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ
لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِحَدِيثِهِ

وعن أنس رضي الله عنه أن جاراً لرسول الله ﷺ فارسيّاً^(١) : وكان طيب المرق فصنع لرسول الله ﷺ طعاماً . ثم جاء يدعو . فقال رسول الله ﷺ : وهذه ؟ (لعائشة) . فقال : لا . فقال رسول الله ﷺ : لا . فعاد يدعو . فقال رسول الله ﷺ : وهذه . فقال : لا . فقال النبي ﷺ : لا . ثم عاد يدعو . فقال رسول الله ﷺ : وهذه . فقال : نعم . فقاما يتدافغان حتى أتيا منزله : أخرجه مسلم والنسائي

﴿ الوليمة ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال : رأى النبي ﷺ على عبد الرحمن بن عوف أثر صُفْرَةٍ . فقال : ما هذا ؟ قال : تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب . فقال : بارك الله لك . أو لم . ولو بشاة . أخرجه الستة . وتقدم في كتاب الصداق مطولاً

وعنه رضي الله عنه قال : ما أولم النبي ﷺ على أحد من نسائه ما أولم على زينب بنت جحش رضي الله عنها ، أولم بشاة * وفي رواية . أطعمهم خبزاً ولحماً حتى تركوه . أخرجه الشيخان وأبو داود^(٢)

وعنه رضي الله عنه قال : أولم النبي ﷺ على صفية بنت حبيّ بسويق . وتمر . أخرجه أبو داود والترمذي * وللبخاري رحمه الله ، عن صفية بنت شيبة رضي الله عنها . قالت : أولم النبي ﷺ على بعض نسائه بمُدّين من شعير . وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : طعام الوليمة أول يوم حتى . والثاني سنة . والثالث سُمعة . ومن سمع سمع الله به . أخرجه

(١) لعله سلمان لأنه لم يعلم أنه كان بالمدينة في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسي غيره . وبذلك لذلك أيضاً معاملة النبي صلى الله عليه وسلم له كذلك فإنه صلى الله عليه وسلم لم يكن يفعل هذا مع أحد لكن مع سلمان لأنه قال « سلمان منا أهل البيت »
(٢) وأخرجه النسائي والترمذي وقال غريب

(١) الترمذي

وعن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ كان يقول : شر الطعام طعام الوليمة يُدعى لها الاغنياء وتترك المساكين . ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله * وفي أخرى : يُمنعها من يأتها ويدعى اليها من ياباها . أخرجه الثلاثة وأبو داود

﴿ العقيقة ﴾

عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : كل غلام رهينة بعقيقة تذبح عنه يوم سابعه . ويحلق رأسه ويسمى . أخرجه أصحاب السنن وعن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه رضي الله عنه قال : سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة . فقال : لا أحب العقوق ، كأنه كره الاسم ، قال : ومن ولد له ولد فأحب ان ينسأ عنه فليفعل . أخرجه مالك (٢) وعن أم كرز رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول عن الغلام شأنان مكافئتان وعن الجارية شاة . ولا يضركم ذكرانا كن أم إناثا . أخرجه أصحاب السنن . قوله (مكافئتان) بكسر الفاء . يريد شأنين مُستتتين تجوزان في الضحايا لا تكون احدهما مسنة والاخرى غير مسنة وعن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما : لم يكن يسأله أحد من أهله عقيقة الا أعطاه اياها . وكان إنما يعق عن ولده بشاة شاة ، عن الذكور والاناث . وكذلك كان يفعل عروة بن الزبير رحمه الله . قال مالك : وبلغني ان علي بن أبي طالب كان يفعل ذلك . أخرجه مالك

(١) وقال لا نعرفه الا من حديث زياد بن عبد الله وهو كثير العرائب والمناكير . سمعت البخاري يذكر عن محمد بن عتبة قال قال وكيم : زياد بن عبد الله مع شرفه يكذب في الحديث (٢) في استناده رجل مجهول . والحديث رواه أبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه

عن جده

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي ﷺ : عَقَّ عن الحسن والحسين كبشاً كبشاً . أخرجه أبو داود والنسائي ، ولفظ النسائي : بكبشين كبشين وعن علي رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ : عَقَّ عن الحسن رضي الله عنه بشاة وقال . يا فاطمة ، احلقي رأسه وتصدقي بزنة شعره فضة . فوزناه فكان وزنه درهما ، أو بعض درهم . أخرجه الترمذي ^(١)

وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن فاطمة رضي الله عنها . أنها وزنت شعر الحسن والحسين وزينب وام كلثوم رضي الله عنهم ونصدقت بزنة ذلك فضة . أخرجه مالك ^(٢)

﴿ الفرع والعتيرة ﴾

عن نبیة الهذلي رضي الله عنه قال : نادى رجل يارسول الله كُنا نعتير عتيرة في الجاهلية في رجب ، فما تأمرنا ؟ فقال : اذبحوا لله في أي شهر كن ، وبرؤا لله ، وأطعموا الله . قالوا : انا كُنا نفرع فرعا في الجاهلية ، فما تأمرنا ؟ قال : في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك حتى اذا استعمل للحجيج ذبحته فتصدقت بلحمه على ابن السبيل . قيل لابي قلابة : كم السائمة ؟ قال : مائة . أخرجه أبو داود والنسائي * وفي أخرى للنسائي ، عن الحارث بن عمرو أنه سأل رسول الله ﷺ عن العتائر والفرائع . فقال : من شاء عترو ومن شاء لم يعترو . ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع ، وفي الغنم أضحيتها ، وقبض أصابعه الا واحدة * وللخمسة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : لا فرع ولا عتيرة . و (الفرع) أول النتاج كانوا يذبحونه اطواغيتهم . والعتيرة الذبيحة في رجب

(١) وقال هذا حديث حسن غريب واسناده ليس بمتصل

(٢) رواه أبو داود أيضاً واسناده ليس بمتصل . جعفر بن محمد لم يدرك فاطمة . وأين هو منها

كتاب الطب والرقي ، وفيه بابان

﴿ الباب الاول في الطب ﴾

﴿ جواز التدوي ﴾

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الله تعالى أنزل الداء والدواء . وجعل لكل داء دواء . فتداؤوا ولا تتداؤوا بحرام . أخرجه أبو داود ^(١) * وللبخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ما أنزل الله من داء الا أنزل له دواء . ولابي داود والترمذي بمعناه . وزاد : الا داء واحداً . قيل : وما هو ؟ قال : الهرم وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بأذن الله تعالى . أخرجه مسلم

﴿ كراهية ذلك ﴾

عن عتبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا تَكْرَهُوا مرضاً كم على الطعام والشراب فإن الله تعالى يطعمهم ويسقيهم . أخرجه الترمذي ^(٢)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : لدنا ^(٣) رسول الله ﷺ في مرضه فجعل يشير الينا أن لا تَلْدُوْنِي . قلنا : كراهية المريض للدواء . فلما أفاق قال : ألم أنْهَكُم أن تَلْدُوْنِي ؟ قلنا : كراهية المريض للدواء . فقال : لا ييتي أحد في البيت

(١) في استناده اسماعيل بن عياش

(٢) وقال هذا حديث حسن قريب لا نعرفه الا من هذا الوجه

(٣) أذابوا له قسطاً (وهو العود الهندي) بزيت فلدوه به

الَالِدُ^(١) وأنا أنظر الا العباس فانه لم يشهدكم . أخرجه البخاري . (اللدود)
سقي المريض الدواء في أحد جانبي فمه . وانما أمر ﷺ أن يلد كل من في
البيت عقوبة لهم على فعل ذلك به بغير اذنه بعد نهيه عنه

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ :
ما أبالي ما أتيت ان أنا شربت ترّياقا أو تعلقت تميمه أو قلت الشعر من
قبل نفسي . أخرجه أبو داود^(٢) (الترياق) هو الدرياق وهو معروف . ولا
بأس بشربه ما لم يكن فيه حرام ولا نجس . (والتيممة) إحدى التائم وهي خرزات
كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم ، فأبطلها النبي ﷺ
وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من اكتوى
أو استرقى فقد برىء من التوكل . أخرجه الترمذي وصححه^(٣)

﴿ ما وصفه عليه الصلاة والسلام من الادوية ﴾

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : جاء رجل الى النبي ﷺ فقال :
ان أخي استطلق بطنه . فقال : اسقه عسلا . فسقاه . ثم جاءه فقال : اني سقيته
عسلا فلم يزد الا استطلاقا ، ثلاث مرات ، فقال رسول الله ﷺ : صدق الله
وكذب بطن أخيك . فسقاه فبرأ . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما من داء الا في
الحبة السوداء منه شفاء . الا السام . قال ابن شهاب (والحبة السوداء) الشونيز
(والسام) الموت . أخرجه الشيخان والترمذي

(١) وكان في البيت أم سلمة واسماء بنت عميس وميمونة

(٢) قال المنذري في اسناده عبد الرحمن بن رافع التتوخى . قال البخاري وأبو حاتم :

في حديثه . بعض المناكير

(٣) في اسناده عقار بن المغيرة بن شعبة

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من اصطبج كل يوم سبع تمرات من عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم الى الليل ^(١) . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : ان في عجوة العالية ^(٢) شفاء . وانها ترياق أول البكرة . أخرجه مسلم

وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : السكامة من المنّ وماؤها شفاء للعين . أخرجه الشيخان والترمذي * وفي أخرى للترمذي ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنهم قالوا : السكامة جذري الأرض . فقال رسول الله ﷺ : السكامة من المنّ وماؤها شفاء للعين . والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم . قال أبو هريرة فأخذت ثلاث أكمؤ أو خمساً أو سبعاً فمصرتهن في قارورة وكحلت به جارية لي عمشاء فبرأت

وعن امرأة كانت تخدم بعض أزواج النبي ﷺ واسمها سلمى رضي الله عنها قالت : ما كان ينال رسول الله ﷺ قرحة ولا نكبة الا أمرني أن أضع عليها الحناء . أخرجه الترمذي ^(٣)

وعن أسماء بنت عيسى رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله ﷺ : بم تستمشين ؟ قلت بالشبرم . قال : حار جار . قالت : ثم استمشيت بالسنا فقال ﷺ : لو أن شيئاً كان فيه شفاء من الموت كان في السنا . أخرجه الترمذي ^(٤) قوله (تستمشين) أي بم تستطلقين ؟ وبأي دواء تسهلين بطنك ؟ وكفى عن ذلك بالمشي لاحتياج الإنسان فيه الى التردد بالمشي الى الخلائق . (والشبرم)

(١) قال ابن القيم: التمر في الاصل من اكثر الثمار تغذية لما فيه من الجوهر الحار الرطب وأكله على الريق يقتل الديدان لما فيه من القوة الترياقية
(٢) القرى خارج المدينة من جهة نجد (٣) وقال حديث غريب
(٤) وقال قريب

حب صغار يشبه الحصى يتخذ في الادوية . وقوله (حار جار) اتباع . و (السنا) ثبت معروف يتداوى به

وعن أم قيس بنت محصن رضي الله عنها . قالت : دخلت بابن لي على رسول الله ﷺ . وقد أعلقت عليه من العذرة . فقال : علام تدغرن أولادكن بهذا العلاق ؟ عليكن بهذا العود الهندي فان فيه سبعة أشقية ، منها ذات الجنب ، يسقط به من العذرة ويُلدُّ به من ذات الجنب . قال الزهري رحمه الله تعالى : بين لنا اثنتين ولم يبين لنا خساً . و (العود الهندي) هو القسط . أخرجه الشيخان وأبو داود . قوله (علام تدغرن) الدغر علاج العذرة برفع لهاة الصبي المعذور بالإصبع . و (العلاق) كذا في بعض الروايات والمعروف الاعلاق . و (العذرة) وجم يعرض في الحلق من الدم

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : عليكم بالإئد فانه من خير أكله لكم : يجلو البصر ويُنبت الشعر . وكان ﷺ إذا اكتحل يكتحل في اليمنى ثلاثاً ، يبتديء بها ويختم بها . وفي اليسرى اثنين * وفي رواية : كان له مكحلة وكان يكتحل في كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه أخرج الترمذي والنسائي الأخيرة والاولى رزين

وعن رافع بن خديج رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الحُمى من فيتح جهنم فأبردوها عنكم بالماء . أخرجه الشيخان والترمذي * وفي رواية للترمذي ^(١) عن ثوبان رضي الله عنه . اذا أصاب أحدكم الحُمى ، فان الحى قطعة من النار فليطْفئها عنه بالماء . فليستَقم في ماء جار وليستقبل حرَّيته فيقول : بسم الله اللهم اشفِ عبدك وصدق رسولك . وذلك بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس . وليتغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام . فان لم يبرأ في ثلاث

(١) وقال غريب في استاده مجهول وذكره ابن الجوزي في الموضوعات

فخمس فسبع فتسع ، فانها لا تجاوز ذلك باذن الله تعالى . (فيح النار) وهجها
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : علمني جبريل
دواء يشفي من كل داء وقال نسخته من اللوح المحفوظ . تأخذ من ماء المطر
الذي لم يجر على سقف في إناء . نظيف فتقرأ عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة وآية
الكرسي مثله ، وسورة الاخلاص مثله ، وقل أعوذ برب الفلق مثله ، وقل أعوذ
برب الناس مثله ، ولا إله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي
ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير . ثم تصوم سبعة
أيام وتفطر كل يوم بذلك الماء . أخرجه رزين^(١)

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : ان التليينة تُجِمُّ
فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن . أخرجه الشيخان

وعنها رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ اذا أصاب بعض أهله
الوعك أمر بالحساء من الخير فيصنع ثم أمرهم فحَسَوْا منه . ويقول : انه ليرتو
فؤاد الحزين ، ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو إحدا كن الوسخ عن وجهها
بالماء . أخرجه الترمذي وصححه . (التليينة) حَسَاءٌ يتخذ من دقيق أو نخالة
وربما جعل فيه غسل . ومعنى (تَجِمُّ فؤاد المريض) أي تزيل عنه الألم وعن
الحزون الحزن . ومعنى (يرتو فؤاد الحزين) يشده ويقويه . (و) يسرو عن فؤاد
السقيم) أي يكشف عنه ضره ويزيله

وعن أنس رضي الله عنه . أن ناساً من عُرَيْنة قدموا المدينة فاجتووها
فبعثهم النبي ﷺ الى إبل الصدقة . وقال : اشربوا من ألبانها وأبوالها فشربوا
فصحوا . أخرجه الترمذي^(٢) . (اجتووا المدينة) أي استوخموها ولم توافقهم

(١) ليس لهذا الحديث أصل يعرف ، ويلوح من خلاله أنه ليس من كلام النبوة : ومثل
هذا في فضائل القرآن لا يصح (٢) وهو في البخاري ومسلم

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال النبي ﷺ : الشفاء في ثلاثة : شربة عسل ، وشرطة محجم ، وكية بنار : وأنها أمي عن السكي * وفي رواية : في العسل والحجم الشفاء . أخرجه البخاري

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : خير ما تداويتم به السعوط والحجامة واللادود والمشية . أخرجه الترمذي . (السعوط) ما يستعط به في الأنف . و (المشية) شرب المسهل

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه . قال : كان النبي ﷺ ينعت الزيت والورس من ذات الجنب ^(١) . قال قتادة : يُلد به ^(٢) من الجانب الذي يشتك به * وفي رواية : أمرنا رسول الله ﷺ أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت . أخرجه الترمذي وصححه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال : ماذا في الأمرين من الشفاء ، الصبر والثفاء . أخرجه رزين . (الصبر) معروف . و (الثفاء) الخردل ، وقيل الحرف ^(٣)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن النبي ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره ، واستعط . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن أم المنذر بنت قيس رضي الله عنها . قالت : دخل علي رسول الله ﷺ ومعه علي رضي الله عنه وعلي ناقة . ولنا ذوال معلقة . فقام رسول الله ﷺ يأكل منها فطفيق علي رضي الله عنه يأكل منها . فقال له النبي ﷺ : يا علي ، انك ناقة . فكف علي . فصنعت شعيراً وسلقاً وجئت به . فقال ﷺ : أصب من هذا فانه أوفق لك . أخرجه أبو داود والترمذي . (الناقة)

(١) مئ السل (٢) اللدود هو ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم ولديدا الفم جانباه (٣) الحرف بضم أوله وسكون ثانيه حب الرشاد

الذي قد أبل من مرضه ولم تتكامل صحته . و (الدوالي) أعذاق من بسر .
(تعاق) كلما أرطبت أكل منها . واحدها دالية

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : لما جرح وجه النبي ﷺ يوم
أحُد جعلت فاطمة رضي الله عنها تغسل الدم عن وجهه وعلي يسكب عليها الماء
فلما رأت أن الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى
صار رماداً فألصقته بالجرح ، فاستمسك الدم . أخرجه الشيخان والترمذي
وعن وائل بن حجر . أن طارق بن سويد الجعفي سأل النبي ﷺ عن
التداوي بالخر . فنهاه ، وقال : إنه ليس بدواء ولكنه داء . أخرجه مسلم
وأبو داود والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله ﷺ عن كل دواء
خبيث كالسم (ونحوه) . أخرجه أبو داود والترمذي ، وهذا لفظه
وعن عبد الرحمن بن عثمان التيمي . أن طبيباً سأل النبي ﷺ عن الضفدع
يجعلها في دواء . فنهاه عن قتلها . أخرجه أبو داود والنسائي
وعن أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ
يحتجم على هامته وبين كتفيه ويقول : من أهرأق من هذه الدماء فلا يضره أن
لا يتداوى بشيء شيء . أخرجه أبو داود (١)

وعن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يحتجم في الأخدعين
والسكاهل . أخرجه الخمسة الا النسائي * وزاد الترمذي : وكان يحتجم لسبع
عشرة وأسم عشرة وأحدى وعشرين * وعند الشيخين : كان النبي ﷺ يحتجم
ولم يكن يظلم أحداً أجره

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قل قال رسول الله ﷺ : نعم العبد الحجام

(١) في اسناده عبد الرحمن بن ثابت تكلم فيه غير واحد

يذهب الدم ويخفف الصلب ويجلو عن البصر . وقال : ما مرّ النبي ﷺ ليلة أمرى به على ملاء من الملائكة الا قالوا عليك بالحجامة . مرّ أمتك بالحجامة : أخرجه الترمذي ^(١)

وعن أبي بكر رضي الله عنه انه كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء . وقال : ان رسول الله ﷺ قال : ان يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ . أخرجه أبو داود ^(٢)

وعن جابر رضي الله عنه قال : لما رمى سعد بن معاذ رضي الله عنه في أسكده حسمه النبي ﷺ بيده بمشقص . ثم ورمت فحسمه الثانية . أخرجه مسلم وأبو داود * وفي رواية الترمذي ، عن أنس رضي الله عنه . قال : كوى النبي ﷺ سعد بن زُرارة من الشوكة . (الشوكة) حُمرة تعلق بالوجه والجسد . وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : نهانا رسول الله ﷺ عن السكي فابنينا فاكثونا كيات فما أفاحنا ولا أنجحنا . أخرجه أبو داود والترمذي ^(٣)

﴿ الباب الثاني في الرقي والتائم ، وفيه أربعة فصول ﴾

﴿ الفصل الأول في جواز ذلك ﴾

عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : كنا نرقي في الجاهلية . قلنا : يا رسول الله ، كيف ترى في ذلك ؟ فقال : اعرضوا علي رُقامكم . ثم قال : لا بأس بما ليس فيه شرك . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن جابر رضي الله عنه قال : أرخص رسول الله ﷺ في رُقِيَةِ الحية لبني

(١) وقال حديث حسن غريب وفي اسناده احمد بن بديل ضعيف ابن عدي والدارقطني

(٢) في اسناده أبو بكر بن عباد بن عبد العزيز بن أبي بكر معدود من جملة الضعفاء وذكر

ابن الجوزي الحديث في الموضوعات وثقه السيوطي

(٣) من رواية الحسن عن عمران وهو لم يلقه فيكون الحديث منقطعا

عمر بن حزم . ولدغت رجلاً منا ونحن جلوس مع رسول الله ﷺ عقرب . فقال رجل : يا رسول الله أأزقي ؟ فقال : من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل .

أخرجه مسلم

وعن أنس رضي الله عنه قال : أرخص لنا رسول الله ﷺ في الرقيا من الحمة والعين والنملة . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي * وفي أخرى لأبي داود : لارقية الا من عين أو حمة أو دم لا يرقأ * وفي أخرى له ، عن سهل بن حنيف : لارقية الا من نفس أو حمة أو لدغة . (النملة) قروح تخرج بين الجنبين وقد تخرج في غير الجنب . و (النفس) العين التي تصيب الانسان . و (الحمة) السم . وتخصيص العين والحمة لا يمنع رقية غيرها من الأمراض . فقد ثبت أن النبي ﷺ رقى بعض الصحابة من غيرها . ومعنى الحديث لارقية أولى وأنفع من رقية العين والسم

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ يعلمهم من الحُمى ومن الأوجاع كلها أن يقول : بسم الله الكبير ، أعوذ بالله العظيم من كل عرق نَعَّار ، ومن شر حر النار . أخرجه الترمذي ^(١) (نعر العرق) بالدم اذا علا وارفع .

وعن علي رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ : اذا أتى مريضاً أو أُتِيَ به اليه قال : أذهب البأس رب الناس . واشف أنت الشافي . لاشفاء الا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقماً . أخرجه الترمذي ^(٢) . (الباس) الشدة والألم . (والمغادرة) الترك

وعن ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه أن النبي ﷺ : دخل

(١) وقال هذا حديث قريب لا نعرفه الا من حديث ابراهيم بن اسماعيل بن أبي حبيبة . وهو يضعف في الحديث .

(٢) وأخرجه أبو داود . وأخرجه البخاري ومسلم عن أنس وهائشة

عليه وهو مريض فقال : اكشف الباس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس
ثم أخذ تراباً من بطن حنك فجعله في قدح . ثم نفث عليه بماء . ثم صبّه عليه .
أخرجه أبو داود

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ : يتعوذ من
الجان ومن عين الانسان . فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما وترك ما سواهما .
أخرجه الترمذي ^(١)

وعنه رضي الله عنه قال : أتى جبريل النبي ﷺ فقال : يا محمد اشتكى .
قال : نعم . فقال جبريل عليه السلام : بسم الله أرقبك من كل داء يؤذيك ، ومن
شر كل نفس أو عين حاسد . الله يشفيك ، بسم الله أرقبك . أخرجه مسلم
والترمذي

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه اشتكى إليه رجل احتباس البول فقال :
سمعت رسول الله ﷺ يقول : من اشتكى منكم شيئاً فليقل ربنا الله الذي في
السماء . تقدس اسمك . أمرك في السماء والأرض . كما رحمتك في السماء فاجعل
رحمتك في الأرض . واغفر لنا حوبنا وخطايانا أنت رب الطيبين . أنزل رحمة
من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع . فببرأ . وأمره أن يرقيه به فرقاه
فبرأ . أخرجه أبو داود ^(٢) . (الحوب) بضم الحاء المهملة وفتحها الألف

وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه أنه : اشتكى إلى رسول الله ﷺ
وجعاً يجده في جسده منذ أسلم . فقال له : ضع يدك على الذي تألم من جسدك
وقل : بسم الله ثلاث مرات . وقل سبع مرات : أعوذ بعزة الله وقدرته من شر
ما أجد وأحاذر . قال : ففعلت ذلك مراراً فأذهب الله ما كان بي . فلم أزل أمر

(١) وقال هذا حديث حسن غريب

(٢) في استناده زياد بن محمد الانصاري قال أبو حاتم منكر الحديث وقال ابن حبان منكر
الحديث جداً يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك

أهلي وغيرهم بذلك . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي
وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال : كنا في مسير لنا فزلنا منزلاً فجاءت
جارية فقالت ان سيد الحيّ سليمٌ لديغ ، وان نفرنا نُغيب ، فهل منكم راق ؟ فقام
معه رجل ^(١) ما كنا نأبئه برقية فرقاه فبرأ . فأمر له بثلاثين شاة وصقنا لبناً . فقلنا
له : أكنّت تحسن الرقية ؟ فقال : لا ، مارقيته إلا بأَم الكتاب . قلنا لا تجدوا شيئاً
حتى تأتي رسول الله ﷺ فنسأله . فلما قدمنا ذكرناه له . فقال : وما يدريك
أنها رقية ؟ اقسموا واضربوا لي بسهم . أخرجه الخمسة إلا النسائي . (النفرة
هنا) الرجال خاصة ، وأرادت أنهم غائبون عن الحي . ومعنى . (نَأْبُهُ) أي
تهمه

﴿ الفصل الثاني في النهي عن ذلك ﴾

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : يدخل
الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب قيل : من هم يا رسول الله ؟ قال : الذين
لا يَكْتُمُونَ ولا يَسْتَرْقُونَ ، ولا يَتَطَيَّرُونَ ، وعلى ربهم يتوكلون . فقام عكاشة
رضي الله عنه . فقال : ادع الله تعالى أن يجعلني منهم . قال : أنت منهم ، فقام
آخر ^(١) فقال يانبي الله ادع الله أن يجعلني منهم . فقال : سبقك بها عكاشة .

أخرجه مسلم

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان
في الرقي والتأثم والتولاة شركاً . فقالت امرأة ^(٢) : لا تقولوا هذا . لقد كانت
عيني تقذف فكنت أختلف الى فلان اليهودي فيترقيني فتسكن . قال عبد الله
رضي الله عنه : انما ذلك عمل الشيطان ، كان ينحسها بيده . فاذا رقاك كف

(١) هو أبو سعيد نفسه كما هو في غير هذه الرواية

(٢) هو سعد بن عبادة . والحديث في البخاري أيضاً (٣) هي زينة امرأة عبد الله

ابن مسعود

عنها . إنما كان يكفك أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول : أذهب الباس . رب الناس اشف أنت الشافي . لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقمًا . أخرجه أبو داود ^(١) . (التولية) بكسر التاء ، وفتح الواو ما يحبب المرأة الى زوجها من أنواع السحر

وعن جابر رضي الله عنه قال : سئل رسول الله ﷺ عن النشرة فقال : هو من عمل الشيطان . أخرجه أبو داود . (النشرة) ما يُحل به عن المريض ماخامره من الداء

وعن عيسى بن حمزة قال : دخلت على عبد الله بن عكيم رضي الله عنه . وبه حجرة فقلت : ألا تعلق تيممة ؟ فقال : نعوذ بالله من ذلك . قال رسول الله ﷺ من تعلق شيئاً وُكِّلَ اليه . أخرجه أبو داود ^(٢)

﴿ الفصل الثالث في الطاعون والوباء ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن الطاعون فقال : كان عذاباً يبعثه الله تعالى على من كان قبلكم فجعله الله رحمة للمؤمنين . ما من عبد يكون في بلد فيه الطاعون فيمكث فيه لا يخرج ، صابراً مُحْتَسِباً ، يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له ، إلا كان له مثل أجر شهيد . أخرجه البخاري

وعن أسامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها . أخرجه الثلاثة والترمذي

وعن يحيى بن عبيد الله بن بحير . قال : أخبرني من سمع فروة بن مسيك المرادي رضي الله عنه . يقول : قلت يا رسول الله عندنا أرض يقال لها أبين هي أرض ريفنا وميرتنا وهي ويثة ؟ فقال : دعها عنك فإن من القرَف

(١) في استاده راو مجهول

(٢) هو في الترمذي من حديث ابن أبي لبى

التلف . أخرجه أبو داود ^(١) . (الريف) الارض ذات الزرع والخصب .
 و(الميرة) الطعام . (والقرف) الدنو من الشيء ، وكل شيء . دانيته قد قارفته
 و(التلف) الهلاك . أراد ان من قرب من المريض ودنا منه تلف . وليس هذا
 من باب العدوى بل من باب الطب

﴿الفصل الرابع في العين﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله ﷺ العين حق
 ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين . واذا استغسلتم فاغسلوا . أخرجه مسلم
 والترمذي . ولم يذكر : العين حق * وللشيخين وأبي داود ، عن أبي هريرة
 رضي الله عنه . ان النبي ﷺ قال : العين حق . زاد غير البخاري : ونهى
 عن الوشم

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان يؤمر العائن أن يتوضأ ثم يغتسل
 منه المَعِين . أخرجه أبو داود

وعن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف . انه سمع أباه يقول : اغتسل
 أبي سهل رضي الله عنه بالخرار فنزع جبة كانت عليه ، وعامر بن ربيعة ينظر
 اليه ، وكان سهل شديد البياض حسن الجلد . فقال عامر : مارأيت كاليوم ولا
 بجلد مخبأة عذراء فوَهك سهل مكانه فاشتد وعكته . فأخبر رسول الله ﷺ
 وقيل له : مايرفع رأسه ، وكان قد اكتتب في جيش . فقالوا : هو غير رائع
 معك يا رسول الله . والله مايرفع رأسه . فقال : هل تهمون به أحداً ؟ فقالوا :
 عامر بن ربيعة . فدعاه فتقيظ عليه ، وقال : علام يقتل أحدكم أخاه ؟ الا برئت ؟
 اغتسل له . فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخل
 إزاره في قدح . ثم صب ذلك الماء عليه رجل من وراءه . فبرأ من ساعته .
 أخرجه مالك ^(٢) (الخرار) بخنا . معجمة وراءين مهملتين موضع بقرب الجحفة

(١) في استناده وجل مجهول (٢) وأخرجه النسائي وصححه ابن حبان

و (الخباءة) المخدرة . و (العذراء) البكر . وقوله (ألا بركت) أي هلا دعوت
له بالبركة ؟ و (داخل الازار) الطرف الذي يلي جسد المؤنزر

﴿ كتاب الطلاق ، وفيه سبعة فصول ﴾

﴿ الفصل الاول في ألقاظه ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : اذا قال أنت طالق ثلاثا بهم واحد
فهي واحدة . أخرجه أبو داود * وفي رواية ذكرها رزين : اذا قال أنت طالق
أنت طالق أنت طالق ، ثلاث مرات فهي واحدة ، ان أراد التوكيد الاولى ، أو
كانت غير مدخول بها

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . ان رجلا قال له : اني طلق امرأتي مائة
تطليقة فماذا ترى علي ؟ فقال : طلق منك بثلاث ، وسبع وتسعون اتخذت بها
آيات الله هزوا . أخرجه مالك بلاغا

وعن محمود بن أبيد رضي الله عنه . قال أخبر رسول الله ﷺ عن
رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا . فقام غضبان . ثم قال : أيلعب بكتاب
الله وأنا بين أظهركم ؟ حتى قام رجل فقال : يا رسول الله ، ألا أقتله ؟ أخرجه
النسائي

وعن عبد الله بن يزيد بن رُكانة عن أبيه عن جده . قال قلت : يا رسول
الله اني طلق امرأتي ألبتة ؟ فقال : ما أردت بها ؟ قلت : واحدة . فقال :
والله ما أردت بها الا واحدة ؟ قلت : والله ما أردت بها الا واحدة . فقال :
هو ما أردت . فردها اليه فطلقها الثانية في زمن عمر ، والثالثة في زمن عثمان
رضي الله عنهما . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

(١) وقوله : لا يعرف الا من هذا الوجه . وسألت البخاري عنه فقال : فيه اضطراب . اه
وفي اسناده الزبير بن سميده الهاشمي ضعفه غير واحد وقيل فيه متروك وهو مم ضعفه مضطرب
ومعارض بالصحيح

وعن مالك انه بلغه . انه كُتِبَ الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه . من العراق : ان رجلاً قال لامرأته . حبلك علي غاربك . فكتب الى عامله : ان مره أن يوافيني بمكة في المَوسِم . فبينما عمر يطوف اذ لقيه الرجل فسلم عليه . فقال له عمر : من أنت ؟ فقال : أنا الذي أمرت أن أجلب اليك . فقال له عمر : أسألك برب هذه البنية ، ماذا أردت بقولك : حبلك علي غاربك ؟ فقال الرجل : لو استحلفني في غير هذا المكان ما صدقتك . أردت بذلك الفراق . فقال عمر رضي الله عنه : هو ما أردت . أخرجه مالك

وعن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما . كان يقول في الخلية والبرية ، كل واحدة منهما ثلاث تطليقات . أخرجه مالك
وعن مالك . انه بلغه أن علياً رضي الله عنه كان يقول في الرجل يقول لامرأته أنت علي حرام : انها ثلاث تطليقات

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . انه قال : من حرّم امرأته فليس بشيء . هي يمين يكفرها ، ويقول « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة » أخرجه الشيخان ، واللفظ لهما ، والنسائي وعنده : أتى رجل ابن عباس رضي الله عنهما . فقال : اني جعلت امرأتي علي حراما . فقال : كذبت ، ليست بحرام ثم تلا هذه الآية « يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك » ثم قال : عليك أغلظ الكفارة ، عتق رقبة

وعن مالك انه بلغه أن رجلاً أتى ابن عمر رضي الله عنهما . فقال : اني جعلت امرأتي بيدها فطلّقت نفسها ، فماذا ترى ؟ فقال ابن عمر : أراه كما قالت . فقال : يا أبا عبد الرحمن لا تفعل . قال . أنا أفعل ؟ أنت فعلته

وعن خارجة بن زيد . قال : كنت جالسا عند زيد بن ثابت فأتاه محمد بن أبي عتيق ، وعيناه تدمعان . فقال له زيد رضي الله عنه : ما شأنك ؟ فقال :

ملكت امرأتي أمرها ففارقني . فقال : ما حملك على ذلك ؟ قال : القدر . قال زيد : ارتجعا ان شئت ، انما هي واحدة ، وأنت أملك بها . أخرجه مالك وعن مسروق . قال : ما أبالي خيَّرت امرأتي واحدة أو مائة أو ألفا بعد ان تختارني . ولقد سألت عائشة رضي الله عنها . فقالت : خيرنا رسول الله ﷺ أفكان طلاقا ؟ أخرجه الخمسة

﴿ الفصل الثاني في الطلاق قبل الدخول ﴾

عن طاووس أن أبا الصهباء ^(١) قال لابن عباس رضي الله عنهما : أما علمت أن الرجل كان اذا طلق امرأته ثلاثا قبل الدخول بها جعلوها واحدة ؟ قال ابن عباس : بلى ، كان الرجل اذا طلق امرأته قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدرأ من اماره عمر . فلما رأى أن الناس تنابعوا فيها قال أجزوهن عليهم . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعن محمد بن اياس بن البكير قال : طلق رجل امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها ثم بدا له أن ينكحها . فجاء يستفتي فذهبت معه فسأل ابن عباس وأبا هريرة رضي الله عنهم فقالا : لا نرى أن تنكحها حتى تنكح زوجا غيره . فقال انما طلاقها ياها واحدة . فقال ابن عباس رضي الله عنهما : انك ارسلت من يدك ما كان لك من فضل ^(٢) . أخرجه مالك وهذا لفظه ، وأبو داود

وعن عطاء بن يسار قال سأل رجل ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن رجل طلق امرأته ثلاثا قبل أن يمسه . فقال عطاء رحمه الله : فقلت انما طلاق

(١) هو صهيب الهاشمي مولى ابن عباس

(٢) قال في عون المعبود هذه الفتوى من ابن عباس على خلاف ما ثبت من روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم والحجة في رواية الراوي لا في رأيه . هذا على فرض صحة ثبوت الرأي عنه . وقد أجمع الصحابة الى السنة الثانية من خلافة عمر على أن الثلاث بلفظ واحد واحدة . ولم ينقض هذا الاجماع بخلافه . بل لا يزال في الامة من يفتي به قرنا بعد قرن الى يومنا هذا

البكر واحدة . فقال لي عبد الله : انما أنت قاص . الواحدة تبينها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجاً غيره . أخرجه مالك

﴿ الفصل الثالث في طلاق الحائض ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر رضي الله عنه النبي ﷺ ؟ فقال : مُرّه فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر . فان بدا له أن يطلقها فليطلقها قبل أن يمسها ، فذلك العدة كما أمر الله عز وجل . أخرجه الستة وفي رواية لمسلم : مُرّه فليراجعها ثم يطلقها طاهراً أو حاملاً

﴿ الفصل الرابع في طلاق المسكره والمجنون والسكران ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه والمسكره والمغلوب على عقله . أخرجه الترمذي ^(١)

وعن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه والمسكره . وقال : ألم تعلم ان القلم رفع عن ثلاثة . عن المجنون حتى يفيق . وعن الصبي حتى يدرك . وعن النائم حتى يستيقظ . أخرجه البخاري في ترجمة * وفي أخرى له ، عن عثمان رضي الله عنه : ليس لسكران ولا مجنون طلاق . وله في أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ليس لمسكره ولا لمجنون طلاق

﴿ الفصل الخامس في الطلاق قبل العقد ﴾

عن مالك . أنه بلغه . أن عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن مسعود ، وسالم ابن عبد الله ، والقاسم بن محمد ، وابن شهاب ، وسليمان بن يسار رضي الله عنهم . كانوا يقولون : اذا حلف الرجل بطلاق المرأة قبل أن ينكحها ثم أتم أن ذلك لازم له اذا نكحها

(١) وقال لا نكرهه الا من طريق عطاء بن عجلان وهو ضعيف

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . أنه كان يقول : فيمن قال : كل امرأة أنكحها فهي طالق اذا لم يسم قبيلة أو امرأة بعينها فلا شيء عليه الا فيما يملك . أخرجه مالك

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا طلاق ولا عتق ولا بيع الا فيما يملك . ومن حلف على معصية فلا يمين له ، ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له . ولا نذر الا فيما يُبْتَغى به وجه الله . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال جعل الله الطلاق بعد النكاح . أخرجه البخاري في ترجمة (١)

﴿ الفصل السادس في طلاق العبد والامة ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : طلاق الأمة تطليقتان وعدتها (وفي نسخة وقرؤها) حيضتان . أخرجه أبو داود والترمذي وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه كان يقول : اذا طلق العبد امرأته اثنتين حرمت عليه حتى تنكح زوجاً غيره ، حرة كانت أو أمة . وعدة الحرة ثلاث حيض ، وعدة الأمة حيضتان . أخرجه مالك

وعن أبي حسن مولى بني نوفل . قال : قلت لابن عباس رضي الله عنهما : مملوك كانت تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ثم عتقا بعد ذلك ، هل يصح له أن يخطبها ؟ قال : نعم بقيت له واحدة ، وقضى بذلك رسول الله ﷺ . أخرجه أبو داود (٢) والنسائي

(١) وصله الحاكم وفي اسناده من لا يعرف . والداوقطي وفيه سليمان بن أبي سليم ضيف (٢) قال الخطابي في اسناده مقال . وقال المنذري في اسناده صمر بن معتب قال ابن للدين وأبو نصر بن مأكولا متكرر الحديث

وعن نافع . قال كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : من أذن لعبده أن ينكح فالطلاق بيد العبد . ليس بيد غيره من طلاقه شيء . فأما أن يأخذ الرجل أمة غلامه أو أمة وليدته فلا جناح عليه . أخرجه مالك

وعن سليمان بن يسار . أن نفيماً (مكاتباً كان لأُم سلمة زوج النبي ﷺ ، أو عبداً) كان تحته امرأة حرة فطلقها ثنتين ثم أراد أن يراجعها فسأل عثمان وزيد بن ثابت رضي الله عنهما ؟ فقالا : حرمت عليك ، حرمت عليك . أخرجه مالك

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : طلاق الأمة خمس : عتقها ، وطلاق زوجها ، وبيع سيدها ، وهبته لها ، وميراثها . أخرجه رزين
وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : أردت أن أعتق عبيد لي زوجين فأمرني رسول الله ﷺ أن أبداً بالرجل قبل المرأة . أخرجه أبو داود ^(١) والنسائي . وزاد رزين : أملا يكون لها خيار

وعنها رضي الله عنها . قالت : كان في برة رضي الله عنها ثلاث سنين : أعتقت فخيرت في زوجها . وقال النبي ﷺ فيها : الولاء لمن أعتق . ودخل والبومة تفور فقرَّب اليه خبز وأدم من ادم البيت . فقال : ألم أر البومة تفور ؟ قالوا : انه لحم تُصدق به على برة ، وأنت لا تأكل الصدقة . فقال : هو عليها صدقة ولنا هدية . أخرجه الستة

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : ان زوج برة كان عبداً يقال له مُغيثٌ ، كأني أنظر اليه خلفها يطوف ، ودموعه تسيل على لحينه . فقال رسول الله ﷺ للعباس : ألا تعجب من حُبِّ مُغيث برة ، ومن بغض برة مُغيثاً ؟

(١) في استاده عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ضمه ابن معين . وقال النسائي : ليس بذلك القوي

فقال لها ﷺ : لو راجعتيه ؟ فقالت : يا رسول الله تأمرني ؟ قال : لا . إنما أشفع . قالت : لأحاجة لي فيه . أخرجه الخمسة إلا مسلماً

وعن مالك . قال : بلغني أن حفصة أم المؤمنين زوج النبي ﷺ رضي الله عنها : أعلمت زبراء ، أمة كانت لبني عدي ، عتقت تحت عبد ، أنه ان سكنت فلا خيار لك . فقالت : هو الطلاق ثم الطلاق ثم الطلاق . ففارقته ثلاثاً

﴿ الفصل السابع في أحكام متفرقة ﴾

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . قال : طلاق السنة أن يطلقها طاهراً من غير جماع . أخرجه النسائي . قلت : وترجم به البخاري . والله أعلم

وعن مالك . قال : سمعت ابن المسيب ومحمد بن عبد الرحمن بن عوف وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار ، كلهم يقول : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : سمعت عمر رضي الله عنه يقول : أيما امرأة طلقها زوجها تطليقة أو تطليقتين ثم تركها حتى تحل ويتزوجها زوج غيره فيموت عنها أو يطلقها ثم يردّها الأول ، أنها تكون عنده على ما بقي من طلاقها . قال مالك رحمه الله : وتلك السنة التي لا خلاف فيها عندنا

وعن محارب بن دثار عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق * وفي أخرى : أبغض الحلال إلى الله الطلاق . أخرجه أبو داود (١)

وعن ثوبان رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أيما امرأة سألت زوجها طلاقاً من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة . أخرجه أبو داود والترمذي وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان الرجل يطلق امرأته ما شاء أن

(١) قال المنذري والمشهور فيه الرسل وهو قريب

يطلق ، وهي امرأته اذا راجعها وهي في العدة ، وان طلقها مائة مرة أو أكثر .
حتى قال رجل لامرأته : والله لا أطلقك فتبينين مني ولا أوويك أبداً . قالت :
وكيف ذلك ؟ قال : أطلقك ، فكلما همت عدتك أن تنقضي راجعتك . فذهبت
المرأة فدخلت على عائشة رضي الله عنها فأخبرتها بذلك . فسكتت حتى جاء النبي
ﷺ فأخبرته فسكت . فنزل القرآن « الطلاق مرتان فامسألك بمعروف أو
تسريحاً باحسان » قالت عائشة رضي الله عنها : فاستأنف الناس الطلاق مستقبلاً
من كان طلق ومن لم يكن طلق . أخرجه الترمذي (١)

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما . أنه سأل رجل طلق امرأته ثم
وقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها . فقال : طلقت لغير السنة ،
وراجعت لغير السنة . أشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعد . أخرجه أبو داود
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يحل لامرأة
أن تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحتها ولتنكح فأمسا لها ما قدر لها .
أخرجه الستة

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثة جدهن جد
وهزلهن جد : النكاح ، والطلاق ، والرجعة . أخرجه أبو داود والترمذي (٢)
وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه . أنه طلق امرأته فتممها بوليده .
أخرجه مالك

كتاب الطيرة والغال

عن بريدة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ لا يتطير من شيء
وكان اذا بعث عاملاً سأل عن اسمه ، فان أعجبه فرح به ورؤي بشر ذلك في

(١) وقال الاصح مرسل (٢) وقال حسن غريب وقال أبو بكر المامقاري روى فيه
الاعتق ولم يصح منه شيء

وجهه . وان كره اسمه رؤي ذلك في وجهه . فاذا دخل قرية سأل عن اسمها ، فان أعجبه فرح بها ، وان كرهه عُرف ذلك في وجهه . أخرجه أبو داود ^(١) وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ اذا سمع كلمة أعجبه . قال : أخذنا فالك من فيك . أخرجه أبو داود ^(٢)

وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ : كان يعجبه اذا خرج لحاجة أن يسمع ياراشد ، يانجيح . أخرجه الترمذي

وعن عروة بن عامر القرشي رضي الله عنه ^(٣) . قال : ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ . فقال : أحسنها الغأل ، ولا ترد مسلماً . فاذا رأى أحداً ما يكره فليقل : اللهم لا يأتي بالحسنات الا أنت ، ولا يدفع السيئات الا أنت ولا حول ولا قوة الا بك . أخرجه أبو داود

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الطيرة شرك قالها ثلاثاً . وما منا إلا . ولكن الله يذهب بالتوكل . أخرجه أبو داود والترمذي . (قوله وما منا الا) فيه محذوف وتقديره ، وما منا الا من يعتز به التطير وتسبق الى قلبه الكراهة له فمحذوف ذلك اختصاراً واعتماداً على فهم السامع . وقال سليمان بن حرب : قوله (وما منا) الى آخره هو عندي من قبل عبد الله ^(٤)

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا عدوى ولا طيرة . ويعجبني الغأل ؟ قالوا : وما الغأل ؟ قال : كلمة طيبة . أخرجه الحسة الا النسائي وزاد البخاري : قال : ويعجبني الغأل الصالح ، الكلمة الحسنة

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان كان (يعني الشؤم) في شيء ففي الفرس والمرأة والمسكن . أخرجه الثلاثة

(١) وأخرجه النسائي (٢) وفيه رجل مجهول

(٣) لم تصح له صحبة فالحديث مرسل (٤) أي لم ينسبه الى الرسول صلى الله عليه وسلم

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا عدوى ولا صفر ولا غول . أخرجه مسلم . يقال (الصفر) حية في البطن تصيب الانسان اذا جاع فتؤذيه وكانت العرب تزعم انها تعدي . وقيل : هو تأخير المحرم الى صفر وهو النسيء الذي كانت الجاهلية تفعله فأبطله الاسلام

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : لا عدوى ولا صفر ولا هامة . قال أعرابي : يارسول الله ، ما بال الابل تكون في الرمل كأنها الظباء ، فيأني البعير الأجرّب فيدخل فيها فيُجر بها ؟ فقال ﷺ : فمن أعدي الاول . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن قطن بن قبيصة عن أبيه رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : العيافة والطيرة والطرق من الجبّت . أخرجه أبو داود . (العيافة) زجر الطير والتفاؤل بها . كانت العرب تفعله . و (الطرق) الضرب بالخصي . وقبل هو الخط في الرمل وفي كتاب أبي داود : ان (الطرق) الزجر . و (العيافة) الخط . و (الجبّت) كل ما عبد من دون الله . وقيل هو الكاهن والشيطان وعن أنس رضي الله عنه قال قال رجل : يارسول الله أنا كنان في دار كثير فيها عددنا كثير فيها أموالنا . فتحولنا الى دار أخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها أموالنا . فقال رسول الله ﷺ : ذروها ذميمة . أخرجه أبو داود

حرف الظاء وفيه كتاب الظهار

﴿ كتاب الظهار ﴾

عن سلمة بن صخر البياضي رضي الله عنه قال : كنت امرأاً أصيب من النساء مالا يصيب غيري . فلما دخل شهر رمضان خفت أن أصيب من امرأتي شيئاً يتابع بي حتى أصبح فظاهرت منها حتى ينسأخ شهر رمضان . فبينما هي

تخدمني ذات ليلة اذ تكشف لي منها شيء . فلم ألبث ان نزوت عليها . فلما أصبحت خرجت الى قومي فأخبرتهم الخبر . قال : فقلت امشوا معي الى رسول الله ﷺ . قالوا : لا والله . فانطلقت الى رسول الله ﷺ فأخبرته . فقال : أنت بذاك يأسمة ؟ قلت : أنا بذاك يا رسول الله مرتين وأنا صابر لأمر الله . فاحكم في بما أراك الله . قال : حرّر رقبة . قلت : والذي بعثك بالحق نبياً ما أملك رقبة غيرها ، وضربت صفحة رقبي . قال : فصم شهرين متتابعين . قلت : وهل أصبت الذي أصبت الا من الصيام . قال : فأطعم وسقاً من تمر بين ستين مسكيناً . قلت : والذي بعثك بالحق نبياً لقد بدنا وحشين مالنا طعام . قال : فانطلق الى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها اليك . فأطعم ستين مسكيناً وسقاً من تمر . وكل أنت وعيالك بقيتها . فرجعت الى قومي ، فقلت : وجدت عندكم الضيق ووجدت عند رسول الله ﷺ السعة وحسن الرأي وقد أمر لي بصدقتكم . أخرجه أبو داود والترمذي ^(١) * ولأبي داود في أخرى : ان جميلة كانت تحت أوس بن الصّامت رضي الله عنهما . وكان رجلاً به لمم . وكان اذا اشتد لممته ظاهر من امرأته . فأنزل الله فيه كفارة الظهار : (التتابع) التهافت في الشر واللاجاج فيه ولا يكون الا في الشر . ومعنى . (نزوت) وثبت عليها . وأراد به الجماع . وقوله . (بدنا وحشين) أي لا طعام لنا يقال أوحش الرجل اذا جاع وتوحش اذا خلا بطنه



(١) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي في كفارة الوطء في الصيام

حرف العين وفيه ستة كتب

العلم . العقو . العتق والتدبير . العدة والاستبراء . العارية . العزى والرقي .

كتاب العلم ، وفيه سبعة فصول

(الفصل الأول في فضل العلماء)

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : ذكر لرسول الله ﷺ رجلان عابد وعالم . فقال : فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم . أخرجه الترمذي .
وصححه * وفي رواية له ، ثم قال : ان الله تعالى وملائكته وأهل السموات وأهل الأرض حتى النملة في جحرها والحيتان في البحر يصلون على معلم الناس الخير (١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد . أخرجه الترمذي (٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سئل النبي ﷺ ، أي الناس أكرم عند الله تعالى ؟ قال : أكرمهم عند الله أتقاهم . قالوا : ليس عن هذا نسألك ، قال : فيوسف بن الله بن نبي الله بن خليل الله . قالوا : ليس عن هذا نسألك ، قال : فغن معادن العرب تسألوني ؟ قالوا : نعم . قال فخيرهم في الجاهلية خيرهم في الاسلام اذا فقهوا . أخرجه الشيخان

وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : نعم الرجل الفقيه في الدين ان احتجج اليه نفع وان استغني عنه أغنى نفسه . أخرجه رزين
وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من أحب سنة من سنتي

(١) كاه حديث واحد وفي اسناده سلمة بن رجاء قال ابن عدي : له أحاديث لا يتابع عليها . وفيه الوليد بن جيل قال أبو حاتم أحاديثه منكروة ووثقه ابن حبان
(٢) وقال هذا غريب لا يعرفه الا من الوليد بن مسلم

أُميتت بعدي فقد أحببني ، ومن أحببني كان ممي . أخرجه رزين
وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : من
سلك طريقاً يطلب به مسلماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة . وإن الملائكة
لتضع أجنحتها رضى اطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في
الارض والحيتان في جوف الماء . وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة
البدر على سائر الكواكب . وإن العلماء ورثة الانبياء . وإن الانبياء لم يورثوا ديناراً
ولا درهماً ولكن ورثوا العلم . فمن أخذه أخذ بحظ وافر . أخرجه أبو داود ،
وهذا لفظه ، والترمذي ^(١)

﴿ الفصل الثاني في الحث عليه ﴾

عن حميد (بن عبد الرحمن) قال سمعت معاوية رضي الله عنه يقول :
سمعت رسول الله ﷺ يقول : من برد الله به خيراً يقفه في الدين . أخرجه
الشيخان ، وأخرجه الترمذي عن ابن عباس
وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من خرج في طلب العلم
فهو في سبيل الله حتى يرجع . أخرجه الترمذي ^(٢) * وفي أخرى له عن سخريرة
مرفوعاً : من طلب العلم كان كفارة لما مضى ^(٣)

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : تعلموا قبل
الظانين (يعني قبل الذين يتكلمون بالظن) . أخرجه رزين وعلقه البخاري
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : تعلموا الفرائض

(١) في اسناده عند أبي داود دارد بن جميل وهو الوليد بن جميل . وفيه أيضا كثير بن
قيس شامي ضعيف . وقال الترمذي لا نعرفه الا من حديث رجاء بن حيوة واسناده مئدي
ليس متصل

(٢) وقال هذا حديث غريب ورواه بعضهم فلم يرفعه

(٣) وقال هذا حديث ضعيف الاسناد

والقرآن وعلموا الناس فاني مقبوض. أخرجه الترمذي ^(١). وعن ابن مسعود بعناه
* وزاد رزين: وان مثل العالم الذي لا يعلم الفرائض كمثل البؤنس الذي
لا رأس له

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: ان يشبع مؤمن
من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة. أخرجه الترمذي ^(٢)
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: الكلمة الحسنة
ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها. أخرجه الترمذي ^(٣)

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: العلم
ثلاثة، وما سوى ذلك فهو فضل: آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة.
أخرجه أبو داود. (الآية المحكمة) هي التي لا اشتباه فيها ولا اختلاف وماليس
بمسخ. (والسنة القائمة) هي الدائمة المستمرة التي العمل بها متصل لا يترك.
(والفريضة العادلة) هي التي لا جور فيها ولا حيف في قضائها

وعن أبي واقد الليثي قال: بينا رسول الله ﷺ جالس في المسجد اذ أقبل
ثلاثة نفر فأقبل اثنان الى رسول الله ﷺ فوقفا على رسول الله ﷺ، فرأى
أحدهما فرجة في الخامة فجلس، وجلس الآخر خلفهم. وأما الثالث فذهب
مُدْبِرًا. فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم
فأوى الى الله فأواه الله. وأما الآخر فاستحي فاستحي الله منه. وأما الآخر
فأعرض فأعرض الله تعالى عنه. أخرجه الثلاثة والترمذي

❦ الفصل الثالث في آداب العلم ❦

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: من سئل عن علم

(١) وقال هذا حديث فيه اضطراب

(٢) وقال هذا حديث حسن غريب

(٣) وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث ابراهيم بن الفضل وهو ضعيف

فكتمه ألجم بلجام من نار . أخرجه أبو داود والترمذي ، وهذا لفظه . والمراد بذلك العلم الذي يلزم تعليمه ويتمين فرضه ككافر يسأل عن الاسلام والدين ، وكحديث عهد بالاسلام يسأل عن الصلاة ، وكمن جاء مستفتياً في حلال وحرام فيلزمه تعليمه وجوابه . ومن منعه استحق الوعيد ، وليس الامر كذلك في نوافل العلم التي لا يلزم تعليمها

وعن سهل بن سعد رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : والله لان يهدي بهداك رجل واحد خير لك من ثمر النعم . أخرجه أبو داود^(١) وعن أبي هرون العبدى . قال : كنا نأثي أبا سعيد الخدري رضى الله عنه فيقول : مرحباً بوصية رسول الله ﷺ ، إن رسول الله ﷺ قال لنا : إن الناس لكم تبع ، وإن رجلاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقون في الدين . فاذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً . أخرجه الترمذي وضعفه

وعن يزيد بن سلمة الجعفي . قال قلت : يا رسول الله اني سمعت منك حديثاً كثيراً أخاف أن ينسيني أو أنه آخره فحدثني بكلمة تكون رجاءاً . فقال : اتق الله فيما تعلم . أخرجه الترمذي^(٢) * وزاد رزين : واعمل به . (يقال كلمة جماع) اذا جمعت كلمات

وعن ربيعة بن أبي عبد الرحمن . قال : لا ينبغي لمن عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه . أخرجه البخاري تعليقا

﴿ الفصل الرابع في آداب العلم والتعلم ﴾

عن عكرمة . أن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : حدثت الناس مرة في الجمعة : فإن أبيت فمرتين ، وإن كثرت فثلاثاً . ولا تمل الناس هذا القرآن .

(١) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى مطولاً في غزوة خيبر . قاله لمي

(٢) وقال هذا حديث ليس اسناده بمنصل

ولا أَلْفَيْنَاكَ تأتي القوم وهم في الحديث من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملأهم ، ولكن أنصت . فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه . وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه ، فاني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون ذلك : أخرجه البخاري (١)

وعن علي رضي الله عنه . قال : حدثوا الناس بما يعرفون ، أنحبون أن أن يكذب الله ورسوله ؟ . أخرجه البخاري (٢)
وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : ما أنت بمحدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم الا كان لبعضهم فتنة . أخرجه مسلم

﴿ الفصل الخامس في رواية الحديث ونقله ﴾

عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : نضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه . فرب مبلغ أوعى من سامع . أخرجه الترمذي (٣) وصححه (نضر الله امرأ) بتخفيف الضاد وتشديد هاء معناه حسنه وجله

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج . ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار . أخرجه البخاري والترمذي . قوله (حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج) ليس فيه اباحة الكذب في الاخبار عنهم ورفع الاثم عن نقل عنهم كذبا ولكن معناه الرخصة في الحديث عنهم على معنى البلاغ وان لم يتحقق ذلك بنقل الاسناد لانه أمر تعذر لبعده المسافة وطول المدة
وعن محمود بن الربيع رضي الله عنه . قال : عقلت من رسول الله ﷺ نجة تحبها في وجهي من دلو من بر كانت في دارنا وأنا ابن خمس سنين .

(١) يريد تليقا . ولم أعثر عليه في كتاب العلم قاله أما (٢) تليقا

(٣) وأخرجه أبو داود والنسائي من حديث زيد بن ثابت

أخرجه الشيخان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : حفظت من رسول الله ﷺ وعائين . فأما أحدهما فبثنته فيكم . وأما الآخر فلو حدثتكم به لقطعتم هذا البلعوم . أخرجه البخاري وقال (البلعوم) مجرى الطعام

وعن أبي ذر رضي الله عنه . أنه قال : لو وضعتم الصمصامة على هذه ، وأشار إلى قفاه ، ثم ظننت اني أنفذ كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ قبل أن تجيزوا علي لا أنفذتها . أخرجه البخاري تعليقا . (الصمصامة) والصمصام السيف

﴿ الفصل السادس في كتابة الحديث ﴾

عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : كنت أكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ فنهمني قریش . وقالوا : تكتب كل شيء ورسول الله ﷺ بشر ، يتكلم في الرضا والغضب ؟ فأمسكت عن الكتاب حتى ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ . فأومأ بإصبعه إلى فيه وقال : اكتب . فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه الا حقا . أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : شكى رجل من الانصار الى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله اني لأسمع منك الحديث فيعجبني ولا أحفظه ؟ فقال ﷺ : استعن يمينك وأومأ بيده إلى الخط . أخرجه الترمذي (١) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خطب رسول الله ﷺ . (فذكر قصة في الحديث) فقال أبو شاه : اكتبوا لي يا رسول الله ؟ فقال : اكتبوا لا أبي شاه . أخرجه الترمذي (٢) وصححه

(١) وقال هذا حديث ليس اسناده بذلك القائم . وسعدت البخاري يقول الخليل بن مرة وهو في اسناده منكر الحديث (٢) وهو في البخاري في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح

وعنه رضي الله عنه قال : ما كان في أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثاً مني إلا ما كان من ابن عمرو . فانه كان يكتب ولا أكتب . أخرجه البخاري والترمذي .

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : أمرني رسول الله ﷺ فتعلمت له كتاب يهود بالسريانية . وقال : أني والله ما آمن يهود على كتابي . قال : فوالله ما ربي نصف شهر حتى تعلمته وجئت فيه فكنت أكتب له اليهم وأقرأ له كتبهم اليه . أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي .

وعن المطلب بن عبد الله بن حنطب رضي الله عنه قال : دخل زيد بن ثابت الى معاوية رضي الله عنهما . فسأله معاوية عن حديث فأخبره به فأمر معاوية انساناً يكتبه . فقال زيد : أمرنا رسول الله ﷺ أن لا نكتب شيئاً من حديثه فمجاه . أخرجه أبو داود (١)

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن ومن كتب شيئاً غير القرآن فليمحاه . أخرجه مسلم . والاذن في الكتابة ناسخ المنع منه باجماع الأمة على جوازه ولا يجتمعون الا على أمر صحيح . وقد قيل انما نهى أن يكتب الحديث مع القرآن في صفحة واحدة فيختلط به فيشتبه

الفصل السابع في رفع العلم

عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس . ولكن يقبض العلم بقبض العلماء . حتى اذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساً جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا . وأضلوا . أخرجه الشيخان والترمذي .

(١) في اسناده كثير بن زيد الاسلمي المزني فيه مقال . والمطلب بن حنطب كان كثير الحديث وليس ينجح بحديثه لانه يرسل

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ فشخص ببصره الى السماء . ثم قال : هذا أوانٌ يُختَاس العلم من الناس حتى لا يقدرُوا منه على شيء . فقال زياد بن أبيد الانصاري : كيف يختلس العلم منا وقد قرأنا القرآن ؟ فوالله لنقرنّه أولادنا ونساءنا . فقال : تكلمت أمك يا زياد ، إن كنت لأعذّبك من فُهاء المدينة ، هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم ؟ قال جبير فلقيت عبادة بن الصامت رضي الله عنه . فقلت : ألا تسمع ما يقول أخوك أبو الدرداء رضي الله عنه ؟ فآخبرته الذي قال . فقال : صدق ؛ فإن شئت أخبرتك ما أول علم يُرفع . أول علم يرفع من الناس الخشوع يوشك أن تدخل المسجد الجامع فلا ترى فيه رجلاً خاشعاً . أخرجه الترمذي ^(١) (شخص ببصره) إذا نظر الى شيء دائماً فلم يرد عنه نظره كنظر المبهوت والمغمى عليه . و(الاختلاس) الاستلاب وأخذ الشيء بسرعة . و(الشكل) فقد الأم ولدها

وعن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله أنه كتب الى أبي بكر بن حزم : انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكْتبه . فاني خِفْتُ دروس العلم وذهاب العلماء . ولا تقبل إلا حديث رسول الله ﷺ وليُفَشُوا العلم وليَجْلِسُوا له . حتى يعلم من لا يعلم . فإن العلم لا يملك حتى يكون سراً . أخرجه البخاري ترجمة . (يفشوا) يظهروا

كتاب العفو والمغفرة

عن أبي أيوب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لولا أنكم تُذنبون لذهب الله تعالى بكم وخلق خلقاً يذنبون فيغفر لهم . أخرجه مسلم والترمذي * ولمسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده لو لم تُذنبوا

لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم * زاد رزين : وقال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده لو لم تذبوا الحشيت عليكم ما هو أشد منه وهو العجب (١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : فيما يحكى عن ربه عز وجل قال : أذنب عبد فقال : اللهم اغفر لي ذنبي . فقال الله تعالى : أذنب عبدي ذنباً ، فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب . ثم عاد فأذنب . فقال : أي رب اغفر لي ذنبي . فقال الله تعالى : أذنب عبدي ذنباً ، فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب . ثم عاد فأذنب فقال : يا رب اغفر لي . فقال الله تعالى : أذنب عبدي ، فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب . اعمل ما شئت فقد غفرت لك . أخرجه الشيخان

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله تعالى : يا ابن آدم ، انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا أبالي ، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي ، يا ابن آدم لو آتيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لا أتيتك بقرابها مغفرة . أخرجه الترمذي . (والعنان) السحاب وقيل ما عنك منها أي ظهر . (وقراب الارض) ما يقارب ملائها

وعن جندب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : قال رجل والله لا يغفر الله لفلان . وان الله تعالى قال : من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان . فاني قد غفرت له وأحبطت عمله . أخرجه مسلم . و (التألي) الحلف واليمين . و (احباط العمل) إبطاله وترك الجزاء عليه

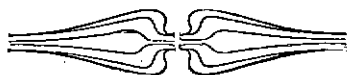
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كان في بني

(١) في بعض النسخ حذف قوله (والذي نفسي بيده) من رواية أبي هريرة

إسرائيل رجلان متواخيان أحدهما مذنب والآخر في العبادة مجتهد . فكان المجتهد لا يزال يلقى الآخر على ذنب . فيقول : اقصر . فوجده يوماً على ذنب فقال : اقصر . فقال : خلتي وربي ، أبعثت عليّ رقيقاً ؟ فقال له : والله لا يغفر الله لك ، أو قال لا يدخلك الجنة . فقبض الله أرواحهما فاجتمعا عند رب العالمين . فقال الرب تعالى للمجتهد : أكنت على ما في يدي قادراً ؟ وقال للمذنب : اذهب فادخل الجنة برحمتي ، وقال للآخر : اذهبوا به إلى النار . قال أبو هريرة رضي الله عنه : تكلم والله بكلمة أوقبت ديناه وآخرته . أخرجه أبو داود . ومعنى (أوقبت) أهلك

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كان رجل يسرف على نفسه فلما حضره الموت قال لبيته : إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في الريح . فوالله لئن قدر عليّ ربي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً . فلما مات فُعِ به ذلك . فأمر الله الأرض فقال : اجعبي ما فيك منه . ففعلت : فإذا هو قائم . فقال : ما حملك على ما فعلت ؟ فقال : مخافتك يا رب . فغفر له بذلك أخرجه الثلاثة والنسائي

وعن أم الدرداء رضي الله عنها . قالت : سمعت أبا الدرداء رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول : كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركاً ، أو مؤمن قتل مؤمناً متعمداً : أخرجه أبو داود



كتاب العتق والتدبير والكتابة

ومصاحبة الرقيق

﴿ وفيه أربعة أبواب ﴾

﴿ الباب الأول في فضله ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أيما رجل اعتق امرأً مسلماً ، استنقذ الله تعالى بكل عضو منه عضواً من النار . زاد في رواية أخرى : حتى فرجه بفرجه . أخرجه الشيخان والترمذي وعن وإثلة ابن الأسقع رضي الله عنه . قال : أتينا رسول الله ﷺ في صاحب لنا أوجب - يعني النار بالقتل - . فقال : أعتقوا عنه يُعتق الله بكل عضوٍ منه عضواً من النار . أخرجه أبو داود

﴿ الباب الثاني في مصاحبة الرقيق وآداب المَلَكَة ﴾

﴿ حُسن المَلَكَة ﴾

عن أبي بكر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يدخل الجنة سيء المَلَكَة . أخرجه الترمذي (١)

وعن رافع بن مَكَيْث رضي الله عنه . وكان من جهينة قد شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ قال قال رسول الله ﷺ : حسن المَلَكَة نماء ، أو قال يمن ، وسوء الخلق شؤم . أخرجه أبو داود (٢) . (النماء) الزيادة . و (اليمن) ضد الشؤم

(١) وقال هذا حديث قريب من رواية فرقد السنجي تكلم أيوب السخيتاني وغيره

فيه من قبل حفظة (٢) وفيه رجل مجهول

﴿ في العفو عنه ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله كم أعفو عن الخادم ؟ فصمت ﷺ . ثم سأله ، فقال : يا رسول الله كم أعفو عن الخادم ؟ فقال : أعف عنه في كل يوم سبعين مرة . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

وعن المعمر بن سويد . قال : رأيت أباذر وعليه حلّة وعلى غلامه مثلها . فسأله عن ذلك . فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : هم اخوانكم وخوالاتكم جعلهم الله تعالى تحت أيديكم . فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس . ولا تكفوهم من العمل ما يغلبهم . فان كلفتموهم فاعينوهم عليه . أخرجه الحسة الا النسائي . (الخول) حشم الرجل وأتباعه وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا أتى أحدكم خادمه بطعامه ، فان لم يجلسه معه فليناول له لُقمة أو لقمتين ، أو أكلة أو اكلتين . فانه ولي حرّ وعالجه . أخرجه البخاري ، وهذا لفظه ، وأبو داود والترمذي

﴿ ضرب الخادم وقذفه ﴾

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله تعالى . فارفعوا أيديكم عنه . أخرجه الترمذي (٢)

وعن معاوية بن سويد بن مقرن . قال لطمتُ مولى لنا فهربت . ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف أبي . فدعاه ودعاني ، ثم قال للخادم : أمثلُ منه . فعفا .

(١) قال الترمذي حسن غريب . وقال المنذري هو حديث فيه نظر

(٢) من رواية هماره بن جوين أبي هارون العبدى قال الدارقطنى : يتلون خارجي

وشيعي وضعفه شعبة وكذبه الجوزجاني

ثم قال : كُنَّا بِنِي مُقَرَّنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَيْسَ لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةٌ فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا . فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : اعْتَقُوهَا . فَقِيلَ لَهُ : لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا . قَالَ : فَلْيَسْتَخْدِمُوهَا فَإِذَا اسْتَغْنَوْا عَنْهَا فَلْيُخَلُّوا سَبِيلَهَا . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَمَعْنَى (امْثُلْ مِنْهُ) اقْتَصْ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِكَ وَ (الْخَادِمُ) الَّذِي يَخْدُمُكَ ذَكَرَ أَكُنْ أَوْ أَنْتَ

وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسُّوْطِ فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي يَقُولُ : أَعْلِمُ أَبَا مَسْعُودٍ . فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ . فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : أَعْلِمُ أَبَا مَسْعُودٍ ، أَعْلِمُ أَبَا مَسْعُودٍ . فَأَلْقَيْتُ السُّوْطَ مِنْ يَدِي . فَقَالَ : أَعْلِمُ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ . قَالَ فَقُلْتُ : لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالُ جُلْدُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ ، أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ . (الْقَذْفُ) الرَّمْيُ بِالزَّنَانِ وَنَحْوِهِ

﴿ تَسْمِيَةُ الْمَمْلُوكِ ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمْتِي . وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ رَبِّي وَرَبَّتِي . ابْقِلِ الْمَالِكَ : فَتَايَ وَفَتَاتِي . وَلِيقُلِ الْمَمْلُوكُ سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي . فَإِنَّكُمْ الْمَمْلُوكُونَ وَالرَّبُّ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . أَخْرَجَهُ ، وَرَضِيَ رَبُّكَ الشَّيْخَانُ وَأَبُو دَاوُدَ * وَفِي رَوَاةٍ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدٌ : أَطْعَمَ رَبُّكَ : اسْقِ رَبُّكَ وَلِيقُلِ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ . وَلَا يَقُلِ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمْتِي . وَلِيقُلِ : فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي * وَفِي أُخْرَى لِمُسْلِمٍ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمْتِي . كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ

وعن جرير رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أيما عبد أبى فقد برئت منه الذمة ولا تقبل له صلاة حتى يرجع . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

﴿ الباب الثالث في العتق ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : من أعتق عبداً بينه وبين آخر قوم عليه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط ثم عتق عليه في ماله أن كان موسراً ، والا فقد عتق منه ما عتق . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين . (الوكس) النقصان . و(الشطط) مجاوزة الحد والمقدار

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي إذا شيع . أخرجه أبو داود ^(١)

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما أن رجلاً أعتق ستة مملوكين له عند موته ، ولم يكن له مال غيرهم . فدعاهم رسول الله ﷺ فجزأهم أثلاثاً ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة . وقال له قولاً شديداً . أخرجه الستة إلا البخاري

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : أيما وليدة ولدت من سيدها فانه لا يبيعها ولا يهبها ولا يورثها وهو يستمتع منها فإذا مات فهي حرة . أخرجه مالك

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من ملك ذا رحم محرم فهو حر . أخرجه أبو داود والترمذي ^(٢) . (وذو الأرحام) هم الأقارب وكل من يجمع بينك وبينه نسب . ويطلق في الفرائض على الأقارب من جهة النساء . والمحرم من ذوي الأرحام من لا يحل نكاحه كالأم والبنات

(١) وأخرجه النسائي والترمذي وصححه

(٢) من رواية الحسن عن سمرة . وفي سماعه منه خلاف . وقال الترمذي : لا نعرفه مسنداً إلا من حديث حماد بن سلمة قال البيهقي : وحاد إذا انفرد وخولف وجب التوقف فيه : وقد أشار البخاري إلى تضيق هذا الحديث وقال ابن المديني هذا متكرر

والاخذت . ومذهب الشافعي أنه يعتق عليه الأصول والفروع دون الاخوة
وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال : جاء رجل ^(١)
مستصرخ الى رسول الله ﷺ فقال : جارية له ^(٢) يارسول الله . فقال : وبك ،
مالك ؟ قال شراً . أبصر لسيده ^(٣) جارية فغار فحبب ماذا كبره . فقال رسول
الله ﷺ : علي بالرجل ، فطلب . فلم يُقدّر عليه : فقال رسول الله ﷺ : اذهب
فأنت حر . فقال : يارسول الله على من نصرتي ؟ فقال نصرتك على كل مسلم .
أخرجه أبو داود . (الجلب) القطع . (والمذاكير) جمع ذكر على غير قياس
وعن سفيانة رضي الله عنه قال : كنت مملوكاً لأم سلمة رضي الله عنها .
فقال : أعتقتك واشترط عليك أن تخدم رسول الله ما عشت . فقلت : ولولم
تشرطي علي لم أفعل غيره . فأعتقني واشترطت علي . أخرجه أبو داود
وعن مالك أنه بلغه أن ابن عمر رضي الله عنهما سئل عن الرقبة الواجبة
تشتري بشرط العتق . فقال : لا

وعن فضالة بن عبيد الانصاري رضي الله عنه أنه سئل عن الرجل يكون
عليه رقبة ، هل يجوز له أن يعتق ولد زنى ؟ قال : نعم . أخرجه مالك
وعن عبد الرحمن بن أبي عمرة الانصاري رضي الله عنه ان أمه أرادت أن
تعتق فأخبرت ذلك الى أن تُصبح . فماتت . فقلت للقاسم بن محمد : ينفعها ان أعتق
عنها ؟ فقال القاسم : ان سعد بن عباد رضي الله عنه أتى رسول الله ﷺ فقال :
ان أبي هلك ، فهل ينفعها أن أعتق عنها ؟ قال نعم . أخرجه مالك
وعن يحيى بن سعيد قال : توفي عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما في
نومة نائمًا فعتقت عنه أخته عائشة رضي الله عنها رقاباً كثيرة . أخرجه مالك
وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : من أعتق عبداً

(١) هو روح ابن دينار (٢) أمه لسيده واسمه زنباع أبو روح

(٣) وفي ابن ماجه « قال سبيدي رأى أقبيل جارية له »

وله مال قال العبد له الا أن يشترط سيده . أخرجه أبو داود . وقوله (فقال العبد له) الى آخره هذا على وجه النذب والاستعجاب الا أن يسمح المالك له بذلك اذا كان العتق منه انعاماً ومعروفاً فنذب الى مساعدته بما في يده من المال اتماماً للنعمة والمعروف

وعن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن الزبير بن العوام اشترى عبداً فاعنته ولذلك العبد بنون من امرأة حرة . فقال الزبير : إن بنيه موالي . وقال موالي أمهم : بل هم موالينا ، فاختصموا الى عثمان رضي الله عنه . فقضى للزبير بولائهم . أخرجه مالك

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : سئل رسول الله ﷺ عن الرقاب أيها أفضل ؟ فقال : أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها . أخرجه مالك

﴿ الباب الرابع في التذبير والكتابة ﴾

عن جابر رضي الله عنه . أن رجلاً^(١) أعتق غلاماً له^(٢) عن دُبرٍ فاحتاج فأخذه النبي ﷺ . فقال : من يشتريه مني ؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النخام رضي الله عنه بكذا وكذا^(٣) فدفعه اليه . أخرجه الحنفية

وعن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما . دبر جاريتين له فكان يوطؤهما وهما مدبرتان . أخرجه مالك

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . قال قال رسول الله ﷺ : من كاتب عبده على مائة أوقية فأدّاها الا عشر أواق فهو عبد . أخرجه أبو داود والترمذي^(٤) * ولأبي داود : المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته درهم^(٥)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : اذا أصاب

(١) هو أبو مذكور الانصاري (٢) يقال له يعقوب القبطي (٣) بمائة درهم

(٤) وقال الترمذي غريب (٥) وفي اسناده اسماعيل بن عياش وفيه مقال

المكاتب حداً أو ميراثاً ورث بحساب ما عتق منه . وقال النبي ﷺ : يؤدي المكاتب بحصة ما أدى دية حرٍّ وما بقي دية عبد . أخرجه أبو داود والترمذي واللفظ للترمذي ^(١)

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت قال لنا النبي ﷺ : إذا كان عند مكاتب إحداكن ما يؤدي فلتحتجب منه . أخرجه أبو داود ^(٢) والترمذي وعن موسى بن أنس بن مالك رضي الله عنه . قال : سألت سيرين ^(٣) أنساً المكاتب (وكان كثير المال) فأبى ، فانطلق سيرين الى عمر رضي الله عنه فدعاه عمر . فقال له : كاتبه . فأبى . فضربه بالذرة . وتلا « فكلّيتوهم ان علمتم فيهم خيراً » فكاتبه . أخرجه البخاري

وعن عائشة رضي الله عنها . أن بريرة رضي الله عنها جاءت تستعينها في كتابتها . الحديث . وقد تقدم بتمامه في كتاب البيع من رواية الستة * وزاد النسائي : كاتبت بريرة على نفسها في تسم أوقر في كل سنة أوقية . فخبئها رسول الله ﷺ من زوجها وكان عبداً فاختارت نفسها . قال عروة : ولو كان حراً ما خبئها

كتاب العدة والاستبراء، وفيه خمسة فصول

﴿ الفصل الاول في عدة المطلقة والمختلعة ﴾

عن أسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية رضي الله عنها . أنها طلقت على عهد رسول الله ﷺ ، ولم يكن المطلقة عدة . فانزل الله تعالى حين طلقت

(١) قال أبو داود وجعله اسماعيل بن عليه قول عكرمة وأرسله حماد بن زيد واسماعيل بن عليه من عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقال الترمذي حسن
(٢) قال الشافعي لم أرى في أهل العلم من رضى بهذا الحديث
(٣) والبالام المحدث محمد بن سيرين

أسماء بالعدة للطلاق . فكانت . أول من نزل فيها العدة للمطلقات . أخرجه أبو داود ^(١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال الله تعالى : « والمطلقاتُ يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء » وقال الله تعالى : « واللاتي يئسن من المحيض من نسائكم إن آرتبنم فعِدَّتهن ثلاثة أشهر » فَنَسَخَ من ذلك . وقال : « وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لکم عليهن من عِدَّةٍ تعتدونها » أخرجه أبو داود ^(٢) والنسائي . (التريص) المكثُ والانتظار . و (القروء) جمع قرء بفتح القاف وهو الطهر عند الشافعي . والحيض عند أبي حنيفة رحمهما الله تعالى

وعنه رضي الله عنه . في قوله تعالى : « والمطلقاتُ يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن أن كن يؤمن بالله واليوم الآخر » الى قوله « إن أرادوا إصلاحاً » وذلك أن الرجل كان اذا طلق امرأته فهو أحق بها بإرجعها ، وإن طلقها ثلاثاً . فَنَسَخَ ذلك فقال : « الطلاق مرتان فإمساكٌ بمعروفٍ أو تسريحٌ بإحسانٍ » . أخرجه النسائي وعن سليمان بن يسار . أن الأحوص ^(٣) هلك بالشام حين دخلت امرأته في الدم من الحيضة الثالثة ، وكان قد طلقها . فكتب معاوية الى زيد بن ثابت يسأله عن ذلك . فكتب اليه زيد إنها اذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة . فقد برئت منه وبريء منها ، لا يرثها ولا ترثه . أخرجه مالك

وعن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها . أنها اختلعت على عهد رسول الله ﷺ : فأمرها النبي ﷺ أو أمرت أن تعتد بحيضة . أخرجه الترمذي

(١) وفي أسناده اسماعيل بن عياش تكلم فيه غير واحد

(٢) في أسناده علي بن الحسين بن واقد ضعيف

(٣) هو ابن عبد الله بن أمية بن عبد شمس وكان هاملاً لمعاوية على البحرين

(٤) في الإصابة أنها اختلعت على عهد عثمان فلعل ذلك تكرر منها

والنسائي. (الاختلاص في الفاظ الفقه) هو أن يظنّها على عوض . وفائدته إبطال الرجعة إلا بشكاح جديد

﴿ الفصل الثاني في عدة الوفاة ﴾

عن أم سلمة رضي الله عنها . أن امرأة من أسلم يقال لها سُبَيْعَة ^(١) تُوْفِي عنها زوجها ^(٢) وهي حُبْلَى . فخطبها أبو السَّنايِل بن بَعْكَك (من بني عبد الدار) . فأبَت أن تنكحه . فقال : والله ما يصلح أن تنكحي حتى تعتيدي آخر الأجلين . فمكثت قريباً من عشر ليال ثم نُفِست . ثم جاءت النبي ﷺ فقال : انكحي . أخرجه الستة إلا أبا داود ^(٣) ، وهذا لفظ البخاري * ولفظ مسلم : أن أم سلمة . قالت : أن سُبَيْعَة نُفِست بعد وفاة زوجها بليال وأنها ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأمرها أن تتزوج

وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن . قال : بينا أنا وأبو هريرة عند ابن عباس رضي الله عنهم . جاءته امرأة فقالت : تُوْفِي عنها زوجها وهي حامل فولدت لأدنى من أربعة أشهر من يوم مات . فقال ابن عباس رضي الله عنهما : آخر الأجلين . فقال أبو سلمة : أخبرني رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أنه ﷺ أمر مثل هذه أن تتزوج . قال أبو هريرة : وأنا أشهد على ذلك . أخرجه النسائي ^(٤)

وعن نافع . قال : سئل ابن عمر رضي الله عنهما . عن المرأة يتوفى عنها زوجها وهي حامل . فقال : إذا وضعت فقد حَلَّت . وقال عمر رضي الله عنه : لو وضعت وزوجها على السرير لم يُدفن بعد ، حَلَّت . أخرجه مالك وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه . قال : لا تُلبَسوا علينا سنة نبينا

(١) بنت أبي برزة الأسدي (٢) هو سعد بن خولة العامري توفى في حجة الوداع

(٣) وهو في أبي داود قريباً من هذا

(٤) وهو في البخاري أيضاً قريباً من هذا . وفيه (أنها وضعت بعد أربعين) وفيه (أنهم

أرسلوا إلى أم سلمة يستفتونها)

ﷺ . عِدَّةُ التَّوْفَى عَنْهَا زَوْجَهَا أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرٌ . يَعْنِي فِي أُمِّ الْوَلَدِ .
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١)

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : عِدَّةُ أُمِّ الْوَلَدِ إِذَا تَوَفَّى عَنْهَا
سَيِّدَهَا حَيْضَةٌ . أَخْرَجَهُ مَالِكٌ

﴿الفصل الثالث في الاستبراء﴾

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَنْزِ بْنِ جَبْشَا
إِلَى أَوْطَاسٍ (٢) فَلَقِيَ عَدُوًّا فَقَاتَلُوهُمْ فَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ وَاصَابُوا لَهُمْ سَبَايَا فَكَانَ
نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ تَحَرَّجُوا مِنْ غَشْيَانِهِمْ مِنْ أَجْلِ أَزْوَاجِهِمْ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ « وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ . إِلَّا مَا مَلَكَتْ
أَيْمَانُكُمْ » أَيُفَنِّ لَكُمْ حَلَالًا إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ . أَخْرَجَهُ الْحُمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ .
وَعَنْ الْعَرِيضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
تُوطَأَ السَّبَايَا حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بَطُونِهِنَّ . أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣)

وَعَنْ زُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
لَا يَحِلُّ لِمَرْءٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْقِيَ مَاءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ ، يَعْنِي إِيَّانَ
الْحَبَالَى ، وَلَا يَحِلُّ لِمَرْءٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَقَعَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ سَبْيِ
حَتَّى يَسْتَبْرَأَ . وَلَا يَحِلُّ لِمَرْءٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَبِيعَ مَغْنَمًا حَتَّى
يَقْسَمَ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ
أَسْفَارِهِ إِلَى امْرَأَةٍ مُجَحَّجَةٍ بِيَابِ فُسْطَاطٍ فَسَأَلَ عَنْهَا . فَقِيلَ أُمَةُ فُلَانٍ . فَقَالَ : لَعَلَّهُ
يُرِيدُ أَنْ يُلَمَّ بِهَا ، فَقَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرُهُ .

(١) وَفِي اسْنَادِهِ مَطَرُ بْنُ طَاهِرٍ أَبُو رَجَاءٍ الْوَرَّاقُ ضَعْفُهُ غَيْرُ وَاحِدٍ

(٢) رَادٍ فِي دِيَارِ هَوَازَنَ كَانَتْ فِيهِ وَقْعَةُ حَنْزِ

(٣) وَقَالَ غَرِيبٌ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ

كيف يورثه وهو لا يحل له ؟ او كيف يستخذه وهو لا يحل له ؟ أخرجه مسلم وأبو داود . (المصحح) بحج ثم جاء ميملة المرأة الحامل اذا دنى وقت ولادتها . و (الفسطاط) الخيمة الكبيرة . و (ألم بها) يلم اذا قاربها والمراد به هنا الجماع . والضمير في يورثه ويستخذه راجع الى الولد الذي في بطنها . والمعنى ان أمرها مشكل ، ان كان ولده لم يحل له استعباده ، وان كان ولده غيره لم يحل له توريثه وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : اذا وهبت الوليدة التي توطأ أو بيعت أو أعتقت فليست بربي ، رحمها بحیضة . ولا تستبرأ العذراء . أخرجه رزين . قلت وعلقه البخاري . والله أعلم

❦ الفصل الرابع في السكنى والنفقة ❦

عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أن زوجها ^(١) طلقها ألبنة وهو غائب فأرسل اليها وكيله ^(٢) بشعير . فسخطته . فقال : والله مالك علينا من شيء . فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له . فقال : ليس لك عليه نفقة ، وأمرها ان تعتد في بيت أم شريك الانصارية رضي الله عنها . ثم قال : تلك امرأة يغشاها أصحابي . اعتدى عند ابن أم مكتوم فانه رجل أعشى ، تضعين ثيابك . فاذا حلت فأذنيني . فلما حلت ذكرت له ان معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم رضي الله عنهما خطباني . فقال ﷺ : اما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه . واما معاوية فصعلوك لا مال له . انكحي أسامة بن زيد رضي الله عنهما . فكرهته . ثم قال : انكحي أسامة . فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتنبت به . أخرجه الترمذي . وقال البخاري . قوله (يغشاها أصحابي) أي يأتون منزلها كثيراً . وقوله (فأذنيني) أي أعلميني . وأراد بقوله (لا يضع عصاه عن عاتقه) التسايب

(١) هو أبو عمرو بن حفص بن المغيرة واسمه أحمد وقيل عبد الحميد وقيل اسمه كنية

(٢) وكل في الاتفاق عليها عياش بن أبي ربيعة والحارث بن هشام

والضرب . وقيل أراد به كثرة الاسفار عن وطنه .

وعن نافع ان بنت سعيد بن زيد كانت تحت عبد الله بن عمرو بن عثمان فطلقها ألبتة . فانتقلت . فانكر ذلك عليها عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . أخرجه مالك .

وعن جابر رضي الله عنه قال : طُلقت خالتي فارادت ان تجِدْ نخلها فزَجَرَهَا رجل أن تخرج . فأنت النبي ﷺ . فقال : بلى ، فَجِدْ نخلك ، فعسى ان تتصدقني أو تفعلني معروفا . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي . (جدّ النخل) اذا قطع ثمرها .

وعن مجاهد في قوله تعالى : « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا » الآية . قال : كانت هذه العدة ، تَعْتَدُ عند أهل زوجها واجباً فأَنْزَلَ اللهُ تعالى « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَرِصَّةً لِّأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ » . قال : جعل الله تعالى لها تمام السنة ، سبعة أشهر وعشرين ليلة وريصة ، إِنْ شَاءَتْ سَكَنْتَ فِي وَصِيَّتِهَا ، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ . وهو قوله تعالى « غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ » فالعدة كما هي واجب عليها . قال ابن عباس رضي الله عنهما نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها فتعتدُّ حيث شَاءَتْ . قال عطاء : ثم جاء الميراث فنسخ السكنى فتعتد حيث شَاءَتْ ولا سكنى لها . أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي .

وعن يحيى بن سعيد قال : جاءت امرأة الى ابن عمر رضي الله عنهما فذكرت له وفاة زوجها وذكرت حرّاً لهم بقنّاة . وسأته ، هل يصلح لها أن تنبت فيه ؟ فنهاها عن ذلك . وكانت تخرج اليه سحراً فتظالُّ فيه . ثم تدخل المدينة فتبيت في بيتها . أخرجه مالك .

﴿ الفصل الخامس في الإحداد ﴾

عن حميد بن نافع قال : أخبرني زينب بنت أبي سلمة بهذه الأحاديث الثلاثة . قالت : دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان ابن حرب فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة مخلوق^(١) أو غيره ، فدهنت منه جارية ثم مسّت بهارضيها . ثم قالت : والله مالي بالطيب من حاجة ، غير أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا . قالت زينب : فدخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها^(٢) فدعت بطيب فمسّت منه . ثم قالت : أمّا والله مالي بالطيب من حاجة غير أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، وذكرت نحوه . قالت زينب . وسمعت أمي أم سلمة تقول : جاءت امرأة^(٣) الى النبي ﷺ فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها^(٤) وقد اشتكت عيها أفذكحلها ؟ فقال ﷺ : لا ، مرتين أو ثلاثا . كل ذلك يقول لا . ثم قال : إنما هي أربعة أشهر وعشر . وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول . قالت زينب رضي الله عنها : كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفاً وليست شرّاً ثيابها ولم تنسّ طيباً حتى تمر بها سنة . ثم تؤتى بدابة ، حمار أو شاة أو طير ، فتفتض به ، فقلما تفتض بشي . الامت . ثم تخرج فتعطى بعة فترمي بها . ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره . قال مالك (تفتض) تمسح به جلدها أخرجه الستة . (الحفش) بيت صغير قصير سمى حفاً لضيقه

وعن أم عطية رضي الله عنها . قالت : كنا ننهي أن نحدّ على ميت فوق

(١) هو عبد الله أو عبيد الله أو أخوها من الرضاع (٢) هي عائكة بنت نعيم

(٣) هو المنيرة الخزومي

ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا . ولا نكحتل ولا تطيب ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب وقد رُخِّص لنا عند الطهر اذا اغتسلت إحدانا من محيضها في نبذة من كُست أظفار وكنا ننهي عن اتباع الجنائز . أخرجه الحسنة الترمذي . (النبذة) القدر اليسير من الشيء . (والكُست) لغة في القُسط وهو معروف . (والاظفار) ضرب من العطر

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ : لا تلبس المتوفى عنها زوجها المعصفر من الثياب ، ولا المُمشقة ، ولا الحلي ، ولا تختضب ، ولا تكتحل ، ولا تمتشط بشيء الا بالسدر تغلف به رأسها . أخرجه الاربعة الا الترمذي ، وهذا لفظ أبي داود . (المُمشقة) مأصغ بالمشق وهي المرأة بسكون الغين

وعن ابن المسيب وسليمان بن يسار . ان طليحة الاسديّة : كانت تحت رشيد الثقفي فطلقها فنكحت في عدتها . فضر بها عمر وزوجها بالمخفقة ضربات . وفرق بينهما . ثم قال : أيما امرأة نكحت في عدتها ، فان كان زوجها الذي تزوج بها لم يدخل بها ، فرق بينهما ، واعتدت بقية عدتها من الاول ، ثم كان الآخر خاطبا من الخطّاب . فان دخل بها فرق بينهما ، ثم اعتدت بقية عدة الاول ، ثم اعتدت من الآخر . ثم لا يجتمعان أبداً . قال ابن المسيب : ولما مهرها كاملا بما استحلت منها . أخرجه مالك

وعن نافع . ان صفية بنت أبي عبيد : اشتكت عينيها وهي حادّة على زوجها ابن عمر فلم تكتحل حتى كادت عيناها ترمضان . أخرجه مالك . (الرمص) البياض الذي تقدّمه العين رطباً

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . انه تلا قوله تعالى « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء » وقوله تعالى « اذا طلقتم النساء فطلقوهن اعدتهن

وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ» وَاللَّائِي يُبَسِّنَ مِنَ الْحَيْضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضَنْ». فَقَالَ هَذِهِ عِدَّةُ الْمَطْلَقَاتِ وَاسْتَنْتَى اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ غَيْرَ الْمَدْخُولِ بِهَا بِقَوْلِهِ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا». وَقَالَ تَعَالَى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا». ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ رُخْصَةَ الْحَوَامِلِ مِنْهُنَّ بِقَوْلِهِ «وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ» مِنْ مَطْلُوقَةٍ أَوْ مَتَوَفَى عَنْهَا زَوْجِهَا. أَخْرَجَهُ رَزِينُ

كتاب العارية

عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: اسْتَعَارَ مِنْهُ إِدْرَاعًا يَوْمَ حُثَيْنِ. فَقَالَ: أَغْصَبَا بِأَحْمَدَ؟ قَالَ: لَا، بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١)

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: اسْتَعَارَ قَصْعَةً فَضَاعَتْ عَلَيْهِ فَضَوْنَهَا لَهُمْ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ

وَعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتَ حَتَّى تُؤَدِيَهُ. قَالَ قَتَادَةُ: ثُمَّ نَسِيَ الْحَسَنُ. فَقَالَ: هُوَ أَمِينُكَ لِأَمَانٍ عَلَيْهِ. يَعْنِي الْعَارِيَّةُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ (٢)

وَعَنْ أَبِي إِمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَارِيَةُ مُؤَدَاةٌ وَالْمَنْحَةُ مَرْدُودَةٌ وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ، وَالَّذِينَ مَقْضَى. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ (٣)

(الزَّعِيمُ) الضَّمِينُ وَالْكَفِيلُ

(١) وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ

(٢) فِي سَمَاعِ الْحَسَنِ مِنْ سَمُرَةَ خِلَافَ

(٣) مِنْ رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ وَفِيهِ خِلَافُ

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : رَغِمَ المنيحة
 اللقحة ، الصفيُّ منحةٌ ، والشاةُ الصفيُّ منحةٌ تغدو باناء وتروح باناء . أخرجه
 الشيخان . (المنيحة) الناقة أو الشاة يعطيهما صاحبها غيره لينتفع بهما ثم يعيدها .
 و (اللقحة) الناقة ذات اللبن . (وشاة صفي) إذا كانت غزيرة اللبن كريمة

كتاب العمري ، والرقي

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أَعْمَرَ رجلاً
 عُمرى هي له وإعقبه ، فقد قطع قوله حقّه دونها وهي لمن أَعْمَرَ وعقبه . أخرجه
 الستة * وفي أخرى للشيخين : قضى النبي ﷺ بالعمري لمن وهب له * وفي
 أخرى : العمري جائزة * ولمسلم : العمري ميراث لأهلها

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أَعْمَرَ
 شيئاً فهو لمُعمِّره ، يحياه ويممّاته . ولا تُرَقِّبوا فمن أَرَقَب شيئاً فهو سبيله .
 أخرجه أبو داود والنسائي . (العمري) أن يعطى الانسان آخر داراً أو أرضاً
 ويقول له : هي لك عمري أو عمرك فإذا مت رجعت اليّ . و (الرقي) أن
 يعطيه إياها على أن تكون للباقي منهما ، فيقول إن مت قبلك فهي لك وإن مت
 قبلي فهي لي . لأن كل واحد منهما يرقب موت صاحبه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا تُرَقِّبوا
 أموالكم فمن أَرَقَب شيئاً فهو لمن أَرَقَبه * وفي رواية : العمري جائزة لمن
 أَعْمَرها . والرقي جائزة لمن أَرَقَبها . والعائد في هبته كالعائد في قبته . أخرجه
 النسائي * وله في أخرى : قال ابن عباس : لا تحمل الرقي ولا العمري . فمن
 أَعْمَرَ شيئاً فهو له . ومن أَرَقَب شيئاً فهو له

وعن نافع . أن ابن عمر . ورث من أخته حفصة رضي الله عنهما داراً
 كانت قد أسكنت فيها بنت زيد بن الخطاب ما عاشت . فلما توفيت بنت
 زيد قبض ابن عمر المسكن ورأى أنه له . أخرجه مالك

حرف الغين ، وفيه سبعة كتب

﴿ الغزوات - الغيرة - الغضب - الغصب - الغيبة - الغناء والامو - الغدر ﴾

كتاب الغزوات

عن بُريدة رضي الله عنه . قال : غزا رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة .
أخرجه الشيخان * وعند مسلم : انه غزا مع النبي ﷺ ست عشرة غزوة *
وفي رواية له : غزا ﷺ تسع عشرة غزوة ، قاتل في ثمان منها
وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه . قال : غزوت مع رسول الله ﷺ
سبع غزوات وخرجتُ فيما بُعث من البُعوث تسع غزوات ، مرة علينا أبو بكر
ومرة علينا أسامة رضي الله عنهما . أخرجه الشيخان

﴿ غزوة بدر ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : شاور رسول الله ﷺ حين بلغه إقبال
أبي سفيان . فتكلم أبو بكر رضي الله عنه . فأعرض عنه . ثم تكلم عمر رضي الله
عنه . فأعرض عنه . فقام سعد بن عباد رضي الله عنه . فقال : إيانا تريد يا رسول
الله . فوالذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نُخَيضَها البحرَ لأخضناها . ولو أمرتنا
أن نضرب أكبادهما إلى برك الغماد ^(١) لفعلنا . قال : فتدب ﷺ الناس .
فانطلقوا حتى نزلوا بدرأ ووردت عليهم رَوَايا قریش وفيهم غلام أسود
لبي الحجاج فأخذوه . فكان أصحاب رسول الله ﷺ يسألونه عن أبي سفيان

(١) موضع وراء مكة بخمس ليال مما يلي البحر وقيل بله باليمن

وأصحابه . فيقول : مالي علم بأبي سفيان ، ولكن هذا أبو جهل وعُتْبة وشَيْبة وأُمِيَّة بن خلف ، فإذا قال ذلك ضربه . فقال : نعم ، أنا أخبركم . هذا أبو سفيان فإذا تركوه فسألوه قال : مالي بأبي سفيان علم . ولكن هذا أبو جهل وعُتْبة وشَيْبة وأُمِيَّة بن خلف في الناس . فإذا قال هذا أيضاً ضربه ، ورسول الله ﷺ قائم يصلي . فله رأى ذلك انصرف . قال : والذي نفسي بيده لتضربه إذا صدقكم وتتركوه إذا كذبكم ؟ قال فقال رسول الله ﷺ : هذا مَصْرَعُ فلان ، قال ويضع يده على الأرض هاهنا وهاهنا . قال فوالله ما ماط أحد منهم عن موضع يذ رسول الله ﷺ . أخرجه مسلم وأبو داود . (الرواية) جمع رواية وهي المزايدة . والمراد هنا الجمل التي تحمل الرواية . و (المصراع) موضع القتل . وقوله (ما ماط) أي ما مال ولا عدل

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : **حدثني** عمر بن الخطاب رضي الله عنه . قال : لما كان يومُ بَدْرٍ نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف ، وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً . فاستقبل القبلة ثم مدَّ يديه . فجعل يهتف بربه : اللهم أنجز لي ما وعدتني . اللهم آتني ما وعدتني . اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد في الأرض . فما زال يهتف بربه ماداً يديه حتى سقط رداؤه عن منكبيه . فأتاه أبو بكر فأخذ رداؤه فألقاه على منكبيه . ثم ألزمه من ورائه وقال : يا بني الله كفالك مُنْاشَدَتَكَ ربك ، فانه سينجز لك ما وعده . فأنزل الله تعالى : « إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجِبْ لَكُمْ أَنِّي مُّمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ » فأمدَّ الله تعالى بالملائكة . أخرجه مسلم والترمذي . (العصابة) الجماعة من الناس . و (المناشدة) المسألة والطلب والابتهال إلى الله تعالى وهي تفسير فجعل يهتف بربه . و (مُرْدِفِينَ) أي متتابعين يتبع بعضهم بعضاً

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : شهدت من المقداد بن الاسود مشهداً لأن أكون صاحبه أحبُّ إليّ مما عدل به . أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين يوم بدر فقال : يا رسول الله ، إنا لا نقول كما قالت بنو إسرائيل : اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون . ولكن امض ونحن معك عن عيينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك . فرأيت رسول الله ﷺ أشرق وجهه وسره . أخرجه البخاري

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ يوم بدر : هذا جبريل أخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب . أخرجه البخاري . (أداة الحرب) آلتها ، وأراد بها السلاح

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : خرج رسول الله ﷺ يوم بدر في ثلاثمائة وخمسة عشر رجلاً من أصحابه فلما انتهى إليها . قال : اللهم انهم جياع فأشبعهم . اللهم انهم حفاة فاحملهم . اللهم انهم غراة فاكسهم . ففتح الله له يوم بدر . فانتقلوا حين انقلبوا وما منهم رجل الا وقد رجع بجمل أو جملين ، واكتسوا وشبعوا . أخرجه أبو داود

وعن علي رضي الله عنه . قال : لما كان يوم بدر قاتلت شيئاً ثم أتيت رسول الله ﷺ أنظر ما صنع فاذا هو ساجد يقول : يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث . ثم ذهبت فقاتلت شيئاً . ثم جئت وهو على حاله ساجد يقول : يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث . ثم رجعت فقاتلت . ثم جئت فاذا هو كذلك حتى فتح الله عليه . أخرجه رزين

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : مررت فاذا أبو جهل صريع قد ضربت رجله . فقلت : يا عدو الله ، قد أخزى الله الآخر . قال : ولا أهابه عند ذلك . قال : أبعد من رجل قتله قومه . فضربت به بسيف غير طائل . فلم

يُعْن شيئاً حتى سقط سيفه من يده . فأخذته فضربته حتى برد . فنقلني رسول الله ﷺ سيفه . أخرجه البخاري وأبو داود . وقوله (فنقلني) الى آخره من زيادة رزين ، وقوله (أبعد) قال الخطابي هو خطأ وإنما هو أعمد بالعين قبل الميم وهي كلمة للعرب معناها : هل زاد على رجل قتله قومه . هون على نفسه ما حل به من الهلاك . ويجوز أن لا يكون خطأ يعني انك استعظمت أمري واستبعدت قتلي فهل هو أبعد من رجل قتله قومه . وقوله (برّد) أي سكن ، وأراد به الموت . وقوله (فنقلني) سيفه أي أعطانيه زيادة على نصيبي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : لما بعث أهل مكة في فداء . أسراهم بعثت زينب في فداء زوجها أبي العاص بن الربيع ^(١) بمال . وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة رضي الله عنها أدخلتها بها على أبي العاص . فلما رآها رسول الله ﷺ رَقَّ لها رِقَّة شديدة . ثم قال : ان رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها ؟ فقالوا : نعم . وكان ﷺ أخذ عليه أو وعده أن يُخْلِي سبيل زينب اليه . وبعث ﷺ زيد بن حارثة ورجلا من الأنصار فقال لهما : كونوا ببطن يأجيج ^(٢) حتى تمر بكما زينب فتصحبها حتى تأتيا بها . أخرجه أبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرج رسول الله ﷺ قبل بدر فاما كان بحمّة الوبرة ^(٣) أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة . ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه . فلما أدركه قال لرسول الله ﷺ : جئتُ لأتبعك وأصيب معك . فقال ﷺ : تؤمن بالله ورسوله ؟ قال : لا . قال : فارجم ، فلن أستمع بمشرك . قالت : ثم مضى حتى اذا كان بالشجرة أدركه

(١) أمه هالة بنت خويلد اخت حميدة أم المؤمنين رضي الله عنها

(٢) هو موضع قريب من التنعيم وقيل من بطون الاودية التي حول الحرم

(٣) هي على ثلاثة أميال من المدينة

الرجل . فقال كما قال أول مرة . فقال له ﷺ كما قال أول مرة . قال ارجع فلن استعين بمشرك . ثم رجع فادركه بالبيداء فقال له كما قال أول مرة وقال هل تؤمن بالله ورسوله ؟ قال : نعم . قال : فانطلق . فانطلق معه . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

وعن أبي الطُّفَيْل رضي الله عنه . قال : قال حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ رضي الله عنهما : ما منعني أن أشهد بدرًا إلا أني خرجت أنا وأبي الحسيل فآخذنا كفار قريش فقالوا : أنكم تريدون محمدًا . فقلنا : ما نريد إلا المدينة . فآخذوا منا عهد الله وميثاقه أن لا نقاتل معه . فلما أتينا المدينة ذكر ذلك له ﷺ . فقال : انصرفا . نفى لهم ونستعين بالله تعالى عليهم . أخرجه مسلم

﴿ حديث بني النضير ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ : قطع نخل بني النضير وحرَّق ، وهي البُوَيْرَة . وفيها يقول حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه :
وهان على سَراةِ بني لُؤَيٍ حريقُ البُوَيْرَةِ مستطير
فاجابه أبو سفيان بن الحرث يقول :

أدام الله ذلك من صنع وحرَّق في نواحيها السعير
ستعلم أينما منها بنزه وتعلم أي أرضينا كضير

أخرجه الحُصَّةُ إلا النسائي هـ وزاد في رواية لمسلم ، وفيها نزلت : ﴿ ما قطعتم من لينةٍ أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله ﴾ . (السراة) جمع سرّي وهو النفيس الشريف . و (المستطير) المتفرق المتسع . وقوله . (بنزه) أي يبعد ، وفلان يتنزه عن كذا أي يبتعد عنه . (واللينة) نوع من النخل وعن بنت محبصة عن أبيها . قال : لما أعلم الله تعالى رسوله ﷺ بما هممت

به اليهود من الغدر^(١) . قال ﷺ : من ظفرت به من رجال يهود فاقتلوه . قالت : فوثب أبي محبصة^(٢) على شبيبة ، رجل من تجار يهود . فقتله . وكان عمي حويصة اذ ذاك لم يسلم وكان أسن من أبي . فجعل يضربه ويقول : أي عدو الله ، أما والله لرُب شحم في بطنك من ماله . قالت : فقال له أي قتله لانه أمرني بذلك من لو أمرني بقتلك ماترتك . قالت : فاسلم عمي عند ذلك . أخرجه أبو داود

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : حاربت النضير وقريظة رسول الله ﷺ فأجلى بني النضير وأقر قريظة . ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين . أخرجه الشيخان وأبو داود . (الجلاء) النفي عن الاوطان

﴿ قتل كعب بن الأشرف ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من لكعب بن الأشرف ، فانه قد آذى الله ورسوله ؟ فقال محمد بن مسلمة رضي الله عنه : أتحب ان أقتله ؟ قال : نعم . قال : أناذن لي في القول فيك ؟ قال : قل . فأتاه فقال له : وذكر ما بينهما . وقال : ان هذا الرجل قد أراد الصدقة وقد عانا . فلما سمعه قال : وأيضاً والله لتملئنه . قال : انا قد اتبعناه الآن ونكره ان ندعه حتى ننظر الى أي شيء يصير أمره . ثم قال : وقد أردت ان تسلفني سلفاً . قال : فإترهني ؟ قال : ما تريد قال : ترهني نساء كم ؟ فقال : أنت أجمل العرب ، أترهني نساءنا ؟ قال : فترهوني أولادكم . قال : يسب ابن أحدنا ، فيقال رهن في وسق أو وسقين من تمر . ولكن ترهنيك اللأمة ، يعني السلاح . قال : نعم : وواعده

(١) وذلك حين هموا بالقاء الرمح عليه حين ذهب يستعين بهم في دية قتيلين قتلها بعض الصحابة خطأ

(٢) ابن مسعود بن كعب الخزرجي

ان يأتيه بالخارث (بن أوس) وأبي عبس بن جبر وعباد بن بشر . قال فجاءوا فدعوه ليلاً . فنزل اليهم . فقالت له امرأته : اني لاسمع صوتاً كأنه صوت الدم . فقال : انما هو محمد ورضيعي أبو نائلة ، ان الكريم لو دُعي الى طعنة ليلاً لأجاب . قال محمد : اذا جاء فسوف أُمِدُّ يدي الى رأسه ، فاذا استمكننت منه فدونكم . قال : فنزل وهو متوشح . فقالوا : نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الطَّيِّبِ ؟ فقال : نعم : تحتي فلانة . أعطر نساء العرب . قال محمد : فتأذن لي ان أُشِمَّ منه ؟ قال : نعم ، فشم فنناول فشِم . ثم قال : أتأذن لي ان أعود ؟ قال فاستمكن منه ، ثم قال : دونكم . فقتلوه . أخرجه الشيخان وأبو داود . (الوسق) بفتح الواو ستون صاعاً . (واللامة) مخففة الدرع وجمعها لام . وهي آلة الحرب . (والمتوشح) بالراء هو الذي يجعله في وسطه كالوشاح الذي يجعله المرأة على خصرها

﴿ قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق ﴾

عن البراء رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ رهطاً الى أبي رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلاً وهو نائم فقتله * وفي رواية قال : بعث رسول الله ﷺ الى أبي رافع اليهودي رجلاً من الأنصار وأمر عليهم عبد الله بن عتيك ، وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ﷺ ويعين عليه . وكان أبو رافع في حصن له بأرض الحجاز . فلما دنوا منه وقد غربت الشمس وراح الناس يسرّحهم . قال عبد الله لأصحابه : اجلسوا مكانكم فاني مُنْطَلِقٌ وَمَتَلَطِّفْ للبواب لعلّي ان أدخل . فأقبل حتى دنا من الباب . ثم تقنّع بثوبه كأنه يقضي حاجة ، وقد دخل الناس . فهتف به البواب يا عبد الله : إن كنت تريد ان تدخل فادخل . فاني أريد ان أغلق الباب . فدخلت فكمننت . فلما دخل الناس أغلق الباب ثم هلق الأغاليق ^(١) على وتد . قال فقامت الى الأقاليد ^(٢) فأخذتها ففتحت

(١) الاغاليق جمع غلق (بفتح أوله) المفاتيح (٢) جمع اقاليد وهو المفتاح

الباب ، وكان أبو رافع يُسمَر عنده . وكان في علالي له . فلما ذهب عنه أهل سمره صعدت اليه ، فجعلت كلما فتحت بابا أغلقت علي من داخل . قلت إن القوم نذروا ^(١) بي لم يخلصوا الي حتى أقتله . فانهيت اليه فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله ، لا أدري أين هو من البيت . فقلت أبا رافع فقال : من هذا ؟ فأهويت نحو الصوت فأضربه ضربة بالسيف وأنا ذهش ، فما أغنيت شيئا . وصاح . فخرجت من البيت . فأمكت غير بعيد . ثم دخلت اليه فقلت : ما هذا الصوت يا أبا رافع ؟ فقال : لأمك الويل ، إن رجلا في البيت ضربني قبل بالسيف . قال : فأضربه ضربة أثخنه ولم أقتله . ثم وضعت صيب السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره . فعرفت اني قتلت . فجعلت أفتح الأبواب بابا بابا حتى انتهيت الى درجة له . فوضعت رجلي ، وأنا أرى اني قد انتهيت الى الأرض ، ف وقعت في ليلة مقمرة . فأنكسرت ساني فعصبتها بعامتي . ثم انطلقت حتى جلست على الباب . فقلت : لا أخرج الليلة حتى أعلم أقتله ؟ فلما صاح الديك قام الناعي على السور . فقال : أتعنى أبا رافع تاجر أهل الحجاز ، فانطلقت الى أصحابي . فقلت النجاء ، فقد قتل الله أبا رافع . فانهيت الى النبي ﷺ فحدثته . فقال لي أبسط رجلك . فبسطت رجلي . فمسحها فكأنها لم أشتكها قط . أخرجه البخاري . وأسقط في التجريد الرواية الثانية . و (صيب السيف) بالصاد المهملة طرفه

وعن عبد الرحمن بن كعب ان النبي ﷺ : نهى الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان . فقال : رجل منهم لقد برحت امرأته علينا بالصباح فأرفع السيف عليها فأذكر النهي فأكف ولولا ذلك لاسترحنا منها . أخرجه مالك

﴿ غزوة أحد ﴾

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لما خرج النبي ﷺ الى أحد رجع الناس ممن كان خرج معه ^(١) . وكان أصحاب النبي ﷺ فيهم فرقتين . قالت فرقة: قاتلهم . وقالت فرقة: لا تقاتلهم فتزلت «فما لكم في المناققين ففتين» وقال ﷺ : إنها طيبة تنفي الدجال ^(٢) كما ينفي الكبير خبث الحديد . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : لقينا المشركين يومئذ وأجلس النبي ﷺ جيشاً من الرماة وأمر عليهم عبد الله بن جبير رضي الله عنه . وقال لا تبرحوا ، إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا ، وإن رأيتموهم ظهرنا علينا فلا تعينونا . فلما لقيناهم هرّبوا ، حتى رأيت النساء يشدّدن في الجبل قد رفعن عن سوقهن قد بدت خلأخلهن . فأخذوا يقولون : الغنيمة الغنيمة . فقال عبد الله ابن جبير رضي الله عنه : عهد رسول الله ﷺ أن لا تبرحوا . فأبوا . فلما أبوا صرفت ^(٣) وجوهمهم . فأصيب سبعون قتيلاً . فأشرف أبو سفيان ، فقال : أفي القوم محمد ؟ فقال : لا تجيبوه . فقال : أفي القوم ابن أبي قحافة ؟ فقال : لا تجيبوه . فقال : أفي القوم ابن الخطاب ؟ فلم يجبه أحد . فقال : إن هؤلاء قتلوا . ولو كانوا أحياء لأجابوا . فلم يلك عمر رضي الله عنه نفسه . فقال : كذبت ياعمدو الله ، أبقى الله لك ما يحزنك . قال أبو سفيان : أعل هبل . فقال ﷺ : أجيئوه . قالوا ما نقول ؟ قال ، قولوا : الله أعلا وأجل . قال أبو سفيان : لنا العزى ولا عزى لكم . فقال ﷺ : أجيئوه . قالوا : ما نقول ؟ قال قولوا : الله مولانا ولا مولى لكم . قال أبو سفيان : يوم بيوم ، والحرب سجال . وتجيدون مثلة ، لم أمر بها ولم تسوئي

(١) هم عبد الله بن أبي سلول ومن تبعه وكانوا ثلث الناس

(٢) وفي رواية (الحبث) وفي أخرى (الذئوب)

(٣) تحيروا فلم يدروا ابن يتوجهون

فقال ﷺ : أجيئوه . قالوا : ما نقول ؟ قال قولوا : لاسواء ، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار . أخرجه البخاري وأبو داود ، الى قوله لم تسؤني * وأخرج باقية رزين . (الشد) العدو . وقوله . (أعل) أمر بالعلو . (وهبل) اسم صنم . و (الحرب سجال) أي تكون لنا مرة ولسكم مرة ، كما يكون للمستقين بالدلو وهو السجل لهذا دلو ولهذا دلو . و (المثلة) تشويه خلقه القتل بقطع او جذع

وعن أنس رضي الله عنه قال : غاب عني أنس بن النضر رضي الله عنه عن قتال بدر فقال : غبت عن أول قتال النبي ﷺ المشركين . لئن أشهدني الله مع النبي ﷺ قتال المشركين ليرين الله ما أصنع . فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون . فقال : اللهم اني اعتذر اليك مما صنع هؤلاء ، يعني المسلمين . وأبرأ اليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين . ثم تقدم بسيفه فاستقبله سعد ابن معاذ . فقال : يا سعد بن معاذ . الجنة ورب النضر إني لأجد ريحها من دون أحد . قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع . ثم تقدم . قال أنس رضي الله عنه : فوجدنا به بضعا وثمانين ، ما بين ضربة بالسيف وطعنة بالرمح ورمية بسهم . ووجدناه وقد مثل به المشركون . فما عرفه إلا اخته ^(١) بشامة أو بينانه . قال أنس : كنا نرى ان هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه « من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه » الآية . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رجل ^(٢) يوم أحد للنبي ﷺ : أرايت ان قتلت ، أين أنا يا رسول الله ؟ قال : في الجنة . فألقى تمرات كن في يده . ثم قاتل حتى قتل . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن ابن المسيب قل ، سمعت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول : نزل لي رسول الله ﷺ يوم أحد كنانته فقال ارم فذاك أبي وأمي . وكان رجل

(١) هي الريم بنت النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام الانصارية

(٢) زعم ابن بكشوال والخطيب انه عمير بن الحزام بضم الحاء

من المشركين قد أحرق المسلمين فنزعت له بسهم ليس فيه نصل . فأصبت جنبه ، فسقط وانكشفت عورته فضحك رسول الله ﷺ حتى نظرت الى نواجزه . أخرجه الشيخان الى قوله فذاك أبي وأمي . وأخرج باقية مسلم . (الكنانة) الجعبة التي فيها الشباب . و (نثل) ما فيها ألقاه ونثره

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : رأيت على عيني رسول الله ﷺ وعلى شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان كأشد القتال ما رأيتهما قبل ولا بعد ، يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام . أخرجه الشيخان وعن جابر رضي الله عنه قال : أصيب أبي ^(١) يوم أحد فجعلت أكشف عن وجهه وأبكي وجعلوا ينهوني . والنبي ﷺ لا ينهاني . وجعلت فاطمة بنت عمرو (بن حرام) رضي الله عنها تبكيه . فقال ﷺ : تبكيه أولا تبكيه ، ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفعتموه . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن السائب بن يزيد عن رجل سمعه أن رسول الله ﷺ ظاهر يوم أحد بين درعين . أخرجه أبو داود . (ظاهر) أي لبس احدهما فوق الأخرى وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يوم أحد : اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنيه هكذا ، ويشير الى رباعيته . اشتد غضب الله على رجل ^(٢) يقتله رسول الله ﷺ في سبيل الله . أخرجه الشيخان

وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ : كسرت رباعيته يوم أحد وشجّ في رأسه . فجعل يسلي الدم عن وجهه ويقول : كيف يفلح قوم شجّوا نبههم وكسروا رباعيته ، وهو يدعوهم الى الله ؟ فأنزل الله « ليس لك من الأمر

(١) هو عبد الله بن حرام

(٢) الذي قتله النبي صلى الله عليه وسلم هو أبي بن خلف جاء على جواد يقال له العود زعمه الله أنه يقتل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما اقترب منه أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب من الحارث بن العصة فطمع بها في ترقوته وكان ذلك في إفزوة أحد

شيء « الآية . أخرجه مسلم والترمذي ^(١) . (شج رأسه) اذا شق وخرج دمه .
(و) سالت الدم عن الجرح) اذا مسحه

﴿غزوة الرّحيع﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بعث النبي ﷺ سرية عيناً . وأمر عليهم عاصم بن ثابت ، وهو جد عاصم بن عمر بن الخطّاب . فانطلقوا ، حتى اذا كانوا بين عسفان ومكة ، ذكروا الحيّ من هذيل يقال لهم بنو إحيان . فتبعوهم بقريب من مائة رامٍ فاقصصوا آثارهم حتى أتوا منزلاً نزله فوجدوا فيه بنو تمر تزودوه من المدينة . فقالوا : هذا تمر يثرب . فتبعوا آثارهم حتى لحقوهم فلما أحس بهم عاصم وأصحابه لجأوا الى فدّ . وجاء القوم فأحاطوا بهم . فقالوا : لكم العهد والميثاق ان نزلتم إلينا أن لا نقفل منكم رجلاً . فقال عاصم : أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر . اللهم أخبر عنا رسولك . فقاتلوهم ، فمروهم حتى قتلوا عاصماً في سبعة نفر بالنبل . وبقي خبيب وزيد ^(٢) ورجل آخر ^(٣) . فأعطوهم العهد والميثاق . فبزلوا اليهم . فلما استمكنوا منهم حلوا أوتار قسيهم فربطوهم بها . فقال الرجل الثالث الذي معهما : هذا أول الغدر . فأبى أن يصحبهم فجزّروه وعالجوه على أن يصحبهم . فأبى أن يفعل . فقتلوه . وانطلقوا بخبيب وزيد حتى باعوهما بمكة . فاشترى خبيبا بنو الحرث بن عامر بن نوفل . وكان خبيب هو قتل الحارث يوم بدر . فمكث عندهم أسيراً حتى أجمعوا قتله . فاستعار موسى من بعض بنات الحارث ^(٤) ليستجدها . فأعارته . قالت : ففعلت عن صبي لي ^(٥) فدرج اليه حتى أتاه فوضعه على فخذه . فلما رأته فرّعت فرعة حتى

(١) والبخارى أيضا

(٢) خبيب بن عدي وزيد بن الدثنه (٣) هو عبد الله بن طارق

(٤) اسمها زينب بنت الحرث أخت هبة بن الحرث الذي قتل خبيبا أو زوجته

(٥) هو أبو حنين بن الحارث بن عدي بن نوفل بن عبد مناف

عرف ذلك مني ، وفي يده موسى . فقال : أنخشين أن أقتله ؟ ما كنت لأفعل ذلك إن شاء الله . وكانت تقول : مارأيت أسيراً قط خيراً من خبيب : ولقد رأيتُهُ يأكل من قُطْفِ عنبٍ ، وما بمكة يومئذ ثمرة . وإنه لمؤثّق بالحديد . وما كان إلا رزقا رزقه الله خبيبا . فخرجوا به من الحرم ليقتلوه . فقال : دعوني أصلي ركعتين . ثم انصرف إليهم . فقال : لولا أن تروا أن مابي جزع من الموت لزدت . فكان أول من سنّ الركعتين عند القتل هو . وقال : اللهم أحصهم عدداً . ثم قال :

ما إن أبالي حين أقتل مسلماً على أي شقّ كان في الله مصرعي وذلك في ذات الآلة وإن يشأ يبارك على أوصال يشلّو ثمزع ثم قام إليه عقبة بن الحارث فقتله . وبعثت قريش إلى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده بعد موته . وكان قتل عظيماً من عظمائهم ^(١) يوم بدر . فبعث الله عليه مثل الظلّة من الدبر . فحمته من رسلهم فلم يقدرُوا منه على شيء . أخرجه البخاري وأبو داود . (الفدند) الموضع الغليظ المرتفع . ومعنى (عاجوه) أي مارسوه . وأراد به أنهم خدعوه ليتبعهم فأبى . (والاستحداد) خلق العانة و (القُطْف) العنقود ، وهو اسم لكل ما يقطف . و (الشلّو) العضو من أعضاء الإنسان . و (الممزّع) المفرق . و (الظلّة) ^(٢) الشيء المظل من فوق . و (الدبر) جماعة النحل ^(٣)

﴿ غزوة بدر معونة ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال بعث رسول الله ﷺ : قوماً من بني سليم إلى بني عامر * وفي رواية بعث خالي حراماً ^(٤) (أخاً لام سليم) في سبعين

(١) قتل عاصم رضي الله عنه عقبة بن أبي معيط صبراً بالمر النبي صلى الله عليه وسلم بدر
أن انصرفوا من بدر (٢) هي السحابة
(٣) هي ذكور النحل (٤) هو ابن ملحان

راكباً^(١) . فلما قدموا . قال لهم خالي : أتقدمكم . فإن آمنوني حتى أبلغهم عن رسول الله ﷺ ، والا كنتم مني قريباً فتقدم فأمنوه . فبينما هو يتحدثهم عن رسول الله ﷺ اذ أومأ الى رجل منهم فطعنه فأنفذه . فقال : الله أكبر ، فزت ورب الكعبة . ثم مالوا على بقية أصحابه فقتلوه^(٢) فاخبر جبريل عليه السلام النبي ﷺ أنهم قد لقوا ربهم فرضي عنهم وأرضاهم . ففقت ﷺ شهراً يدعو في الصباح على أحياء من العرب ، على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان . أخرجه الشيخان

﴿ غزوة فزارة ﴾

عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه . قال : غزونا فزارة وعلينا أبو بكر رضي الله عنه ، أمره رسول الله ﷺ علينا . فلما كان بيننا وبين الماء ساعة أمرنا أبو بكر فعرسنا . ثم شن الغارة . فورد الماء فقتل من قتل عليه وسبي من سبي . وأنظر الى عنق من الناس فيهم الذراري . فخشيت أن يسبقوني الى الجبل فرميت بسهم بينهم وبين الجبل ، فلما رأوا السهم وقفوا . فجئت بهم أسوقهم وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من آدم (قال القشع : النطع) . معها ابنة لها من أحسن العرب . فسقتهم حتى أتيت بهم أبا بكر رضي الله عنه . ففلقني أبو بكر بنتها . فقدمنا المدينة ، وما كشفت لها ثوباً . فلحقني رسول الله ﷺ في السوق . فقال : يا سلمة ، هب لي المرأة . فقلت : يا رسول الله ، والله لقد أعجبتي ، وما كشفت لها ثوباً . ثم لقيني من الغد في السوق . فقال : يا سلمة هب لي المرأة ، لله أبوك . فقلت : هي لك يا رسول الله ، فوالله ما كشفت لها ثوباً .

(١) وأميرهم المنذر بن عمرو أحد بني ساعدة

(٢) الأكعب بن زيد ابن النجار فإنه ارتث من بين القتل وبقي حتى مات بالخنق والا عمرو بن أمية الضمري والمنذر بن عقبة كانا في سرح المسلمين

قال : فبعث بها ﷺ الى مكة ففدى بها ناساً من المسلمين كانوا أسروا بمكة .
أخرجه مسلم وأبو داود . (الغارة) الحرب . و (شئها) تفريقها في كل ناحية
و (العنق) الطائفة

﴿ غزوه الخندق وهي الاحزاب . وكانت في شوال سنة أربع ﴾
عن أنس رضي الله عنه قال : خرج النبي ﷺ الى الخندق فاذا المهاجرون
والانصار يحفررون في غداة باردة ، ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم . فلما
رأى ما بهم من النصب والجوع قال : اللهم ان العيش عيش الآخرة فاغفر
للانصار والمهاجرة
فقالوا مجيبين له :

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً
أخرجه الشيخان والترمذي

وعن البراء رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ وهو ينقل معنا
التراب ولقد وارى التراب بياض بطنه ، وهو يقول :

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينتنا علينا وثبت الاقدام ان لاقينا

والمشركون قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أينا

ويرفع بها صوته : أخرجه الشيخان

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : لما رجع النبي ﷺ من الخندق ووضع
السلاح واغتسل . فأتاه جبريل وهو ينفذ على رأسه من الغبار فقال : قد وضعت
السلاح ، والله ما وضعناه . اخرج اليهم . فقال : فالى أين ؟ قال : ها هنا وأشار الى
بني قريظة . فخرج اليهم . فنزلوا على حكمه . فرد الحكم الى سعد بن معاذ فقال :
اني أحكم فيهم أن تقتل مقاتلته ، وأن تسبي النساء والذرية ، وأن تقسم أموالهم .

وكان سعد أصيب يوم الخندق في أ كحله ^(١)، فضرب عليه صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب . وفي رواية ، قال سعد : اللهم أنك تعلم أنه ليس قوم أحب إلي أن أجاهدكم فيك من قوم كذبوا رسولك وأخرجوه . اللهم فاني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم ، فان كان بقي من حرب قريش شيء فأبقني حتى أجاهدكم فيك ، وان كنت وضعت الحرب فافجرها واجعل موتي فيها . فانفجرت من ليلته ^(٢) فلم يرعهم ، وفي المسجد خيمة من بني غفار ، إلا الدم يسيل إليهم . فقالوا يا أهل الخيمة ، ما هذا الذي يأتينا من قبلكم ؟ فإذا سعد يغذو وجرحه دماً . فمات منها . أخرجه الشيخان . (الاكمل) عرق في وسط اليد يكثر قصده . وقوله (فلم يرعهم) أى فلم يفزعهم الا هو . والروع الفزع . وقوله (يغذو) غذا الجرح بالذال المعجمة يغذو غذا اذا سال دماً

وعن جابر رضي الله عنه قال : ان سعد بن معاذ رُمي يوم الاحزاب قطعوا أ كحله أو أ بجله . فحسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنار فانتفخت يده فنهزه الدم . فحسمه أخرى . فانتفخت يده . فلما رأى ذلك قال : اللهم لا تخرج نفسي حتى تقر عيني من بنى قريظة فاستمسك عرقه ، فما قطر قطرة حتى نزلوا على حكمه ، فحكم فيهم أن تقتل رجالهم وتستحي نساؤهم . فقال صلى الله عليه وسلم : أصبت فيهم حكم الله . وكانوا أربعائة . فلما فرغ من قتلهم انفتق عرقه فمات رضي الله عنه . أخرجه الترمذي وصححه . (الحسم) الكي لينقطع الدم . (والاستحياء) الابقاء وهو استفعال من الحياة

(١) أصابة رجل من قريش يقال له حبان بن العرفة وهو حبان بن قيس من بني مغيص ابن عامر بن لؤي

(٢) وفي البخاري (من ليلته) قال في الفتح وهي أصبح ورواية ليلته ضعيف . وسبب انتحارها أن عتراً مرت به وهو مضطجع فأصاب ظانها موضع الجرح فانفجر حتى مات رضي الله عنه

﴿ غزوة ذات الرقاع ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزاة ونحن ستة نفر ، بيننا بعير نعتقبه فنقبت أقدامنا ونقبت قدامى ، وسقطت أظفاري ، فكنا نلث على أرجلنا الخرق ، فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب من الخرق على أرجلنا . أخرجه الشيخان . (اعتقاب المركوب) هو أن يركبه واحد بعد واحد . (ونقب البعير) بكسر القاف إذا رقت أخفافه . والمراد به هنا تقرأت وسقطت

﴿ غزوة بني المصطلق ﴾

قال البخاري رحمه الله : هي غزوة المرسيع . قال ابن اسحق : وذلك

سنة ست

عن عبد الله بن عون قال : كتبت الى نافع رحمه الله أسأله عن الدعاء قبل القتال . فكتب الي : إنما كان ذلك في أول الإسلام ، وقد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق ، وهم غارون ، وأنعامهم تسقى على الماء . فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم . وأصاب يومئذ جويرية . حدثني به عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش . أخرجه الشيخان . (المرسيع) بالعين المهملة والمعجمة ماء معروف بالحجاز . ومعنى (غارون) أي غافلون . والغرة الغفلة

﴿ غزوة أمار ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله ﷺ في غزوة أمار يصلي على راحلته متوجهاً قبل المشرق متطوعاً . أخرجه البخاري

﴿ غزوة الحديبية ، وفيها ذكر غزوة ذي قرد ^(١) وخير ﴾

عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان (يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه) . قالوا : خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية حتى اذا كانوا ببعض الطريق . قال ﷺ : ان خالد بن الوليد بالغميم ^(٢) في خيل لقريش ^(٣) طليعة ، فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد . حتى اذا هم بقرة الجيش . فانطلق بر كُض نذيراً لقريش . وسار النبي ﷺ ، حتى اذا كان بالثنية ^(٤) التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته . فقال الناس : حلّ حلّ فألحّت . فقالوا : خلّات القصواء خلّات القصواء ، فقال ﷺ : ما خلّات القصواء ، وما ذاك لها بخلّ . ولكن حبسها حابس الفيل . ثم قال : والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرّ مات الله الا أعطيتهم اياها . ثم زجرها فوثبت . قال : فعدّل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمّة قليل الماء ، يتبرّضه الناس تبرّضاً . فلم يلبثه الناس حتى نزحوه . وشكى الى رسول الله ﷺ العطش . فانتزع سهماً من كنانته . ثم أمرهم أن يحملوه فيه . فوالله ما زال يجيش لهم بالرّي حتى صدروا عنه . فبيناهم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه ، وكانوا عيّبة نصّح رسول الله ﷺ من أهل تهامة . فقال : اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديبية ، معهم العوذ المطافيل . وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت . فقال ﷺ : انا لم نجى . لقتال أحد ، ولكنّا جئنا معتمرين . وان قريشاً قد نهكتهم الحرب وأضرّت بهم .

(١) بفتحين أو ضمتين أو ضم الاول وفتح الثاني وأهل الحديث بصرون الاول . وهو ماء على نحر بريد مما يلي بلاد غطفان . وقيل على مسافة يوم . وهي النزوة التي أغاروا فيه على لفتح النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل خير ثلاث ايام . (٢) موضع بين مكة والمدينة بين رابغ والمجفة . (٣) كان في مائتي فارس فيهم عكرمة بن أبي جهل . (٤) ناقة المرار (بكسر الميم) طريق في الجبل تشرف على الحديبية

فان شاؤا ماددتهم مدّة ويُخلّوا بيني وبين الناس . فان أظهر ، فان شاؤا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا ، والا فقد جُؤا . وان هم أبوا فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد ساقي ، ولينفذن الله أمره . فقال بديل : سأبلغهم ما تقول . فانطلق حتى أتى قريشاً . فقال . انا قد جئناكم من هذا الرجل ، وقد سمعناه يقول قولاً ، فان شئتم أن نعرضه عليكم فعلناه . فقال سفيانهم ^(١) : لا حاجة لنا أن نخبرنا عنه بشيء . وقال ذوو الرأي منهم : هات ، ما سمعته يقول ؟ قال سمعته يقول كذا وكذا ، فحدثهم بما قال النبي ﷺ . فقام عروة بن مسعود ^(٢) فقال : أي قوم ، أستم بالوالد ؟ قالوا : بلى . قال : أولست بالولد ؟ قالوا : بلى . قال فهل تهمني ؟ قالوا : لا . قال : أستم تعلمون أني استغفرت أهل عكاظ ، فلما بلّغوا عليّ جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني ؟ قالوا : بلى . قال : فان هذا قد عرض عليكم خطبة رُشد ، اقبلوها ودعوني آتة . فقالوا : آتة . فأتاه فجعل يكلم النبي ﷺ . فقال النبي ﷺ : نحواً من قوله لبديل . فقال عروة عند ذلك : أي محمد ، أرايت ان استأصلت أمر قومك ، هل سمعت بأحد من العرب اجتاحت قومه قبلك ؟ وان تكن الأخرى ، فاني والله لا أرى وجوهاً ، واني لا أرى أو شاباً من الناس خليفاً أن يفرّوا ويدعوك . فقال له أبو بكر : أمصص بظر اللات . أنحن نفرّعنه وندعه ؟ فقال : من ذا ؟ قيل : أبو بكر . فقال : أما والذي نفسي بيده لو لا يد كانت لك عندي ، ولم أجرك بها لأجبتك . قال : وجعل يكلم النبي ﷺ ، فكلما كلمه أخذ بلحيته . والمغيرة بن شعبه رضي الله عنه قائم على رأس النبي ﷺ ، ومعه السيف وعليه المنفر . فكلما أهوى عروة يده الى لحية رسول الله ﷺ ضرب يده بنعل السيف . وقال له : أخر يدك عن لحية

(١) منهم عكرمة بن أبي جهل والحكم بن أبي الصام (٢) بن معتب الثقفي

رسول الله ﷺ . فرفع عروة رأسه فقال : من هذا ؟ قالوا : المغيرة بن شعبه . فقال : أي غدر ، ألسنتُ أسعى في غدرتك ؟ وكان المغيرة بن شعبه صاحب قوما في الجاهلية قتلهم وأخذ أموالهم ^(١) ثم جاء فأسلم . فقال ﷺ : أما الاسلام فاقبل . وأما المال فلست منه في شيء . ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب النبي ﷺ بعينيه . قال : فوالله ما يتنخم رسول الله ﷺ نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده . وإذا أمرهم ابتدروا أمره . وإذا توضعوا كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلموا خفصوا أصواتهم عنده . وما يُحدثون النظر اليه تعظيما له . فرجع عروة الى أصحابه ، فقال : أي قوم ، والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على كسرى وقيصصر والنجاشي ، والله إن رأيت ملوكا قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد محمد ﷺ والله إن يتنخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده . وإذا أمرهم ابتدروا أمره . وإذا توضعوا كادوا يقتتلون على وضوئه . وإذا تكلموا خفصوا أصواتهم عنده . وما يحدثون النظر اليه تعظيما له . وانه قد عرض عليكم خبطة رُشد ، فاقبلوها . فقال رجل من بني كنانة ^(٢) : دعوني آتة . فقالوا : آتة . فلما أشرف على النبي ﷺ وأصحابه . قال ﷺ : هذا فلان ، وهو من قوم يُعظمون البدن ، فابعثوها له ، واستقبله الناس يلبون . فلما رأى ذلك . قال سبحانه الله ! ما ينبغي لهؤلاء أن يُصدوا عن البيت . فلما رجع الى أصحابه قال : رأيت البدن قد قلدت . وأشعرت ، فما أرى أن يُصدوا عن البيت . فقام رجل منهم يقال له مكرز

(١) كان المغيرة خرج مع ثلاثة عشر من ثقيف من بني مالك زائرين المقوقس بمصر فأحسن إليهم وأعطاهم وقهر بالمغيرة ، فلما كانوا ببعض الطريق شربوا حتى سكروا فقتلهم وأخذ أموالهم فسمى عروة بن مسعود هم المغيرة حتى أخذوا منه دينهم

(٢) هو الحليس بن هاتمة من بني الحارث بن عبد مناة وكان من رؤوس الاحابيش

ابن حفص ^(١) . فقال دعوني آته . فقالوا : ائنه . فلما أشرف عليهم قال ﷺ :
 هذا مكرز ، وهو رجل فاجر . فجعل يكلم النبي ﷺ . فبينما هو يكلمه إذ
 جاء سهيل بن عمرو . فقال ﷺ : قد سئل لكم من أمركم فجاء سهيل بن
 عمرو . فقال للنبي ﷺ : هات اكتب بيننا وبينكم كتاباً . فدعا ﷺ
 بالكتاب ^(٢) . فقال : اكتب ، بسم الله الرحمن الرحيم . فقال سهيل : أما
 الرحمن فوالله ما أدري ما هي . ولكن اكتب : باسمك اللهم ، كما كنت تكتب .
 فقال المسلمون : والله لا نكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم . فقال ﷺ : اكتب
 باسمك اللهم . ثم قال : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ﷺ . فقال سهيل : والله
 لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ، ولكن اكتب
 محمد بن عبد الله . فقال ﷺ : والله اني لرسول الله وان كذبتموني . اكتب
 محمد بن عبد الله . فقال ﷺ : على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به .
 فقال سهيل : والله لا تتحدث العرب أنا أخذنا ضغطة ، ولكن ذلك من العام
 المقبل . فكتب . فقال سهيل : وعلى ان لا يأتيك منا رجل ، وان كان على
 دينك ، الا رددته الينا . قال المسلمون : سبحان الله ! كيف يرد الى المشركين ،
 وقد جاء مسلماً ؟ فبينما هم كذلك إذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرُسف
 في قيوده . وقد خرج من أسفل مكة ، حتى رمى نفسه بين أظهر المسلمين . فقال
 سهيل : يا محمد ، هذا أول ما أقاضيك عليه ان ترده الي . فقال ﷺ : إنا لم
 نقض الكتاب بعد . قال : فوالله اذا لا أصلحك على شيء أبدا . قال ﷺ :
 فأجزه لي . قال : ما أنا بجزئ ذلك لك . قال : بلى فافعل . قال : ما أنا بفاعل .
 قال مكرز بن حفص : بلى ، قد اجزناه لك . قال أبو جندل رضي الله عنه : أي
 معشر المسلمين ، أردت الى المشركين وقد جئت مسلماً ، ألا ترون ما قد اقيت ؟

(١) ابن الاخيف وهو من بني طامر بن لؤي (٢) هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه

وكان قد عُدَّ عذاباً شديداً في الله . فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه .
 فأنتيت نبي الله ﷺ ، فقلت : يا نبي الله أأنت نبي الله حقاً ؟ . قال : بلى .
 قلت : ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ . قال : بلى . قلت فلم نُعطى
 الدِّنية في ديننا اذن ؟ قال اني رسول الله ، ولست أعصيه ، وهو ناصري .
 قلت : أو ليس كنتَ تَحدِّثنا أنا سنأتي البيتَ ونطوف به ؟ . قال بلى ،
 فأخبرتك انك تأتيه العام ؟ . قلت : لا . قال : فانك آتية ومطوف به . قال :
 فأنتيت أبا بكر رضي الله عنه . فقلت : يا أبا بكر ، أليس هذا نبي الله حقاً ؟
 قال : بلى . قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ قال : بلى . قلت فلم نُعطى
 الدِّنية في ديننا اذن . فقال : أيها الرجل ، انه رسول الله ولن يعصي ربه ،
 وهو ناصره . فاستمسك بعرزته . فوالله انه على الحق . فقلت : أليس كان
 يحدِّثنا أنا سنأتي البيتَ ونطوف به ؟ . قال : بلى ، فأخبرك انك تأتيه العام ؟ .
 قلت : لا . قال : فانك آتية ومطوف به . قال عمر : فعملت لذلك أعمالاً .
 فلما فرغ من قضية الكتاب . قال ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم : قوموا
 فانحروا ثم احلقوا . قال فوالله ما قام منهم رجل ، حتى قال ذلك ثلاث مرات .
 فلما لم يبق منهم أحد دخل على أم سلمة رضي الله عنها فذكر لها ما لقي من
 الناس . فقالت : يا نبي الله ، أتنبأ ذلك ؟ اخرج ولا تكلم منهم أحداً حتى
 تنحربُ ذُنُك وتَدعو حلقك فيحلقك . فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل
 ذلك ، نحربُ بدنه ودعا حلقه فحلقه . فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا ، وجعل بعضهم
 يحلق بعضاً ، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غمّاً . ثم جاءت نسوة مؤمنات ^(١)
 فانزل الله عز وجل « يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات

(١) لم يبين وقت الكتابة انما جئن بعد ذلك في المدة : وكان منهن أم كلثوم بنت عقبة
 وأُمَيمة بنت بشر ، وسبيعة بنت الحارث الاسلمية ، وأم الحكم بنت أبي سفيان ، وبرور بنت عقبة
 وعبدية بنت عبد المزي بن لُثلة ، وبنت حمزة بن عبدالمطلب واسمها صمارة

فامتحنوهن» حتى بلغ «بعصم السكوافر» فطلق عمر رضي الله عنه يومئذ امرأتين كانتا له في الجاهلية . فزوج احدهما (١) معاوية بن أبي سفيان . والأخرى (٢) صفوان بن أمية . ثم رجع ﷺ الى المدينة فجاء أبو بصير (٣) رجل من قريش وهو مسلم فأرسلوا في طلبه رجلين (٤) وقالوا : العهد الذي جعلت لنا . فدفعه الى الرجلين . فخرجا به . حتى بلغا ذا الحليفة . فنزلوا يأكلون من تمر لهم . فقال أبو بصير لأحد الرجلين : والله اني لأرى سيفك هذا يافلان جيداً فاستله الآخر . فقال : أجل ، والله انه لجيد . لقد جرّبت به ثم جرّبت . فقال أبو بصير : أرني أنظر اليه . فأمكنه منه : فضر به به حتى يترد ، وفر الآخر . حتى أتى المدينة ، فدخل المسجد يعدو . فقال ﷺ ، حين رآه : لقد رأى هذا ذعراً . فلما انتهى الى النبي ﷺ . قال : قتل والله صاحبي ، واني لم تتول . فجاء أبو بصير رضي الله عنه . فقال : يا بني الله قد أوفى الله ذمتك قد رددتني اليهم ثم أنجاني الله منهم . فقال ﷺ : ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد . فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم . فخرج حتى أتى سيف البحر (٥) . قال : وتقلّت منهم أبو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير ، فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم الا لحق بابي بصير ، حتى اجتمعت عنده عصابة . فوالله ما يسمعون بغير لقريش خرجت الى الشام الا تعرضوا لها فقتلوه وأخذوا أموالهم . فأرسلت (٦) قريش الى النبي ﷺ تناسده الله تعالى والرحم ألما أرسل اليهم ، فمن أناء منهم فهو آمن فأرسل اليهم . فانزل الله تعالى « وهو

(١) هي قريظة (بالنصير) بنت أمية أخت أم سلمة

(٢) هي أم كلثوم بنت أبي جرول

(٣) هو هذبة بن أسيد (بفتح الهزة) بن جارية النخعي

(٤) هما خنيس بن جابر ومولاه كوثر

(٥) مكان اسمه البيص (بكسر العين) يحاذي المدينة الى جهة الشام قريب من بلاد بني

سليم (٦) أرسلوا ابا سفيان بن حرب

الذي كَفَّ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَّنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ»
 حَتَّى بَلَغَ «حِمَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ» وَكَانَتْ حِمَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقَرِّزُوا أَنَّهُ نَبِيٌّ ، وَلَمْ يَقْرَأُوا
 بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَحَالُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ
 وَأَبُو دَاوُدَ . (قَتْرَةُ الْجَيْشِ) الْغُبَارُ السَّاطِعُ وَلَا تَكُونُ الْقَتْرَةُ إِلَّا مَعَ سَوَادٍ فِي
 الْأَلْوَانِ . وَ (الثَّنِيَّةُ) الطَّرِيقُ الْمُرْتَفِعُ فِي الْجَبَلِ . وَ (الْقَصَوَاءُ) اسْمُ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ
 لَقِبَتْ بِذَلِكَ وَلَمْ تَكُنْ مَشْقُوقَةً الْأُذُنِ . وَ (حَلٌّ) كَلِمَةُ زَجَرٍ لِلنَّاقَةِ . وَ (أَلَحَّتْ)
 خَرْنَتْ . وَ (حَابِسُ الْفِيلِ) هُوَ اللَّهُ . وَالْفِيلُ قِيلَ أَزْهَرُهُ الَّذِي قَصَدَ بِهِ الْبَيْتَ
 لِيُخْرِجَهُ فَجَبَسَهُ اللَّهُ عَنْهُ . وَ (الْخُطَّةُ) الْحَالَةُ وَالْقَضِيَّةُ وَالطَّرِيقَةُ . وَ (حُرُمَاتُ اللَّهِ)
 جَمْعُ حَرَمَةٍ . وَالْمُرَادُ هُنَا حَرَمَةُ الْحَرَمِ ، وَحَرَمَةُ الشَّهْرِ الْحَرَامِ .
 وَ (الْمُدَّ) الْمَاءُ الْقَلِيلُ الَّذِي لَا مَادَّةَ لَهُ . وَ (التَّبْرُضُ) أَخَذَ الشَّيْءَ قَلِيلًا قَلِيلًا .
 وَ (جَاشَتْ الْبُرْ بِالْمَاءِ) ارْتَفَعَتْ وَفَاضَتْ . وَ (الرِّيُّ) ضِدُّ الْعَطَشِ . وَ (الصَّدَرُ)
 الرَّجُوعُ بَعْدَ الْوُرُودِ . وَ (عَيْبَةُ نَصِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أَيُّ مَوْضِعٍ نَصَحَهُ وَسَرَّهُ
 وَثَقَّتْهُ فِي ذَلِكَ . وَ (الْمَاءُ الْعَدَّ) الْكَثِيرُ الَّذِي لَا انْقِطَاعَ لِمَادَّتِهِ كَمَا الْعَيُونُ ، وَجَمْعُهُ
 أَعْدَادٌ . وَ (الْعُذُّ) جَمْعُ عَائِذٍ وَهِيَ النَّسَاقَةُ إِذَا وَضَعْتَ إِلَى أَنْ يَقْوَى وَلَدُهَا .
 وَ (الْمَطَافِيلُ) جَمْعُ مُطْفَلٍ وَهِيَ النَّاقَةُ الَّتِي مَعَهَا فَصِيلُهَا . وَاسْتِعَارَ ذَلِكَ لِلنَّاسِ
 أَرَادَ بِهِ النِّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ . وَ (نَهَكَهُمْ الْحَرْبُ) أَضْرَبَتْ بِهِمْ وَأَثَرَتْ فِيهِمْ .
 وَ (مَا دَدْتَهُمْ) أَيُّ جَعَلَتْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مَدَّةً . وَ (جَمَّوْا) أَيُّ اسْتَرَاخَوْا .
 وَ (السَّالِفَةُ) صَفْحَةُ الْعُنُقِ . وَانْفِرَادُهَا كُنَايَةٌ عَنِ الْمَوْتِ . وَ (بَلَّحُوا) ائْتَمَعُوا عَلَيَّ
 وَتَقَاعَدُوا بِي . وَ (عَرَضَ عَلَيْكَ خُطَّةٌ رُشِدٌ) أَيُّ طَلَبَ مِنْكُمْ طَرِيقًا وَاضِحًا فِي
 الْهَدْيِ وَالِاسْتِقَامَةِ . وَ (الْاجْتِيَا حُ) الْاسْتِنْصَالُ . وَ (الْأَوْبَاشُ وَالْأَوْشَابُ)
 الْأَخْلَاطُ مِنَ النَّاسِ وَالرَّعَاعُ . وَ (خَلِيقًا) أَيُّ جَدِيرًا . وَ (اللَّاتُ) ضَمُّ كَانُوا
 يَعْبُدُونَهُ . وَ (الْبُظْرُ) مَا تَقْطَعُهُ الْخَافِضَةُ مِنَ الْهَيْئَةِ الَّتِي فِي فَرْجِ الْمَرْأَةِ . كَانَ هَذَا

شَتْمًا لَهُمْ يَدُورُ فِي السَّنْتَمِمْ وَ (غُدْرَ) مَعْدُولٌ عَنْ غَادِرٍ وَهُوَ بِنَاءٌ لِلْمَبَالِغَةِ .
 وَ (النَّخَامَةُ) الْبُصْقَةُ مِنْ أَقْصَى الْخَلْقِ . وَ (الْوَضُوءُ) بِفَتْحِ الْوَاوِ الْمَاءُ الَّذِي
 يُتَوَضَّأُ بِهِ . وَ (مَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ) أَيَّ مَا يَدُلُّونَ أَعْيُنَهُمْ مِنْهُ هَيْبَةً وَاسْتِحْيَاءً
 مِنْهُ . وَ (الْفَاجِرُ) الْمَائِلُ عَنِ الْحَقِّ الْمَكْذُوبُ بِهِ وَكُلُّ انْتِصَابٍ فِي شَرِّهِ فَهُوَ
 فَجُورٌ . وَ (قَاضَاهُمْ) أَيَّ صَالِحَهُمْ . وَ (الضَّغْطَةُ) الْقَهْرُ وَالضِّيقُ . وَ (الرَّسْفُ)
 مَشْيُ الْمُقَيَّدِ فِي قَيْدِهِ . (فَأَجْزَهُ) لِي بِالزَّيِّ وَبِالرَّاءِ . أَيَّ أَجْعَلُهُ جَائِزًا غَيْرَ مَمْنُوعٍ
 أَوْ فَاجْعَلُهُ فِي حَايَتِي وَحَفْظِي . (وَالدُّنْيَا) الْقَضِيَّةُ الَّتِي لَا يَرْضَى بِهَا وَلَا تُرَادُّ .
 وَ (الْغَرْزُ) لِسُكُورِ النَّاقَةِ كَالرَّكَبِ لِسَرَجِ الْفَرَسِ إِلَّا أَنَّهُ مِنْ جِلْدٍ فَإِنْ كَانَ مِنْ
 حَدِيدٍ أَوْ خَشَبٍ فَهُوَ رَكَابٌ . (وَعِصْمُ الْكُوفَارِ) جَمْعُ عِصْمَةٍ وَهُوَ مَا يَتَمَسَّكُ
 بِهِ . وَالْكُوفَارُ جَمْعُ كَافِرَةٍ . وَالْمُرَادُ بِعِصْمِهَا عُقْدُ نِكَاحِهَا . (وَيْلُ أُمِّهِ) كَلِمَةٌ
 يَتَعَجَّبُ بِهَا . (وَمُسْعَرُ حَرْبٍ) أَيَّ مَوْقِدُهَا . وَالْمُسْعَرُ الْخَشَبُ الَّذِي يُوقَدُ بِهِ النَّارُ
 وَ (سَيْفُ الْبَحْرِ) جَانِبُهُ وَسَاحِلُهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ

وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : خَرَجَ عَبْدَانُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ
 الْحُدَيْبِيَّةِ قَبْلَ الصَّلَاحِ فَكُتِبَ إِلَيْهِ مَوَالِيَهُمْ يَقُولُونَ : يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا خَرَجُوا إِلَيْكَ
 رَغْبَةً فِي دِينِكَ . وَإِنَّمَا هَرَبُوا مِنَ الرِّقِّ . فَقَالَ نَاسٌ : رُدُّهُمْ إِلَيْهِمْ . فَغَضِبَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ . وَقَالَ : مَا أَرَأَى كَمْ تَنْتَهَوْنَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ حَتَّى يَبْعَثَ
 اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ ، وَأَبَى أَنْ يَرُدَّهُمْ . وَقَالَ : هُمْ عَتَقَاءُ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ
 النَّارِ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ

وَعَنْ سَامَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَدِمْنَا الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ وَفَئِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً وَعَلَيْهَا خَمْسُونَ شَاةً لَا تُرْوِيهَا . قَالَ : فَقَعَدَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبَا الرِّكْيَةِ . . فَأَمَّا دَعَا ، وَإِمَّا بِصُقِّ فِيهَا فَبَجَاشَتْ .
 فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَيْنَا . قَالَ : ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ .

قال : فبايعته في أول الناس ثم بايع وبايع . حتى اذا كان في وسط الناس . قال : بايع ياسلمة . قلت : قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس . قال : وأيضاً . ورآني عزُلاً (يعني ليس معه سلاح) فأعطاني رسول الله ﷺ حَجْفَةً أو دَرَقَةً ، ثم بايع . حتى اذا كان في آخر الناس قال : ألا تبايعني ياسلمة ؟ قال قلت : قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس ، وفي أوسط الناس . قال : وأيضاً فبايعته الثالثة . ثم قال لي : ياسلمة أين حَجْفَتُكَ أو دَرَقَتُكَ التي أعطيتك ؟ قلت : يا رسول الله ، لقيني عمي عامر عزُلاً فأعطيته إياها . فضحك رسول الله ﷺ . وقال : انك كالذي قال الأول : اللهم أبغني حبيباً هو أحبُّ الي من نفسي . ثم إن المشركين راسلونا الصلح حتى مشى بعضنا في بعض واصطالحنا . قال : وكنت تبيعاً لطاحه بن عبيد الله رضي الله عنه ، أسقى فرسه وأحسهُ وأخدمه ، وآكل من طعامه . وتركته أهلي ومالي مُهاجراً الى الله ورسوله ﷺ . قال : فلما اصطالحنا نحن وأهل مكة ، واختلط بعضنا ببعض ، أتيت شجرة فكسحت شوْ كها . فاضطجعت في أصلها . قال : فأتاني أربعة من المشركين من أهل مكة . فجعلوا يقرعون في رسول الله ﷺ . فأبغضتهم . فتحولتُ الى شجرة أخرى . وعلقوا سلاحهم واضطجعوا . فبينما هم كذلك اذ نادى منادٍ من أسفل الوادي : يا ألمهاجرين قتل ابن زعيم ^(١) . فاخترطتُ سيفي . ثم شدتُ على أولئك الأربعة ، وهم رُقُودٌ . فأخذتُ سلاحهم فجعلته رَضْعَةً في يدي . ثم قلت : والذي كرّم وجه محمد ﷺ لا يرفع أحد منكم رأسه الا ضربت الذي فيه عيناه . قال : فجئت بهم أسوقهم الى رسول الله ﷺ . وجاء عمي عامر رضي الله عنه برجل من العبلات يقال له مَكْرَز

(١) الذي في الاصابة زعيم بدون ابن وغير منسوب . ونقل من عبيد بن حميد أنه هو الذي قتله المشركون يوم الحديبية فنزل قوله تعالى « وهو الذي كف ايديهم عنكم الخ »

يقوده الى رسول الله ﷺ على فرس مجفف في سبعين من المشركين . فنظر اليهم . فقال : دعوهم يكن لهم بدء الفجور وثناه . فعفا عنهم فأنزل الله عز وجل « وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم » الآية كلها . قال : ثم خرجنا راجعين الى المدينة فبرزنا منزلا بيننا وبين بني إحيان ، جبل . وهم المشركون . فاستغفر ﷺ لمن رقي هذا الجبل الليلة . كأنه طليعة للنبي ﷺ . قال سلمة رضي الله عنه : فرقي تلك الليلة مرتين أو ثلاثا . ثم قدمنا المدينة . فبعث ﷺ بظهره مع رباح غلام رسول الله ﷺ وأنا معه ، وخرجت معه بفرس طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أنذيه مع الظهر فلما أصبحنا اذا عبد الرحمن الفزاري قد أغار على ظهر النبي ﷺ فاستاقه أجمع وقتل راعيه . فقلت : يارباح خذ هذا الفرس فابلغه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله ﷺ ان المشركين قد أغاروا على سرّحه . ثم قت على أكمة فاستقبلت المدينة . فناديت ثلاثا ، يا صبا حاه . ثم خرجت في أثر القوم أرميهم بالنبل وأرتجز . أقول :

أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع

فألحق رجلا منهم فأصك سهما في رحله حتى خدّص نصل السهم الى كتفه
فقلت : خذها ،

وأنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع

فوالله ما زالت أرميهم وأعقرُ بهم فاذا رجع الي فارس أتيت شجرة فجلست في أصلها . ثم رميته فعقرته . حتى اذا تضايق الجبل فدخلوا في تضايقه علوت الجبل فجعلت أرميهم بالحجارة . فما زلت كذلك أتبعهم حتى ما خلق الله من بهير من ظهر رسول الله ﷺ الا خلفته وراء ظهري . واخلوا بيني وبينه ثم اتبعتهم أرميهم حتى أقوا أكثر من ثلاثين برودة وثلاثين رُمحا يستخفون .

ولا يطرحون شيئاً الا جعلت عليه آراماً من الحجارة ليعرفها رسول الله ﷺ وأصحابه حتى أتوا متضايقاً من ثلثة . فاذا هم قد أتاهم فلان بن بدر الفزاري فجلسوا يتضحّون يعني يتغدّون وجلست على رأس قن . قال الفزاري : ما هذا الذي أرى ؟ فقالوا له : اقمنا من هذا البرّح ، والله ما فارقنا منذ غلّس يرمينا حتى انتزع كل شيء في أيدينا . قال : فليقم اليه نفر منكم أربعة . قال فصعد اليّ منهم أربعة في الجبل فلما أمكنوني من الكلام . قلت لهم : تعرفوني ؟ قالوا : لا . ومن أنت ؟ قلت : أنا سلمة بن الأكوع ، والذي كرم وجهه محمد ﷺ لا أطلب رجلاً منكم الا أدركته ، ولا يطلبني رجل منكم فيدركني . قال أحدهم : أنا أظن . قال : فرجعوا ، فما برحت مكاني حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ يتخلّلون الشجر . فاذا أولهم الآخرم الأسدي ^(١) على أثره أبو قتادة ^(٢) الأنصاري ، وعلى أثره المقداد بن الاسود رضي الله عنهم . فأخذت بعنان الآخرم . قال : فولوا مدبرين . فقلت : يا آخرم احذرهم لا يقطعوك ، حتى تلحق رسول الله ﷺ وأصحابه . فقال : يا سلمة ، ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر ، وتعلم أن الجنة حق والنار حق ، فلا تحل بيني وبين الشهادة . قال : فخلّيته فالتقى هو وعبد الرحمن ^(٣) فعمّر بعبد الرحمن فرسه وطعنه عبد الرحمن فقتله . وتحول على فرسه . ولحق أبو قتادة رضي الله عنه فارس رسول الله ﷺ بعبد الرحمن فطعنه فقتله . فوالذي كرم وجهه محمد ﷺ لتبعهم أعدو على رجلي حتى ما أرى ورأيي من أصحاب رسول الله ﷺ ولا غبارهم شيئاً . حتى عدلوا قبل غروب الشمس الى شعب فيه ماء يقال له ذو قرد ليشربوا منه وهم عطاش . فنظروا اليّ أعدو وراهم فحلبّتهم عنه فما ذاقوا منه قطرة : فخرجوا يشتدّون في

(١) اسمه محرز بن فضالة بن عبد الله أبو فضالة (٢) الحارث بن زبني أخو بني سلمة

(٣) هو عبد الرحمن بن عبيدة بن حصن الفزاري

ثَنِيَّة . قال : فأعدوا فألحق رجلا منهم فاصكه بسهم في رِغَض كَنَفِه . فقلت : خذها وأنا ابن الاكوع . واليوم يوم الرَضْع . فقال : يا ثَكِلَتَهُ أُمُّهُ أَكُوْهُهُ بُكَرَةً ؟ قلت : نعم ياعدو نفسه أَكُوْعَكَ بُكَرَةً . وأردوا فرسين على الثنية فحجث بهما أسوقهما الى رسول الله ﷺ . قال : ولحقني عي عامر بن الاكوع بسَطيحة فيها مَدَقَّة من لبن وسطيحة فيها ماء . فتوضأت وشربت . ثم أتيت رسول الله ﷺ وهو على الماء الذي حَلَيْتَهُمْ عنه فاذا رسول الله ﷺ قد أخذ تلك الابل وكل شيء استنقذته من المشركين وكل رمح وبردة . واذا بلال رضي الله عنه نحر ناقة من تلك الابل التي استنقذت . فاذا هو يشوي لرسول ﷺ من كبدها وسنامها . قال : فقلت يا رسول الله خلني فأتخب من القوم مائة رجل فأتبع القوم ، فلا يبقى منهم مخبر الا قتلته . فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجره في ضوء النهار . وقال : ياسلمه أترأى كنت فاعلا ؟ قلت : نعم ، والذي أكرمك . قال : انهم الآن ليقروُن في أرض غَطَفَان . فجاء رجل من غطفان . فقال : نحر لهم فلان جَزُورا . فلما كشفوا جسد لها رأوا غبارا . فقالوا : أنا كم القوم . فخرجوا هارِبِينَ . قال : فلما أصبحنا . قال رسول الله ﷺ : كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة . وخير رجالنا سلمة . ثم أعطاني رسول الله ﷺ سهمين ، سهم الفارس وسهم الراجل ، جمعهما لي جميعاً . ثم أردفني رسول الله ﷺ وراءه على العَصْبَاء راجعين الى المدينة . قال : فبينما نحن نسير وكان رجل من الانصار لا يُسْبِقُ شَدًّا ، فجعل يقول : ألا مسابق الى المدينة ؟ هل من مسابق ؟ فجعل يعيد ذلك . فلما سمعت كلامه . قلت : أما تُسْكِر كَرِيماً ولا تَهَاب شَرِيفاً ؟ قال . لا . الا أن يكون رسول الله ﷺ . قال : فقلت يا رسول الله ، باني أنت وأمي ، ذَرْنِي فَلأَسَابِق الرجل . قال : ان شئت . قال : فقلت اذهب اليك . فتثيت رجلي فطَفَعَرْتُ . فعدوت . فربطت عليه

شرفاً أو شرفين أستبقي نفسي . ثم عدّوت في أثره فربطت عليه شرفاً
أو شرفين . ثم إني رفعتُ حتى ألحقته فأصكته بين كتفيه . قال : فقلت قد
سبقت والله . قال : أنا أظن . فسبقتهُ الى المدينة . فوالله ما لبثنا إلا ثلاث ليال
حتى خرجنا الى خير مع رسول الله ﷺ . فجعل عمي عامر بن الاكوع يرتجز
بالقوم ويقول :

والله لولا الله ما اعتدينا ولا تصدّقنا ولا صليّنا
ونحن عن فضلك ما استغنيّا فثبتّ الاقدام ان لاقينا
وأتران سكينه علينا

فقال ﷺ : من هذا السابق ؟ قال : أنا عامر بن الاكوع . قال : غفر لك
يا عامر ، وما استغفر رسول الله ﷺ لرجل بخصه الا استشهد . قال فنأدى عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه وهو على جمل له : يا رسول الله لولا أمتعتنا بعامر ؟
فلما قدم خير خرج ملكهم مرّحّب بخطر بسيفه يقول :

قد علمت خير آتي مرحب شاكي السلاح بطل مجرّب
إذا الحروب أقبلت تلمّب

فتقدم اليه عمي عامر رضي الله عنه فقال :

قد علمت خير آتي عامر شاكي السلاح بطل مغامر

فاختلفا ضربتين فوق سيف مرحب في ثمر عمي عامر وذهب عامر
يسفُل له . فرجع سيفه على نفسه فقطع ا كحلّه . فكانت فيها نفسه . قال سلمة
رضي الله عنه : فخرجت فاذا نفر من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون : بطل
عمل عامر ، قتل نفسه . قال : فاتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ، بطل
عمل عامر ؟ قال : من قال ذلك ؟ قلت : ناس من أصحابك . فقال : كذب من
قال ذلك . بل له أجره مرتين . ثم أرسلني الى علي بن أبي طالب رضي الله عنه

وهو أَرَمَد . فقال لأعطين الراية غدا رجلاً يُحِبُّ اللهَ ورسوله ويحبه الله ورسوله . فأُتيت عليها ، فنجت به أقوده ، وهو أَرَمَد . فبصق رسول الله ﷺ في عينيه فبرأ . وأعطاه الراية . وخرج مرحب فقال :

قد علمت خير انى مرحب شاكي السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلهب

فقال علي رضي الله عنه :

أنا الذي سمتني أمي حيدرَه كايث غابات كرية المنظرَه
أوفيهم بالصاع كيل السنْدَرَه

ثم ضرب رأس مرحب فقتله . وكان الفتح على يده . أخرجه مسلم .
(الرَّيَكَةُ) البئر . و (جَبَاهَا) التراب الذي أخرج منها وجعل حولها .
(الْعُرْلُ) الذي لاسلاح معه . و (أَبغى) بمعنى اعطي . و (واسونا) من
المواساة المشاركة والمواقفة . و (التبيع) الخادم الذي يتبع مخدومه . و (كسحت
شوكها) أي نجّيته . و (الضُعْثُ) الحزمة المجتمعة من قُضبان أو حشيش ونحوه
مما يؤخذ في اليد . و (العبلات) أمية الصغرى من قریش والنسب اليهم عبلى .
(المحفَّف) الذي عليه تجايف تستره في الحرب . و (بدء الفجور وثناه)
أوله وثانيه . و (الطليعة) الجاسوس . و (الظَّهر) ما بعد من الابل للركوب
والأحمال . و (السَّرْح) المواشي السائقة . و (الأكمة) الراية ونحوها .
وقوله . (ياصباحاه) أراد يوم الصباح وهو يوم الغارة . و (يوم الرُّضْع)
يوم هلاك اللثام الذين يرضعون الابل ولا يحلبونها خوفاً من ان يسمع حلبها
مستمع فيسألهم لبنا . و (الصك) الضرب . و (الرحل) كور الناقة وأضافه
اليه لأنه راكب عليه . و (البردة) ضرب من الثياب . و (الآرام) الاعلام
من الحجارة . و (القرْن) جبيل قصير منفرد . و (الغلس) ظلمة آخر الليل

و (الاقتطاع) أخذ الشيء والانفراد به . و (الشعب) الفرجة بين الجبلين كالوادي . و (حَلَيْتَهُمْ) عن الماء بالمهملة أي طردتهم . و (يسندون) يصعدون في الجبل . و (نِعْضُ الكَتِفِ) هو الغُضروف الكبير الذي على أعلاه . وقوله (أَكْوَعُهُ بُكَرَةً) أي سأله أنت الأكوع الذي يتبعنا بكرة ؟ فقال نعم . و (اردوا فرسين) أي تركوها ولم يقفوا عليهما هرباً وخوفاً ان يلحقهم . و (الانتخاب) الاختيار والانتقاء . و (القرى) الضيافة . و (الجزور) البعير ذكراً كان أو أنثى . و (العضباء) لقب ناقة النبي ﷺ ولم تكن كذلك أي مشقوقة الأذن . و (ربطت) أي تأخرت . و (الشرف) الشوط والقدر المعلوم في المسافة . و (يخطر بسيفه) أي يهزه معجباً بنفسه . وقيل أراد يخطر في مشيته معجباً بنفسه وسيفه في يده . و (شأكي السلاح) أي ذو شدة وشوكة وحدة في سلاحه . و (سفات) له أسفل في الضرب اذا عمدت ضرب أسافله من وسطه الى قدمه . و (حيدرة) اسم الأسد ، سمّت علياً أمه بذلك وكان أبوه غائباً فلما قدم سماه علياً . و (السندرة) مكيال ضخمة

وعن عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول : قال لنا رسول الله ﷺ يوم الحديبية : أنتم اليوم خير أهل الأرض ، وكنا ألقاً واربعائة ولو كنت أبصر اليوم لاريتكم مكان الشجرة ^(١) . أخرجه الشيخان

﴿ غزوة ذي قرد ﴾

تقدم ذكرها في حديث ابن الأكوع رضي الله عنه في غزوة الحديبية وكذا تقدم ذكر خيبر

(١) هذا من قوله جابر رضي الله عنه وقد كان ممي في آخر حياته ويريد الشجرة التي كان تحتها بيعة الرضوان

﴿ عمرة القضاء ﴾

عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : اعتمر رسول الله ﷺ في ذي القعدة فابى أهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يدخل من العام المقبل ، يقيم فيها ثلاثاً لا يدخل مكة السلاح الا السيف في القراب . وان لا يخرج من أهلها بأحد ان اراد ان يتبعه . وان لا يمنع أحداً من أصحابه اراد ان يقيم بها . فلما دخلها ومضى الأجل ، اتوا علياً رضي الله عنه . فقالوا : قل لصاحبك اخرج عنا ، فقد مضى الأجل . فخرج عليه . فتبعته ابنة حمزة رضي الله عنهما ^(١) تنادي يا عم يا عم . فتناولها علي رضي الله عنه فأخذ بيدها فقال لفاطمة رضي الله عنها : دونك بنت عمك . فحملتها . فاختمهم فيها علي وزيد وجعفر رضي الله عنهم . فقال علي : هي ابنة عمي ، وقال جعفر : هي ابنة عمي ، وخالتها ^(٢) تحي . وقال زيد : بنت أخي . فقضى بها ﷺ لخالتها ، وقال : الخالة بمنزلة الأم . وقال لعلي رضي الله عنه : أنت مني وأنا منك . وقال لجعفر : أشبهت خلقي وخلقي . وقال لزيد : أنت أخونا ومولانا . أخرجه الشيخان . (قراب السيف) قال الازهري هو غمده .

﴿ غزوة مؤتة بأرض الشام ^(٣) ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : أمر رسول الله ﷺ في غزوة مؤتة زيد بن حارثة رضي الله عنه . فقال رسول الله ﷺ : إن قتل زيد فجعفر . وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم . قال عبد الله : كنت فيهم في

(١) اسمها حمارة وقيل فاطمة وقيل أممة وقيل أمة الله وقيل سلى والاول أشهر

(٢) خالتها أسماء بنت حميس رضي الله عنها

(٣) هي بالقرب من البلقاء وقيل على مرحلتين من بيت المقدس . وسببها أن شرحبيل ابن عمرو النماني من أمراء قيس قتل الحارث بن عمير رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صاحب بصرى . وكانت في جمادى من سنة ثمان أو سبع

تلك الغزوة فالتسنا جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه فوجدناه في القتلى ووجدنا فيما أقبل من جسده بضعا وتسعين إمامين رمية وطعنة . زاد في رواية : ليس منها شيء في دبره . أخرجه البخاري

وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ نعى زيدا وجعفرأ و إرواحه للناس قبل أن يأتيهم خبرهم فقال : أخذ الراية زيد فأصيب . ثم أخذها جعفر فأصيب . ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب . وإن عني رسول الله ﷺ لذرفان . ثم أخذها سيف من سيوف الله ، خالد بن الوليد من غير إمرة ففتح الله تعالى له . أخرجه البخاري والنسائي . (ذرفت العين) إذا سال دمعها

وعن قيس بن أبي حازم . قال : سمعت خالدأ يقول لقد انقطع في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف ، فما بقي في يدي إلا صفيحة يمانية . أخرجه البخاري وعن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه . قال : خرجت مع زيد بن حارثة رضي الله عنه في غزوة مؤتة ورافقني مددي^(١) من اليمن ليس معه غير سيفه فنحر رجل من المسلمين جزورا فسأله المددي طائفة من جلده . فأعطاه إياه . فأنخذه كهيئة الدرة . ومضينا فلقينا جموع الروم ، وفيهم رجل على فرس أصفر عليه سرج مذهب وله سلاح مذهب . فجعل الرومي يفرى بالمسلمين . فقعده له المددي خلف صخرة فمر به الرومي . فعرقب فرسه بسيفه فخر الرومي فعلاه بسيفه فقتله . وحاز فرسه وسلاحه . فلما فتح الله على المسلمين بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ منه بعض السلب . قال عوف : فأثبت خالدأ ، فقلت له : أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل ؟ قال : بلى . وإن كنتي استكثرته له . فقلت : لئردنه إليه أولا عرفته كما عهد رسول الله ﷺ .

(١) يعني رجلا من المدد الذين جاؤا بمدد جيش مؤتة

فَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ • قَالَ عَوْفٌ : فَلَمَّا اجْتَمَعْنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُصِّصَتْ عَلَيْهِ
قِصَّةُ الْمَذْدِيِّ وَمَا فَعَلَ خَالِدٌ • فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا خَالِدُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟
قَالَ : اسْتَكْبَرْتُهُ • فَقَالَ : رَدَّ عَلَيْهِ الَّذِي أَخَذْتَ مِنْهُ • فَقُلْتُ دُونَكَ يَا خَالِدُ ، أَلَمْ
أَوْفِ لَكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : فَأَخْبَرْتُهُ • قَالَ فَغَضِبَ
ﷺ وَقَالَ : يَا خَالِدُ لَا تَرُدْ عَلَيْهِ ، هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي أَمْرًاي ؟ لَكُمْ صِفْوَةٌ أَمْرُهُمْ
وَعَلَيْهِمْ كَدْرُهُ • أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . (يَفْرِي بِالْمُسْلِمِينَ) الْفَرِيُّ الْقَطْعُ وَهُوَ
كُنْيَاةٌ عَنْ شِدَّةِ نَكَايَتِهِ فِيهِمْ • وَقَوْلُهُ (لَا تُعْرِضَنَّ كُفَا) أَيُّ لَا جَازِيَنِكَ بِهَا
حَتَّى تَعْرِفَ صَنِيعَكَ هَذَا • وَقَوْلُهُ (دُونَكَ) أَيُّ خَذَهَا كَأَنَّهُ وَفَاءٌ لَهُ بِمَا وَعَدَهُ •
(وَصِفْوَةٌ الشَّيْءُ) بِكَسْرِ الصَّادِ خَالِصَتُهُ إِذَا أَثْبَتَ الْهَاءُ كَسَرَتْ الصَّادُ وَإِذَا
حَذَفَتْهَا فَتَجَعَّتْهَا فَقُلْتُ صَفْوُ الشَّيْءِ

﴿ بَعَثَ إِسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى الْحَرْقَاتِ ^(١) مِنْ جُبَيْنَةَ ﴾

عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ قَالَ : سَمِعْتُ إِسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : بَعَثَنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَرْقَةِ فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ . فَهَزَمْنَاهُمْ . فَلَحَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ
الْأَنْصَارِ ^(٢) رَجُلًا مِنْهُمْ . فَلَمَّا غَشِيَنَاهُ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ
وَطَعْتُهُ بِرُحْمِي فَقَتَلْتُهُ . فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ : يَا إِسَامَةُ أَقْتَلْتَهُ
بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ قُلْتُ إِنَّمَا قَالَ مُتَعَوِّذًا . قَالَ : أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ ؟ فَمَا زَالَ يَكْررها حَتَّى تَمْنَيْتَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ .
أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ وَأَبُو دَاوُدَ . وَزَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ جَنْدَبٍ : أَقْتَلْتَهُ
وَقَدْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ كَرَّرَ
ذَلِكَ عَلَيْهِ . (الْمُتَعَوِّذُ) الْمُلْتَجِيءُ خَوْفًا مِنَ الْقَتْلِ

(١) نسبة إلى الحرقاء ، واسمه جهيش بن عامر بن ثعلبة بن مودعة بن جبهينة

(٢) لعله غالب بن عبد الله الميثمي فقد جاء في بعض الروايات أنه كان أميراً على هذا البعث

﴿غزوة الفتح﴾

عن علي رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد فقال : انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها . فانطلقنا تنعادي بنا خيلنا ، حتى أتينا الروضة . فاذا نحن بالظعينة . فقلنا : أخرجني الكتاب . فقالت : ما معي كتاب . فقلنا : لتخرجن الكتاب أولنلقين الثياب . فاخرجته من عقاصها . فأتينا به رسول الله ﷺ ، فاذا فيه : من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناسٍ من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ فقال ﷺ : يا حاطب ، ما هذا ؟ فقال : يا رسول الله لا تعجل عليّ أني كنت امرأً مُلصقاً في قريش ولم أكن من أنفسهم ^(١) . وكان من معك من المهاجرين لهم قرابة يحملون بها أموالهم وأهليهم بمكة . فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتحذ فيهم يدأ يحملون بها قرابتي ، وما فعلت ذلك كفراً ولا ارتداداً عن ديني ، ولا رضا بالكفر بعد الاسلام . فقال ﷺ : انه صدقكم فقال عمر رضي الله عنه : دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق . فقال ﷺ : انه قد شهد بدرآ ، وما يدريك ؟ لعل الله تعالى اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم . فأنزل الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوِّي وعدوكم أولياء ، تلقون اليهم بالموودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق - الى قوله - فقد ضلّ سواء السبيل » . اخرجه الخمسة الا النسائي . (روضة خاخ) بمجمعتين موضع بين مكة والمدينة ^(٢) (والظعينة) في الاصل المرأة ما دامت في اليهودج ثم جعلت المرأة المسافرة ظعينة ثم نقلت الى المرأة نفسها سافرت أو أقامت . (والعقاص) الحيط الذي تشد به المرأة أطراف ذوائبها

(١) كان حليفاً لعبد الله بن حميد بن زهير بن اسد بن عبد العزى

(٢) بقرب حمراء الاسد من المدينة . وهي مما سمى النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء

والمنعى أخرجت الكتاب من ضفائرها المعقوصة
وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ غزا غزوة الفتح في
رمضان . أخرجه الشيخان

وعن عروة بن الزبير قال : لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح . بلغ ذلك
قريشاً فخرج أبو سفيان بن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون
الخبير . فأقبلوا يسبرون حتى أتوا مرَّ الظَّهران . فاذا هم بنيران كأنها نيران عرفة
فقال أبو سفيان : ما هذه ؟ لكأنها نيران عرفة ، فقال بديل بن ورقاء : نيران
بنى عمرو . فقال أبو سفيان : بنو عمرو أقل من ذلك . فرآهم ناس من حرس
رسول الله ﷺ . فأدركوهم . فأخذوهم ، فأتوا بهم رسول الله ﷺ . فأسلم
أبو سفيان . فلما سار قال للعباس : احبس أبا سفيان عند خطم الجبل حتى ينظر
إلى المسلمين . فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر مع النبي ﷺ كتيبة كتيبة على
أبي سفيان . ففرت كتيبة فقال : يا عباس من هذه ؟ قال : هذه غفار . فقال :
ما لي وغفار . ثم مرت جهينة فقال : مثل ذلك . ومرت سليم فقال : مثل ذلك
حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلاً فقال : يا عباس من هذه ؟ قال : هؤلاء الأنصار
عليهم سعد بن عبادة معه الراية . فقال سعد : يا أبا سفيان ، اليوم يوم المَلْحَمَةِ ،
اليوم تستحلُّ الكعبة . فقال أبو سفيان : يا عباس ، حبذا يوم الذِّمار ثم جاءت
كتيبة وهي أقلُّ الكتائب ، فيهم رسول الله ﷺ وأصحابه وراية النبي ﷺ
مع الزبير بن العوام رضي الله عنه . فلما مر رسول الله ﷺ بأبي سفيان . قال : ألم
تعلم ما قال سعد بن عبادة ؟ قال : ما قال ؟ قال قال : كذا وكذا . فقال : كذب
سعد بن عبادة ، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة
وأمر رسول الله ﷺ أن تركز رايته بالحجون . وأمر خالد بن الوليد رضي الله
عنه أن يدخل من أعلى مكة من كدى ودخل ﷺ من كداء . فقتل من خيل

خالد يومئذ رجلان : حبيش بن الاشعر وكُرُز بن جابر الفهري رضي الله عنهما
أُخرج به البخاري . (خطم الجبل) بالخاء المعجمة أنفه النادر منه وحطم الخيل
بالخاء المهملة والخيل بمعجمة ثم مشاة تحتانية هو الموضع المتضائق الذي تنحطم فيه
الخيل ويحطم بعضها بعضاً . وذلك ليراها جميعها وتكثر في عينه . (والذمار)
بكسر الذا ل المعجمة ما يلزمك حفظه مما يتعلق بك والمراد هنا به الحرب لان
الانسان يقاتل على ما يلزمه حفظه . (والكثيبة) واحدة الكتابب وهي العساكر
المرتبة . (والمحممة) الحرب والقتال الذي لا يخلص منه . (والحجون) أحد
جبلي مكة من جهة الغرب والشمال

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : جاء العباس بأبي سفيان بن حرب
فاسلم بمر الظهران . فقال العباس : يا رسول الله ان أبا سفيان رجل يحب الفخر
فلو جعلت له شيئاً . قال : نعم . من دخل دار أبي سفيان فهو آمن . ومن أغلق
بابه فهو آمن . ومن ألقى سلاحه فهو آمن . ومن دخل المسجد فهو آمن .
أخرجه أبو داود

وعن أنس رضي الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح على
رأسه المغفر فلما نزع جاء رجل ^(١) فقال : ابن خطل ^(٢) . متعلق بأستار الكعبة .
فقال : اقتلوه . أخرجه الستة

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال : لما كان يوم الفتح أمّن
رسول الله ﷺ الناس الا أربعة نفر وامرأتان ^(٣) . فيهم ابن ابي السرح فاختبأ
عند عثمان رضي الله عنه . فلما دعا رسول الله ﷺ الناس الى البيعة جاء به

(١) جزم الفاعل كى بانه ابو برزة الاسامي

(٢) هو دلال بن خطل وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم وقد يسمى عبد المزي

(٣) هم ابن خطل والحويرث بن ثقيف ومقيس بن صبابه وعبد الله ابن ابي سرح ،
والمرأتان هما قتيبان كاتنالا بن خطل تغنيان به جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

عثمان حتى وقفه على رسول الله ﷺ . فقال : يا بني الله بايع عبد الله فرقم رأسه فنظر اليه ثلاثاً ، كل ذلك يأبى أن يبايعه . ثم بايعه بعد الثالثة . ثم أقبل على أصحابه ، فقال : ما كان فيكم رجلٌ رشيدٌ يقوم الى هذا حين رأي كَفَفْتُ يدي عن بيعته فيقتله . فقالوا : ما ندري ما في نفسك . ألا أومأت الينا بعينك ؟ فقال : انه لا ينبغي لنبى أن تكون له خائنة الأعين . قال أبو داود : وكان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة . أخرجه أبو داود والنسائي . (الرشيد) الليث العاقل الفطن . و (خائنة الأعين) كناية عن الرمز والاشارة

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح وحول البيت ستون وثلاثمائة نَصْب . فجعل يطعنهما بعود في يده ، ويقول : « جاء الحق وزهق الباطل . ان الباطل كان زهوقاً » « جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يُعيد » أخرجه الشيخان والترمذي . (النصب) بضم الصاد وسكونها الصنم وجمعه أنصاب

وعن جابر رضي الله عنه . قال : أمر رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب زمن الفتح وهو بالبطحاء أن يأتي السكبة فيمحو كل صورة فيها . ولم يدخلها النبي ﷺ حتى تحيت كل صورة فيها . أخرجه أبو داود

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : أقبل النبي ﷺ يوم الفتح من أعلا مكة على راحلته ، مُرْدِفًا أسامة بن زيد رضي الله عنهما . ومعه بلال وعثمان بن طلحة من الحجبة . حتى أناخ بالمسجد فأمره أن يأتي بمفتاح البيت . فذهب عثمان الى أمه فأبَت تعطيه المفتاح . فقال : والله لتعطينه أو كيخرُجن هذا السيف من صُلبي . فأعطته إياه . فجاء به رسول الله ﷺ ، فدخل مسجده ومعه أسامة وبلال وعثمان . فمكث فيه نهراً طويلاً . ثم خرج فاستبَق الناس ،

فكان عبد الله بن عمر أول من دخل . فوجد بلالا وراء الباب قائماً . فسأله ،
 أين صلى النبي ﷺ ؟ فأشار الى المكان الذي صلى فيه . قال عبد الله فنسيت
 أن أسأله ، كم صلى من سجدة ؟ . أخرجه البخاري . (الحجة) جمع حاجب
 وهو سادن البيت

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : لما فتح الله على رسوله ﷺ مكة .
 قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه . وقال : ان الله تعالى حبس عن مكة الفيل .
 وسلط عليهم رسوله والمؤمنين . وانها لم تحل لأحد قبلي . وانها انما حلت لي
 ساعة من نهار ، وانها لن تحل لأحد بعدي . فلا يُنفر صيدها . ولا يُحتل خلاها
 ولا يُقطع شجرها ، ولا تحل لقطتها الا لمنشد . ومن قُتل له قتيل فهو بخير
 النظرين ، إما أن يمقل . وإما أن يُقاد أهل القتل . فقال العباس : الا
 الإذخر يارسول الله ، فأننا نجعله في قبورنا ويوتنا . فقال : الا الإذخر .
 أخرجه الشيخان وأبو داود . (الخلا) العشب . و (اختلاؤه) قطعه .
 وقوله (لا تحل لقطتها الا لمنشد) أي لمعرف لها على الدوام
 وعن وهب . قال : سألت جابر رضي الله عنه : هل غنموا يوم الفتح
 شيئاً ؟ قال لا ، أخرجه أبو داود

وعن جابر رضي الله عنه . قال : دخل رسول الله ﷺ مكة (مكة) ولواؤه
 أبيض وعليه عمامة سوداء . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

﴿ غزوة حنين ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ حين أراد حنيناً :
 منزلنا غداً أن شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر . أخرجه
 الشيخان . (الخيف) ما انحدر عن غليظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء .

(١) في اسناده عند أبي داود رجل مجهول وعند الترمذي يزيد بن خبان آخر مقاتل قاله
 البخاري عنده فاط كثير

وعن سهل بن الحنظلية رضي الله عنه . قال : سرنا مع رسول الله ﷺ يوم حنين . فأطنبنا السير حتى كانت عشيّة . فحضرت صلاة الظهر وجاء فارس ^(١) . فقال : يا رسول الله اني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت على جبل كذا وكذا فاذا أنا بهوازن عن بكرة أبيهم بظمهم ونعمهم وشائهم ، اجتمعوا الى حنين . فتبسم ﷺ وقال : تلك غنيمة المسلمين غداً ان شاء الله ثم قال : من بحرُسنا الليلة ؟ فقال أنس بن أبي مرثد الغنوي : أنا يا رسول الله . قال اركب . فركب فرساً له وجاء الى رسول الله ﷺ . فقال له : استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه ولا تُغرّن من قبلك الليلة . فلما أصبحنا خرج ﷺ الى مُصَلّا . فركع ركعتين . ثم قال هل أحسستم فارسكم ؟ قالوا : يا رسول الله ، ما أحسسنّا . فتُوبّ بالصلاة . فجعل ﷺ يصلي وهو يلتفت الى الشعب ، حتى اذا قضى صلاته وسلم قال : أبشر وافقد جاء فارسكم . فجعلنا ننظر الى خلال الشجر في الشعب . فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله ﷺ . فقال : انني انطلقت حتى كنت في أعلاه هذا الشعب ، حيث أمرني رسول الله ﷺ . فلما أصبحت اطلعت الشعبين كليهما فنظرت فلم أر أحداً . فقال له رسول الله ﷺ : هل نزلت الليلة ؟ قال : لا . إلا مصلياً أو قاضي حاجة فقال له ﷺ : قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها . أخرجه أبو داود . (إجماع القوم عن بكرة أبيهم) اذا لم يتخلف منهم أحد . و (توبّ بالصلاة) نادى اليها وأقامها . و (أوجب فلان) اذا فعل ما يوجب له الجنة أو النار . والمراد هنا الجنة

وعن أنس رضي الله عنه . قال ؟ لما كان يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان

(١) هو عبد الله بن أبي حذرد الاسلمي كان يثقه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتيه بخبرهم

وغيرهم بذرايرهم وأنعمهم . ومع رسول الله ﷺ يومئذ عشرة آلاف . ومعه
الطلقاء . فأدبروا عنه حتى بقي وحده . فنادى يومئذ ندائين ، لم يخط بينهما
شيئاً . قال : التفت عن يمينه . فقال : يامعشر الانصار . فقالوا : لبيك يا رسول
الله ، نحن معك ، أبشر . ثم التفت عن يساره . فقال : يامعشر الانصار .
فقالوا : لبيك يا رسول الله ، أبشر نحن معك ، وهو على بغلة بيضاء . فنزل
فقال : أنا عبد الله ورسوله . فانهزم المشركون ، وأصاب غنائم كثيرة فقسمها
بين المهاجرين والطلقاء . ولم يعط الأنصار منها شيئاً . فقالوا : اذا كانت الشدة
فنحن ندعى ، ويعطي الغنائم غيرنا . فبلغه ذلك فجمعهم . وقال : يامعشر
الأنصار ، ما شيء بلغني عنكم ؟ فسكتوا . فقال : يامعشر الأنصار ، أما
ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون بحمد ﷺ تحوزونه الى بيوتكم
قالوا : بلى يا رسول الله رضيتم . فقال ﷺ : لو سلك الناس وادياً وسلكت
الأنصار شعباً اسلكت شعب الانصار . أخرجه الشيخان والترمذي . (الطلقاء)
جمع طليق وهو الذي خلّ سبيله ، وهم أهل مكة الذين أسلموا بعد الفتح .
قال ﷺ لاهل مكة يومئذ : اذهبوا فانتم الطلقاء

وعن أبي إسحق . قال : جاء رجل الى البراء بن عازب رضي الله عنهما
فقال : أكنتم وليتم يوم حنين يا أبا عمار ؟ فقال : أشهد على نبي الله ﷺ انه
ما ولّى . ولكن انطلق أخفاء من الناس وحسراً الى هذا الحي من هوازن وهم
قوم رماة فرموهم برشق من نبل كأنها رجل من جرّاد فانكشفوا . فأقبل
القوم الى رسول الله ﷺ وأبو سفيان بن الحرث (بن عبد المطلب) رضي
الله عنه يقود به بغلته . فنزل ودعا واستنصر ، وهو يقول :

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

اللهم أنزل نصرك . ثم صفهم . قال البراء رضي الله عنه : كنا والله اذا

احمر البأس تنقي برسول الله ﷺ . وان الشجاع منا للذي يحاذي به . أخرجه الشيخان والترمذي . (الأخفاء) جمع خفيف وهو المسرع الذي ليس له شيء يعوقه . و (الحُسْر) جمع حاسر وهو الذي لا درع عليه . و (الرشق) الرمي و (الرجل من الجراد) القطعة الكبيرة . و (انكشفوا) أي انهزموا . و (البأس) الشدة والخوف . ومعنى (احمر البأس) اشتد الحرب

وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه . قال : أتى النبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند أصحابه يتحدث . ثم انفتل . فقال رسول الله ﷺ : اطلبوه فاقتلوه ، فقتلته . فنقلني رسول الله ﷺ سلبه . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن أنس رضي الله عنه . قال : اتخذت أم سليم خنجرًا أيام حنين فكان معها . فقال لها النبي ﷺ : ما هذا يا أم سليم ؟ فقالت : اتخذته ان دنا مني أحد من المشركين بقرت بطنه . فجعل ﷺ يضحك . فقالت : يا رسول الله اقتل من يعدنا من الطلقاء الذين انهزموا بك . فقال رسول الله ﷺ : يا أم سليم ان الله قد كفى وأحسن . أخرجه مسلم وأبو داود . (البقر) الشق

﴿ غزوة أوطاس ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه قال : لما فرغ رسول الله ﷺ من حنين بعث أبا عامر رضي الله عنه على جيش الى أوطاس . فلقي دُرَيْد بن الصَّمَّة فقتل دريد وهزم الله أصحابه . وكنت مع أبي عامر ^(١) فرُمي في ركبته بسهم . فانهيت اليه . فقلت : يا عم من رماك فأشار الى شخص ^(٢) فقصدت له فلمحقته فلما رأيته . فاتبعته . وجعلت أقول : ألا تستحي ؟ ألا تثبت ؟ فكف .

(١) هو عبيد بن سليم بن حضار الأشمري عم أبي موسى (٢) قال ابن اسحاق هو سلمة بن دريد بن الصمة الجمحي

فاختلفنا ضربتين بالسيف فقتلته . ثم قلت لأبي عامر : قتل الله صاحبك . قال فانزع هذا السهم . فنزعته فنزاه منه الماء . فقال : يا ابن أخي اقرأ النبي ﷺ مني السلام وقل له يستغفر لي . واستخفني أبو عامر على الناس . فمكث يسيراً ثم مات . فلما رجعت أخبرت النبي ﷺ فدعا بماء فتوضأ ثم رفع يديه ، ورأيت بياض إبطيه . ثم قال . اللهم اغفر لعبيد أبي عامر . اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك ، أو من الناس . فقلت : ولي فاستغفر . قال : اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه ، وادخله يوم القيامة مدخلاً كريماً . قال : أبو بردة (١) أحدهما لأبي عامر ، والأخرى لأبي موسى . أخرجه الشيخان

﴿ غزوة الطائف (٢) ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لما حاصر النبي ﷺ الطائف فلم يزل منهم شيئاً . قال : انا قافلون غداً ان شاء الله فنقل عليهم . فقالوا : نذهب ولا نفتحه . وقال مرة : نقفل . فقال : اغدوا على القتال . فعددوا فاصلهم جراح . فقال : انا قافلون غداً ان شاء الله . فاعجبهم فضحك ﷺ . أخرجه الشيخان

وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال : لما قدم وفد ثقيف نزولوا على رسول الله ﷺ فانزلهم المسجد ليكون أرق لقلوبهم : فاشتروا أن لا يُعشروا ولا يُحشروا ولا يُجَبُّوا . فقال ﷺ : لكم أن لا تعشروا ولا تحشروا ولا خير في دين ليس فيه ركوع . أخرجه أبو داود . و (المراد بالحشر) جمعهم الى الجهاد والتغير اليه . ويقول (تعشروا) أخذ العشور من أموالهم صدقة . ويقول (لا يجبوا) بفتح الجيم وضم الباء الموحدة المشددة . وأصل التجبية ان يقوم الانسان مقام الراكم وأرادوا انهم لا يصلون . قال الخطابي : ويشبه ان

(١) ابن أبي موسى (٢) كانت في شوال سنة ثمان

يكون أما سمح لهم بالجهاد والصدقة لانهما لم يكونا بعد واجبين في العاجل لان الصدقة انما تجب بانقضاء الحول . والجهاد اما يجب بحضوره . وأما الصلاة فهي راتبة فلم يجوز أن يشترطوا تركها

وعن وهب (ابن منبه) قال : سألت جابرأ رضي الله عنه عن شأن ثقيف اذ بايعت . فقال اشترطت أن لا صدقة عليها ولا جهاد وانه سمع رسول الله ﷺ يقول : سيصدقون ويجهادون اذا أسلموا . أخرجه أبو داود

﴿ بعث خالد بن الوليد رضي الله عنه الى بني جذيمة ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث رسول الله ﷺ خالدأ الى بني جذيمة ^(١) فدعاهم الى الاسلام . فلم يحسنوا ان يقولوا أسلمنا . فجعلوا يقولون : صباأنا صباأنا وجعل خالد يقتل منهم ويأسر . ودفع الى كل رجل منا أسيره حتى اذا كان يوم أمر خالد ان يقتل كل رجل منا أسيره . فقلت : والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره . حتى قدمنا على رسول الله ﷺ فذكرناه له . فرفع يديه وقال : اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد ، مرتين . أخرجه البخاري والنسائي . (صبا) اذا خرج من دين الى غيره

﴿ سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلمقة بن مجزأ المدائني ﴾

﴿ ويقال انها سرية الانصاري ^(٢) ﴾

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ سرية واستعمل عليهم رجلا من الانصار ^(٣) وأمرهم ان يطيعوه . فغضب . فقال :

(١) كان ذلك البعث عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج الى حنين
(٢) كانت في ربيع الآخر في سنة تسع ومئتين (٣) هو عبد الله بن حذافة واطاع عليه الصاريا لعنصرته رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان مهاجرا ومال بعضهم الى أنه أخرجه ورجع ابن حجر في الفتح الاول

أليس أمركم النبي ﷺ ان تطيعوني ؟ قالوا : بلى . قال : فاجمعوا لي حطباً . فجمعوا . فقال : أو قدوا ناراً . فأوقدوها . فقال : ادخلوها . فهموا . وجعل بعضهم يمسك بعضاً ويقولون انما فررنا الى النبي ﷺ من النار . فما زالوا حتى خمدت النار ، فسكن غضبه . فبلغ النبي ﷺ . فقال : لو دخلوها ماخرجوا منها الى يوم القيامة . لاطاعة في معصية الله ، انما الطاعة في المعروف . أخرجه الحنسة الا الترمذي

﴿ بعث أبي موسى ومعاذ الى اليمن قبل حجة الوداع ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه قال بعثني رسول الله ﷺ ومعاذ أرضي الله عنه الى اليمن فقال : ادعوا الناس ، وبشرا ولا تنفرا ، وبشرا ولا تعسرا ، وطاوعا ولا تخلفا . فقدمنا اليمن ، فكان لكل واحد منا قبة ينزلها على حدة . وكانا يتزاوران . فأتى معاذ أبا موسى رضي الله عنهما فاذا هو جالس في فناء قبته واذا يهودي قائم عنده يريد قتله . فقال . يا أبا موسى ما هذا ؟ فقال : كان يهوديا فأسلم ، ثم رجع الى يهوديته . فقال : ما أنا بجالس حتى تقتله ، فقتله . ثم جلسا يتحدثان . فقال معاذ : يا أبا موسى كيف تقرأ القرآن ؟ قال : أتفوقه تفوقا ، على فراشي ، وفي صلاتي ، وعلى راحلتي . ثم قال أبو موسى لمعاذ : كيف تقرأ أنت ؟ فقال : سأنبئك بذلك ، أما أنا فأنام ثم أقوم فأقرأ ، وأحتسب في نومي ما أحتسب في قومي . أخرجه الحنسة الا الترمذي . قوله (أتفوقه تفوقا) أي أقرأه شيئا بعد شيء ووقتا بعد وقت من فواتق الناقة وهو أن تحلب ثم تترك سبعة حتى تدري ثم تحلب

﴿ بعث علي بن ابي طالب وخالد بن الوليد الى اليمن قبل حجة الوداع ﴾

عن بريدة رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ عليا الى خالد رضي

الله عنهما ايقبض منه الخس فاعطاء فاصطفى عليٌّ منها سيئة . فأصبح وقد اغتسل ليلا وكنت أبغض علياً . فقلت لحالد : ألا ترى الى هذا ؟ فلما قدمنا على رسول الله ﷺ ذكرت له ذلك . فقال : يا بريدة أتبغض علياً ؟ قلت : نعم . قال : لا تبغضه ، فإن له في الخس أكثر من ذلك . أخرجه البخاري . (الاصطفاء) الاختيار ، وهو افعال من صفوة الشيء أي خياره وخالصة . (والسبيته) الامة التي سبيت ، وانما أبغض بريدة علياً لانه ظن أنه أخذما ليس له . فلما أعلمه رسول الله ﷺ أن الذي أخذه دون حقه أحبه

﴿ غزوة ذي الخلصة (١) ﴾

عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : ألا ترجى من ذي الخلصة (وكان بيتاً في خثعم يسمى الكعبة اليمانية) فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحس ، وكانوا أصحاب خيل . وكنت لأثبت على الخيل ، فضرب على صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري . وقال : اللهم ثبته واجعله هادياً مهدياً . فانطلق اليها فكسرها وحرّقها . أخرجه الشيخان وأبو داود . (ذو الخلصة) قبل كان اسم صنم لدؤس وكان في ذلك البيت . وقيل ذو الخلصة هو البيت الذي كان لخثعم باليمن يحجون اليه تشبيهاً ببيت الله الحرام

﴿ غزوة ذات السلاسل ﴾

عن أبي عثمان الذهبي قال : بعث رسول الله ﷺ عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل . قال . فأثبته فقلت : أيُّ الناس أحبُّ اليك ؟ قال : عائشة . قلت : ومن الرجال ؟ قال : أبوها . قلت : ثم من ؟ قال : عمر . فعد رجالا . فسكت مخافة أن يجعلني في آخرهم . أخرجه الشيخان

(١) الخلصة : نبات له حب أحمر كغرز البقيق

﴿ غزوة تبوك (١) ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: أرسلني أصحابي (٢) إلى رسول الله ﷺ أسأله الجملان لهم في جيش العسرة وهي غزوة تبوك . فوافقته وهو غضبان ولا أشعر . فقلت : يا رسول الله ، أصحابي أرسلوني إليك لتحملهم . فقال : والله لا أحملهم على شيء . فرجعت حزينا من منع رسول الله ﷺ ومن مخافة أن يكون قد وجد في نفسه علي . فرجعت إلى أصحابي فأخبرتهم بالذي قال . ثم أرسل إلي فقال : خذ هذين القرينين وهذين القرينين وهذين القرينين ، ستة أبعة ابتاعن من سعد رضي الله عنه حينئذ . فانطلق بهن إلى أصحابك فقل : إن الله تعالى أو إن رسول الله ﷺ يحملك على هؤلاء فركبوهن . فانطلقت إلى أصحابي بهن . فقلت : إن رسول الله ﷺ يحملك على هؤلاء . ولكن والله لا أدعكم حتى ينطلق معي بعضكم إلى من سمع مقالة رسول الله ﷺ حين سأله لكم ومنعه إياي أول أمره . ثم أعطاه إياي بعد ذلك لا تظنوا أني حدثكم شيئا لم يقله . فقالوا : والله أنك عندنا لمصدق ، ولتفعالن ما أحببت . فانطلق أبو موسى بنفر منهم حتى أتوا الذين سمعوا قول النبي ﷺ فحدثوهم بما حدثهم به أبو موسى . أخرجهم الشيطان

وعن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : نادى رسول الله ﷺ في غزوة تبوك . فخرجت إلى أهلي وقد خرج أول صحابة رسول الله ﷺ فطقت في المدينة أناذي : ألا من يحمل رجلا له سهمه ؟ فنأدى شيخ من الأنصار . فقال لنا سهمه على أن نحمله عتبة وطعامه معنا . فقلت : نعم . قال : فسر على بركة

(١) بينها وبين المدينة من جهة الشام أربع عشرة مرحلة وبينها وبين دمشق إحدى عشرة مرحلة (٢) وهم سبعة نفر من الأنصار وغيرهم . سالم بن صير ، وطلحة بن زيد ، وأبو ليلى عبد الرحمن بن كعب ، وحمرو بن حاتم بن الجوح أخو بني سلمة . وعبد الله بن المغفل المزني ، وهرمي بن عبد الله أخو بني واقف ، وهراب بن سارية الفزاري

الله تعالى . قال فخرجت مع خير صاحب حتى أفاء الله علينا فأصابني قلائص . فسقتهن حتى أتيته . فخرج . فقه على حقيبة من حقائق ابله . ثم قال : سُقْنِ مذبرات . ثم قال : سُقْنِ مُقْبَلَات . فقال : ما أرى قلائصك إلا كراما . قلت : إنما هي غنيمتك التي شرطتُ لك . قال : خذ قلائصك يا ابن أخي ، فغير سهمك أردنا . أخرجه أبو داود . يقال . (حملت فلانا عقيباً) إذا أركبته وقتاً وأنزلته وقتاً فهو يعقب غيره في الركوب أي يجيء بعده

كتاب الغيرة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إن الله تعالى يغار وإن المؤمن يغار . وإن غيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله تعالى عليه . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا أحدٌ أغبرُ من الله ، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن . ولا أحدٌ أحب إليه المدح من الله ، من أجل ذلك مدح نفسه . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه : يا رسول الله لو وجدت مع أهلي رجلاً أمهله حتى آتني بأربعة شهداء ؟ فقال ﷺ : نعم . فقال : كلا . والذي بعثك بالحق إن كنت لأعجله بالسيف قبل ذلك . فقال ﷺ : اسمعوا إلى ما يقول سيّدكم . إنه لغير . وأنا أغبر منه . والله تعالى أغبر مني ، أخرجه مسلم ومالك وأبو داود . (أعجله بالسيف) أي أضربه

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ : خرج من عندها ليلاً .

قالت ففرت عليه أن يكون أتى بعض نساءه ، فجاء ، فرأى ما أصنع . فقال : أغرت ؟ فقلت : وما لمثلي لا يغار على مثلك ؟ فقال ﷺ لقد جاءك شيطانك . قلت : أو معي شيطان ؟ قال : ليس أحد الا ومعه شيطان . قلت : ومعك ؟ قال : نعم ولكن أعاني الله عليه فأسلم . أخرجه مسلم والنسائي قوله . (فأسلم) أي انقاد وأذعن وصار طوعاً فلا يكاد يعرض لي بما لا أريده ، وليس من الاسلام الذي هو بمعنى الايمان

وعنها رضي الله عنها قالت : ما رأيت صانعة طعام مثل صَفِيَّة ، صنعت لرسول الله ﷺ طعاماً وهو في بيتي فأخذني أفكك فارتعدت من شدة الغيرة فكسرت الاناء ثم ندمت . فقلت : يا رسول الله ، ما كفارة ما صنعت ؟ قال : إناء مثل إناء ، وطعام مثل طعام . أخرجه أبو داود والنسائي . (الأفكل) بفتح الهمزة الرعدة من برد أو خوف

كتاب الغضب

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما تعدون الصرعة فيكم ؟ قالوا : الذي لا تصرعه الرجال . قال : لا . ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب . أخرجه مسلم وأبو داود * ولثلاثة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه : ان رسول الله ﷺ قال : ليس الشديد بالصرعة ، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب

وعن أبي وائل قال دخلنا على عروة بن محمد السعدي فكلّمه رجل فأغضبه فقام فتوضأ فقال : حدثني أبي عن جدي عطية رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار ، وإنما تطفأ النار بالماء . فاذا غضب أحدكم فليتوضأ . أخرجه أبو داود

وعن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال قال لنا رسول الله ﷺ : اذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس . فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع . أخرجه أبو داود (١)

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه . قال : استب رجلان عند النبي ﷺ حتى عرف الغضب في وجه أحدهما . فقال ﷺ : اني لأعرف كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم : أخرجه أبو داود والترمذي (٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . ان رجلا (٣) قال : يا رسول الله أوصني ولا تسكثر علي لعلني لا أنسى . قال : لا تغضب . أخرجه البخاري ومالك والترمذي

وعن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله تعالى يوم القيامة على رءوس الخلائق حتى يخيره من أي الجور العين شاء . أخرجه أبو داود والترمذي (٤) . (وكظم الغيظ) تجرعه وترك المقاتلة عليه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لما قدم عيينة بن حصن نزل على ابن أخيه الحر بن قيس ، وكان من نفر الذين يدنيهم عمر ، وكان القراء أصحاب مجلس عمر رضي الله عنه ومشاورته . كولا كانوا أو شبانا . فقال

(١) من رواية أبي حرب بن أبي الأسود عن أبي ذر ولا يحفظ له سماع من أبي ذر فالصحيح أنه مرسل

(٢) وأخرجه البخاري والنسائي

(٣) هجارية بن قدامة . وقد سأله صلى الله عليه وسلم مثل هذا السؤال سفيان بن عبد الله الثقفي وأبو الدرداء وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم

(٤) وقال الترمذي حسن غريب اه . وفي أسناده سهل بن معاذ بن أنس الجهني ضعيف . وفيه أيضا أبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون اللبني لا يجمع بحديثه

عينة : يا ابن أخي استأذن لي على أمير المؤمنين . فاستأذن له . فلما دخل . قال : هيه يا ابن الخطاب ، فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل . فغضب عمر حتى هم أن يوقع به . فقال الجر : يا أمير المؤمنين ان الله تعالى يقول لنبيه « خذ العفو . وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين » وان هذا من الجاهلين . فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه . وكان وقفاً عند كتاب الله تعالى . أخرجه البخاري

كتاب الغصب

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ . من ظلم قعيد شبر من الارض طوقه من سبع أرضين . أخرجه الشيخان * وفي أخرى للبخاري : عن ابن عمر : من أخذ شبرا من الارض بغير حق خُسِفَ به يوم القيامة الى سبع أرضين . (القيد) بكسر القاف القدر

كتاب الغيبة والنهيمة

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أتدرون ما الغيبة؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : ذكر أحدكم أخاه بما يكره . فقال رجل : أرايت ان كان في أخي ما أقول ؟ قال : ان كان فيه ما تقول ، فقد اغتبته . وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته . أخرجه أبو داود والترمذي ^(١) وصححه . (البهت) الكذب والافتراء على الانسان

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله حسبك من صفة قصرها . قال : لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته . قالت : وحكيت له انسانا . فقال : ما أحب اني حكيت انسانا وان لي كذا وكذا . أخرجه أبو داود والترمذي

(١) وأخرجه مسلم أيضا

وعن أنس رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : مررت ليلة المعراج بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم . فقلت : من هؤلاء . ياجبريل . فقال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم
وعن المستورد رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ قال : من أكل برجل مسلم أكلة فإن الله يطعمه مثلها من جهنم . ومن كسي ثوبا برجل مسلم فإن الله يكسوه مثله من جهنم . ومن قام برجل مقام سمعة ورياء فإن الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيامة ^(١) . أخرجهما أبو داود

وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق . أخرجه أبو داود

وعن معاذ بن أسد الجهني رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من حذى مؤمنا من منافق بعث الله له ملكا يحكي لجهنم يوم القيامة من نار جهنم . ومن رمى مسلما بشيء يريد شيدته به حبسه الله يقوم القيامة على جسر من جسور جهنم ، حتى يخرج مما قال . أخرجه أبو داود ^(٢)

وعن جابر وأبي هريرة رضي الله عنهما . قالوا قال رسول الله ﷺ : لا غيبة لفاسق ولا مجاهر وكل أمي مغايب إلا المهاجرون . أخرجه رزين ^(٣)

وعن حذيفة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يدخل الجنة قتات . أخرجه الخمسة إلا النسائي * ولفظ مسلم : لا يدخل الجنة غام

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ لا يُبلغني أحد عن أحد من أصحابي شيئا فاني أحب أن أخرج اليكم وأنا سليم الصدر . أخرجه أبو داود والترمذي

(١) في اسناده بقة بن الوليد وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وهما ضعيفان

(٢) في اسناده سهل بن معاذ يكنى أبا أنس مصري ضعيف (٣) قاله الحاكم أبو أحمد انه غير صحيح ولا معتمد وقال العقبلي : ليس لهذا الحديث أصل

كتاب الغناء واللهو

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : دخل عليّ النبي ﷺ وعندي جاريستان ^(١) تغنيان بغناء بُعَاث . فاضطجع على الفراش . وحوّل وجهه . ودخل أبو بكر رضي الله عنه فاتهرني وقال : رمزارة الشيطان في بيت رسول الله ﷺ ؟ فأقبل عليه ﷺ فقال : دعهما . فلما غفل غمزتهما فخرجنا . قالت : وكان يوم عيد ، وكان السودان يلعبون بالدُرَق والحراب في المسجد . فأما سألت النبي ﷺ وإما قال تشتهن تنظرين ؟ فقلت : نعم . فأقامني وراءه خدّي على خده ، يقول : دونكم يا بني أرفدة . حتى اذا ملأت قال : حسبك ؟ قلت : نعم . قال : فاذهبي . أخرجه الشيخان والنسائي . (بُعَاث) اسم حصن الأوس كان به يوم مشهور بين الأوس والخزرج ^(٢) . قولها (اتهرني) أي زبرني . و (بنو أرفدة) بفتح الفاء . وكسرهما جنس من الحبش يرقصون

وعن عامر بن سعد رضي الله عنه . قال : دخلت على قرظة بن كعب وأبي مسعود الأنصاري في عرس فاذا جواري يغنين . فقلت : أنتما صاحبا رسول الله ﷺ من أهل بَدْر ، يفعل هذا عندهم ؟ فقالا : اجلس ان شئت فاستمع معنا وان شئت اذهب فقد رخص لنا في الألو عند العرس . أخرجه النسائي .

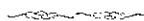
وعن محمد بن المنكدر . قال : بلغني أن الله تعالى يقول يوم القيامة : أين الذين كانوا ينزهون أسماءهم عن اللهو ومزامير الشيطان ؟ أدخلوهم في رياض المسك : ثم يقول الملائكة عليهم السلام : أسمعوهم حمدي ، واخبروهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون . أخرجه رزين

(١) اسمهما حمامة وزينب . ولم تكونا متبعتين (٢) وكان قبل الهجرة بست سنين

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : اذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء يعرف به فيقال : هذه غدره فلان . أخرجه الخمسة الا النسائي * وفي أخرى لمسلم عن الخدري : لكل غادر لواء عند استه ، يرفع له بقدر غدرته : ألا ولا غادر أعظم من أمير عامة



(الفضائل - الفرائض - الفتن)



~~~~~

﴿ الباب الاول في فضل جماعة من الأنبياء عليهم السلام ﴾

( ذکر ابراہیم علیہ السلام وولده )

عن أنس رضي الله عنه . قال : جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال :  
يا خير البرية . فقال ﷺ : ذاك ابراهيم خليل الله . أخرجه مسلم وأبو داود  
والترمذي . ( البرية ) الخلق

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ . ان الكريم  
ابن الكريم بن الكريم بن يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم .  
أخرجه البخاري

## ﴿ ذكر موسى عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : استتب رجل من المسلمين <sup>(١)</sup> ورجل من اليهود <sup>(٢)</sup> فقال المسلم : والذي اصطفى محمداً على العالمين . وقال اليهودي : والذي اصطفى موسى على العالمين . فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي فذهب اليهودي الى النبي ﷺ فأخبره فقال : لا تختبروني على موسى ، فان الناس يصعقون فأكون أول من يُفَيِّقُ فإذا موسى باطشٌ بجانب العرش ، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق ، أو كان فيمن استثنى الله تعالى ؟ . أخرجه الحنفية الا النسائي . قوله ( اصطفى ) أي اختار . و ( الصعقة ) الموت والغشى . و ( باطش ) أي أخذ بقائمة العرش . و ( أفاق ) المريض . والمغشي عليه اذا عاد الى صحته .

## ﴿ ذكر يونس عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما ينبغي لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى ، ونسبه الى أبيه . أخرجه الشيخان وأبو داود . ولم يذكر أبو داود ونسبه الى أبيه . قال بعضهم <sup>(٣)</sup> : هذه الالفاظ مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة رضي الله عنه فان يونس بن متى في هذا الحديث منسوب الى أمه دون أبيه . فبين الراوي بقوله ونسبه أي النبي ﷺ الى أبيه أي دون أمه لا كما فعلت أنا من نسبته الى أمه

(١) هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه

(٢) اسمه قنحاس بناء مكشورة وتون سا كنة

(٣) لعله يشير الى وهب بن منبه ، فان الحافظ بن حجر قال في الفتح : وأما قوله ( ونسبه الى أبيه ) ففيه إشارة الى الرد على من زعم أن متى اسم أمه ، وهو محكي عن وهب بن منبه في المبتدا . وذكره الطبري وتبعه ابن الاثير في الكامل . والذي في الصحيح أصح . وهذا يخالف ما رجحه هنا



## ﴿ ذكر داود عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنَ ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ أَنْ تُسْرَجَ فَيَقْرَأَهُ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ . وَكَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ

## ﴿ ذكر سليمان عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذَّئِبُ فَذَهَبَ بِأَبْنِ أَحَدَاهُمَا . فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا : أَمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ ، وَقَالَتِ الْآخَرَى : أَمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ ، فَتَجَا كَمَا إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى . فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَتَاهُ . فَقَالَ : ائْتُونِي بِالسَّكِينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا . فَقَالَتِ الصَّغْرَى : لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ . هُوَ ابْنُهَا ، فَقَضَى بِهِ لِلصَّغْرَى . أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ وَالنَّسَائِيُّ

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لَمَّا بَنَى سُلَيْمَانُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ سَأَلَ اللَّهَ خِلَالَ ثَلَاثَةِ : سَأَلَهُ 'حُكْمًا يَصَادَفُ حُكْمَهُ ، فَأَوْتِيَهُ وَسَأَلَهُ 'مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ ، فَأَوْتِيَهُ . وَسَأَلَهُ حِينَ فَرَّغَ مِنْ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَأْتِيَهُ أَحَدٌ ، لَا تَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ فِيهِ ، أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ . أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ . ( يَنْهَزُهُ ) أَيِ يَدْفَعُهُ وَيَحْرِكُهُ

## ﴿ ذكر أيوب عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ يَحْنِي فِي ثَوْبِهِ . فَنَادَاهُ رَبِّهِ : يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى ؟ قَالَ : بَلَى يَا رَبِّ ، وَلَكِنْ لَا غِنَى عَنِ بَرَكَتِكَ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ

## ﴿ ذكر عيسى عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما من بني آدم من مولود الا ينخسه الشيطان حين يولد ، فيستهل صارخا من نخسته اياه ، الا مريم وابنها . أخرجه الشيخان . ( الاستهلال ) صباح المولود عند الولادة و ( الصراخ ) الصباح والبكاء .

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أنا أولى الناس بابن مريم في الدنيا والآخرة ، ليس بيني وبينه نبي ، والانبياء إخوة أبناء علات ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد . أخرجه الشيخان وأبو داود . اذا كان الاخوة لاب واحد وأمهم شتى كانوا ( أبناء علات ) وضده أبناء أخفاف . واذا كانوا لاب واحد ولأم واحدة فهم أعيان

## ﴿ ذكر الخضر عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إنما سُمي بذلك لانه جلس على فروة بيضاء فاخضرت تحته . أخرجه البخاري والترمذي ( الفروة ) قطعة نبات مجتمعة يابسة

## ﴿ التخيير بين الانبياء عليهم السلام ﴾

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا تخيروا بين الانبياء . أخرجه أبو داود (١)

## ﴿ الباب الثاني في فضائل النبي ﷺ ومناقبه ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أنا أول الناس خروجا

(١) قال المنذري : وأخرجه البخاري ومسلم أنه منه

إذا بُعثوا . وأنا خطيبهم إذا وفدوا . وأنا مبشرهم إذا أيسوا . ولواء الحمد يومئذ بيدي ، وأنا أكرم ولد آدم على ربي ، ولا فخر . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إذا كان يوم القيامة كنت أنا إمام النبيين وخطيبهم ، وصاحب شفاعتهم غير فخر . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أعطيت خمساً لم يُعطهن أحد من الأنبياء قبلي ، كان كل نبي يبعث لامته خاصة ، وبعثت إلى الأحمر والأسود . وأُحلت لي الغنائم ، ولم تحل لأحد قبلي . وجعلت لي الأرض طيبةً وطهوراً ومسجداً ، فأثما رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان . ونصرت بالرعب على العدو بين يدي مسيرة شهر . وأعطيت الشفاعة . أخرجه الشيخان والنسائي . وزاد في رواية : بُعثت بجوامع الكلم

وعن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة . وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء . أخرجه مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما من نبي من الأنبياء إلا أعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر . وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله تعالى إليّ ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة . أخرجه الشيخان

وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : بعثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً ، حتى كنت من القرن الذي كنت منه . أخرجه البخاري  
وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مثلي ومثل الأنبياء قبلي كمثل

(١) وقال : هذا حديث حسن غريب (٢) وقال : حسن صحيح غريب

رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله إلا موضع لبننة من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة؟ فإنا تلك اللبنة. وأنا خاتم النبيين. أخرجه الشيخان.

وعن أنس رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: آتى باب الجنة يوم القيامة فاستفتح. فيقول الخازن: من أنت؟ فأقول: محمد. فيقول: بك أمرت أن لا أفتح لأحد من قبلك. أخرجه مسلم.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه. قال: صلى النبي ﷺ العشاء. ثم انصرف فأخذ بيدي حتى خرج إلى بطحاء مكة. فأجلسني وخطَّ عليَّ خطاً وقال: لا تبرح من خطك. فإنه سينتهي إليك رجال فلا تكلمهم. فإنهم إن يكلموك. ثم مضى حيث أراد. فبينما أنا جالس في خطي إذ أتاني رجال كلهم الزُّطُّ أشعارهم توارى أجسامهم، لا أرى عورة ولا أرى قشراً. وينتمون إليَّ لا يجاوزون الخطَّ ثم يصدرون إلى رسول الله ﷺ. حتى إذا كان من آخر الليل جاني رسول الله ﷺ وأنا جالس فدخل عليَّ خطي فتوسد فتخذي فرقد. وكان إذا رقد نفخ. فبينما أنا قاعد وهو متوسد فتخذي. إذ أتى رجال عليهم ثياب بيض، الله أعلم ما بهم من الجمال، فانتبهوا إليَّ، فجلس طائفة منهم عند رأسي وطائفة عند رجلي ثم قالوا بينهم ما رأينا عبداً قطُّ أوتي مثل ما أوتي هذا النبي. إن عينيه تنامان وقلبه يقظان. اضربوا له مثلاً. مثل مُشَيَّد بنى قصراً ثم جعل مائدة، ودعا الناس إلى طعامه وشرابه، فمن أجابه أكل من طعامه، وشرب من شرابه، ومن لم يجبه عاقبه. قال: ثم ارتفعوا، واستيقظ عليَّ. فقال: سمعت ما قال هؤلاء، وهل تدري من هم؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: هم الملائكة. قال: فتدري ما المثل الذي ضربوه؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال الرحمن بنى الجنة، ودعا عباده إليها. فمن أجابه دخل الجنة، ومن لم يجبه عاقبه. أخرجه

الترمذي وصححه . والمراد ( بالقشر ) الثياب . أي لا أرى عورة منكشفة منهم . ولا أرى عليهم ثيابا تغطي عوراتهم

وعن عبد الله بن هشام . قال : كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر رضي الله عنه . فقال عمر : يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا نفسي ، فقال ﷺ : لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك . فقال عمر رضي الله عنه : فانه الآن لأنت أحب إلي من نفسي . فقال ﷺ الآن يا عمر . أخرجه البخاري

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : والذي نفس محمد بيده لياتين على أحدكم يوم ولا يراني ، ثم لأن يراني أحب إليه من أهله وماله معهم . فأولوه على أنه ﷺ نعى نفسه إليهم وعرفهم بما يحدث بعده من ثمني لقائه عند فقدهم ما كانوا يشاهدون من بركاته صلوات الله عليه وسلامه . أخرجه الشيخان ، وهذا لفظ مسلم

وعنه رضي الله عنه . قال : قيل يا رسول الله متى وجبت لك النبوة ؟ قال . وأدم بين الروح والجسد . أخرجه الترمذي وصححه (١)

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما منكم من أحد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة . قالوا : وإياك يا رسول الله . قال : وإياي الا أن الله أعانني عليه فأسلم ، فلا يأمرني الا بخير . أخرجه مسلم . وقد تقدم في كتاب الغيرة من حديث عائشة بمعناه . ( القرين ) المصاحب وكل انسان فمه قرين من الملائكة يأمره بالخير ويحذره عليه

(١) وقال غريب لا نعرفه من حديث أبي هريرة الا من هذا الوجه . وفي هذا السند ثلاثة متكلم فيهم هم : الوليد بن شعاع بن الوليد البغدادي ، والوليد بن مسلم ، ويحيى بن أبي كثير

وقرين من الشياطين يأمره بضد ذلك ويحثه عليه

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما من مسلم يسلم على إلا رد الله تعالى على روعي حتى أورد عليه السلام . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> وعنه رضي الله عنه . قال : لما كان اليوم الذي دخل فيه النبي ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء ، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء ، وما نفضنا أيدينا من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : تلا رسول الله ﷺ « رَبِّ إِنِّهٖنَّ أَضْلَٰنَ كَثِيرَ ۖ آمَنَ النَّاسُ مِنْ تَبِعِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » وقوله « إِن تَعَدَّ بِهِمْ فَانْهَم عِبَادُكَ . وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » فرفع يديه وقال : اللهم أمتي أمني ، وبكى . فقال الله عز وجل : يا جبريل اذهب الى محمد ، وربك أعلم فأسأله ، ما يبكيه ؟ فأناه جبريل ، فسأله ، فأخبره بما قال ، وهو أعلم ، فقال الله تعالى : يا جبريل اذهب الى محمد فقل له : إنه سنرضيك في أمتك ولا نسوئك . أخرجه مسلم



(١) في إسناده يزيد بن عبد الله من أبي هريرة وفي سماعه منه نظر وقال المنذرى أبو صخر حميد بن زياد وهو من رواة وقد أخرج له مسلم في صحيحه وقد أنكر عليه شيء من حديثه وضعفه يحيى بن معين مرة وثقة أخرى له . وليس المراد أن ترد روحه فيحيى كحياة الدنيا أو على ذلك يتكرر الموت والحياة كلما سلم عليه وإنما ذلك أمر خارج عن حد عقلنا نسلم به إذا صح الحديث والله أعلم

(٢) وقال صحيح غريب

﴿الباب الثالث في فضائل الصحابة رضي الله عنهم ومناقبهم﴾

وفيه خمسة فصول

﴿الفصل الأول في ذكر فضائلهم على الاجمال﴾

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم . قال عمران رضي الله عنه : فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة . ثم ان بعدهم قوما يشهدون ولا يُستشهدون ، ويخونون ولا يُؤتمنون وينذرون ولا يوفون ، ويظهر فيهم السمَن \* زاد في رواية : ويحلفون ولا يستحلفون . أخرجه الخمسة \* وزاد في رواية للشيوخين والترمذي ، عن ابن مسعود : تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته . ( القرن ) العصر وهي الامة في كل عصر من الأعصار كما انقضى عصر سمي أهله قرناً سواء طال أو قصر . وأراد بقوله ( قرني ) أصحابه ﷺ . وقوله ( ويظهر فيهم السمَن ) يحتمل أنه أراد أنهم يحبون التوسع في الماء كل والمشارب وهي أسباب السمَن . وقيل : المعنى أنهم يحبون الاستكثار من الأموال ويدعون ما ليس لهم من الشرف ويفخرون بما ليس معهم من الخير ، كأنه استعار السمَن في الأحوال عن السمَن في الابدان

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تمس النار مسلماً رأيي أو رأيي من رأيي . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحداً أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه . أخرجه مسلم

(١) وقال حسن قريب لانهرفه الا من حديث موسى بن ابراهيم الانصاري

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال : صلينا المغرب مع رسول الله ﷺ فقلنا : لو جلسنا حتى نصلي معه العشاء ؟ فجلسنا . فخرج علينا . فقال : ما زلتم ها هنا ؟ قلنا نعم . قال : أحسنتم . ثم رفع رأسه الى السماء ، وكان كثيراً ما يرفع رأسه الى السماء . فقال : النجوم أمانةٌ للسماء . فاذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد . وأنا أمانةٌ لأصحابي . فاذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون . وأصحابي أمانةٌ لأمتي . فاذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون . أخرجه مسلم . ( الأمانة ) جمع أمين وهو الحافظ

وعن بريدة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما من أحد يموت من أصحابي بأرض الا بعث لهم نوراً وقائداً يوم القيامة . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> وعن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : سألت ربي عز وجل عن اختلاف أصحابي من بعدي ؟ فأوحى اليّ : يا محمد ان أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء . بعضها أقوى من بعض ولكلّ نور . فمن أخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى . قال وقال رسول الله ﷺ : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم . أخرجه رزين

﴿ الفصل الثاني في تفصيل فضائلهم ومناقضهم ، وفيه فرعان ﴾

﴿ الفرع الاول فيما اشترك فيه جماعة منهم ﴾

عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة وعلي في الجنة ، وطلحة في الجنة ، والزبير في الجنة ، وسعد بن مالك في الجنة ، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة ، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة ، وسكت عن العاشر . فقالوا : من العاشر ؟ فقال : سعيد بن زيد ، يعني نفسه . ثم قال : والله المشهد رجل منهم مع رسول

(١) وقاله غريب . وفي اسناده عثمان بن ناجية وعبد الله بن مسلم بن طيبة لا يمتنع بحديثه



الله ﷺ تَغَيَّرَ فِيهِ وَجْهُهُ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ عَمْرَهُ وَلَوْ عَمَّرَ عَمْرَ نُوحٍ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ <sup>(١)</sup> وَهَذَا لَفْظُهُ وَالتِّرْمِذِيُّ

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى عُمَرُ ، وَأَشَدُّهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ ، وَأَقْضَاهُمْ عَلَى ، وَأَعْلَمُهُم بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَقْرَوَهُمْ أَبِي ابْنِ كَعْبٍ . وَلِسَكَلِ أُمَّةٍ أُمَيْنٌ ، وَأُمَيْنُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، وَمَا أَظَلَّتْ الْخُضْرَاءُ . وَلَا أَقَلَّتِ الْغُبَرَاءُ أَصْدَقُ لَهْجَةٍ مِنْ أَبِي ذَرٍّ أَشْبَهَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَرَعِهِ . فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْعَرَفَ ذَلِكَ لَهُ؟ قَالَ : نَعَمْ فَأَعْرِفُوهُ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ . أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ <sup>(٢)</sup> . ( الْخُضْرَاءُ ) السَّمَاءُ . وَ ( أَظَلَّتْ ) تَغَطَّتْهَا لَمَّا تَحْتَهَا . وَ ( الْغُبَرَاءُ ) الْأَرْضُ . وَ ( أَقَلَّتْ ) حَمَلَهَا لَمَّا فَوْقَهَا . وَ ( الْهَيْجَةُ ) اللَّسَانُ وَالنُّطْقُ

وَعَنْ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنِي لَا أُدْرِي مَا قَدَرُ بَقَائِي فِيكُمْ فَاقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي ، وَأَشَارُوا إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عُمَارٍ . وَمَا حَدَّثَكُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ فَصَدَّقُوهُ . أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ <sup>(٣)</sup> . ( الْهَدْيُ ) السَّمْتُ وَالطَّرِيقَةُ وَالسَّبِيلَةُ

وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرَى اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ كَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ نِيِطَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَنِيِطَ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ ، وَنِيِطَ عُثْمَانُ بِعُمَرَ ، قَالَ جَابِرٌ : فَلَمَّا قُنْنَا مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قُلْنَا : أَمَّا الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَمَّا تَنْوِطُ بَعْضُهُمْ بَعْضَ فَبِهِمْ وَلَاةُ الْأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ <sup>(٤)</sup> . ( قَوْلُهُ نِيِطَ ) أَيُ عُلِقَ بِهِ وَضُمَ إِلَيْهِ

وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ

(١) وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا (٢) وَقَالَ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ

(٣) وَقَالَ حَسَنٌ (٤) وَهُوَ مَنْقُطٌ لِأَنَّ الزَّهْرِيَّ لَمْ يُسَمِّمْ مِنْ جَابِرٍ

فاذا أنا بالمريض،<sup>(١)</sup> امرأة أبي طلحة رضى الله عنهما . وسمعت خشخشة . فقلت : من هذا ؟ قالوا بلال . ورأيت قصرأ بفنائنه جارية . فقلت : لمن هذا ؟ قالوا : لعمر بن الخطاب . فأردت أن أدخله فأنظر اليه ، فذكرت غيرتك ، فوليت مدبراً . فبكى عمر وقال : أعليك أغار يا رسول الله . أخرجه الشيخان ( الخشخشة ) صوت السلاح

وعن بريدة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يا بلال بم سيقتهنى الى الجنة ؟ فما دخلت الجنة قط الا سمعت خشخشتك أمامى ، دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك أمامى ، فأنتيت على قصر مربع مشرف من ذهب . فقلت : لمن هذا القصر ؟ فقالوا لرجل من العرب . فقلت : أنا عربي ، لمن هذا القصر ؟ قالوا لرجل من قريش . فقلت أنا من قريش ، لمن هذا القصر ؟ قالوا لرجل من أمة محمد ﷺ . فقلت أنا محمد ، لمن هذا القصر ؟ قالوا : لعمر بن الخطاب رضى الله عنه . فقال يا رسول الله : ما أذنت قط الا وصليت ركعتين . وما أحدثت قط الا توضأت عنده . ورأيت أن الله عليّ ركعتين . فقال رسول الله ﷺ : بهما . أخرجه الترمذي وصححه<sup>(٢)</sup>

وعن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال سألت رسول الله ﷺ : أي الناس أحب اليك ؟ قال : عائشة . قلت ومن الرجال ؟ قال : أبوها . قلت : ثم من ؟ قال : عمر ، فعدّ رجالاً . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أسامة بن زيد رضى الله عنه قال : كنت جالساً عند النبي ﷺ اذ جاء عليّ والعباس يستأذنان . فقال أتدرى ما جاء بهما ؟ قلت : لا قال لىكني أدري ، ائذن لهما . فدخلوا . فقالا : يا رسول الله ، جئنا نسألك ، أى أهلِكَ

(١) هي أم سليم بنت ملحان والدة أنس بن مالك رضى الله عنهما

(٢) وأخرج البخاري ومسلم منه الركعتين بعد الطهور

أحب إليك؟ قال فاطمة بنت محمد . قال ما جئناك نسألك عن أهلك . قال : أحب أهلي الي من أنعم الله عليه وأنعمت عليه ، يعني أسامة بن زيد رضي الله عنهما قالوا : ثم من ؟ قال ثم علي بن أبي طالب . فقال العباس رضي الله عنه : يا رسول الله ، جعلت عمك آخرهم ؟ فقال : ان علياً سبقك بالهجرة . أخرجه الترمذي (١)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كنا نفاضل بين الناس زمان رسول الله ﷺ فنقول : أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ، ولا ينكر ذلك علينا . أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما عند رسول الله ﷺ في ليلة مظلمة فخرجنا من عنده فاذا بنورين بين أيديهما . فلما اقترقا صار مع كل واحد منهما نور . أخرجه البخاري ﴿الفرع الثاني في ذكر فضائلهم على الانفراد ، وهو قسمان﴾

﴿القسم الأول في الرجال﴾

﴿أبو بكر الصديق رضي الله عنه﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : دخل أبو بكر على رسول الله ﷺ فقال له ﷺ : أبشر فأنت عتيق الله من النار . قالت : فمن يومئذ سميت عتيقا . أخرجه الترمذي (٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أتاني جبريل فأخذ بيدي فأراني باب الجنة الذي تدخل منه أمتي . فقال أبو بكر رضي الله عنه

(١) وقال حسن . وفي إسناده عمر بن أبي سلمة . قال ابن سعد وابن خزيمة وأبو حاتم : لا

يحتاج بحديثه .

(٢) وقال هذا حديث قريب

يا رسول الله : وددت اني كنت معك حتى أنظر اليه . فقال : أما انك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمي . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup>

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما لأحدٍ عندنا يدٌ الا وقد كافيناه بها ما خلا أبا بكر ، فإن له عندنا يدًا يكافيه الله تعالى بها يوم القيامة . وما نفعني مال أحدٍ قط ما نفعني مال أبي بكر . وما عرضت الاسلام على أحد الا كانت له كِبَوة الا أبا بكر ، فانه لم يتلعم . ولو كنت متخذاً خليلاً لا تأخذت أبا بكر خليلاً . ألا وان صاحبكم خليل الله تعالى . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup> . يقال ( كبا الفرس ) اذا خرب لوجهه . والمراد أن الصديق رضى الله عنه لم يتردد في تصديقه ﷺ . و ( اتلعم ) التردد في القول والفعل والتتعمع فيه . وقوله ( ولو كنت متخذاً خليلاً الى آخره ) حاصله ان الخلّة تلزم فضل مراعاة للخليل وقيام بحقه واشتغال القلب بأمره ، فأخبر ﷺ انه ليس عنده فضل مع خلة الحق . للخلق لا اشتغال قلبه بمحبة ربه فلا يحتمل ميلاً الى غيره

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال : خطب رسول الله ﷺ الناس فقال : ان الله تعالى خيرٌ عبداً بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عنده . فبكى أبو بكر فمعجبنا لبكائه أن يخبر ﷺ عن عبدٍ خير . فكان ﷺ هو الخير ، وكان أبو بكر هو أعلمنا . فقال رسول الله ﷺ : ان من آمن الناس علي في صحبته وماله أبا بكر . ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لا تأخذت أبا بكر خليلاً . ولكن أخوة الاسلام ومودته . لا يبقين في المسجد بابٌ الا سدُّ الا باب أبي بكر . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي الدرداء رضى الله عنه . قال : كنت جالساً عند النبي ﷺ اذ

(١) في اسناده أبو خالد الدالاني وثقه أبو حاتم وقال ابن معين لا بأس به . وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به اذا وافق الثقات فكيف اذا انفرد عنهم بالمعضلات

(٢) وقال حسن غريب من هذا الوجه

أقبل أبو بكر رضي الله عنه آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبتيه . فقال  
 ﷺ أما صاحبكم فقد غامر . وسلم ، وقال : انه كان يبنى وبين ابن الخطّاب  
 شيء ، فأمرعت اليه ثم ندمت ، فسأله أن يغفر لي فأبى عليّ ، فأقبلت اليك .  
 فقال : يغفر الله لك يا أبا بكر ، ثلاثاً . ثم ان عمر ندم ، فأتى منزل أبي بكر رضي  
 الله عنه . فقال : أئتمّ أبو بكر ؟ فقالوا : لا . فأتى الى النبي ﷺ فسلم فجمل وجه  
 النبي ﷺ يتمعر حتى أشفق أبو بكر رضي الله عنه . فجلسا على ركبتيه وقال (١)  
 يا رسول الله أنا كنت أظلم . فقال النبي ﷺ : ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت  
 وقال أبو بكر : صدق وواساني بنفسه وماله ، فهل أئتم تاركون لي صاحبي ،  
 مرتين أو ثلاثاً . قال : فما أودى بعدها . أخرجه البخاري . ( غامر ) أى  
 خاصم . و ( يتمعر ) تغير اللون من الغضب

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : لما اشتد بالنبي ﷺ المرض قيل  
 له في الصلاة . فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس . فقالت عائشة رضي الله عنها  
 ان أبا بكر رجل رقيق القلب ، وانه اذا قام في مقامك لا يكاد يسمع الناس  
 من البكاء ، فلو أمرت عمر . فقال : مروا أبا بكر فليصل ، فعادته . فقال :  
 مروه فليصل ، فانك صواحب يوسف . أخرجه البخاري . وأراد بقوله  
 ( انكن صواحب يوسف ) امرأة العزيز والنساء اللاتي قطعن أيديهن ، أي  
 انكن تحسن للرجل مالا يجوز وتغلبن على رأيه

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان أبو بكر يصلي لهم في وجع النبي  
 ﷺ الذي مات فيه . فلما كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة فكشف  
 ﷺ ستر الحجرة ، ينظر اليها وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف . ثم تبسم  
 يضحك فبه منا أن نفتن من الفرح برؤية النبي ﷺ . فنكص أبو بكر على

(١) أي أبو بكر رضي الله عنه

عقبه ليصل الصف ، وظن أن رسول الله ﷺ خارج إلى الصلاة . فأشار إلينا النبي ﷺ أن آموا صلاتكم ، وأرخى الستر ، فتوفي من يومه . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن عروة . قال : سألت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما . عن أشد ما صنع المشركون برسول الله ﷺ . قال : رأيت عقبة بن أبي معيط جاء إلى النبي ﷺ وهو يصلي ، فوضع رداءه في عنقه ، فخنقه خنقاً شديداً . فجاء أبو بكر رضي الله عنه حتى دفعه عنه . ثم قال : أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله ، وقد جاءكم بالبينات من ربكم ؟ أخرجه البخاري

وعن سفیان <sup>(١)</sup> . قال : من زعم أن علياً كان أحق بالامامة من أبي بكر وعمر فقد خطأ أباً بكر وعمر والمهاجرين والانصار ، وما أراه يرتفع له مع هذا عمل إلى السماء . أخرجه أبو داود

﴿ ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال قال عمر رضي الله عنه ، لأبي بكر رضي الله عنه : ياخير الناس بعد محمد رسول الله ﷺ . فقال أبو بكر : أما اذ قلت ذلك . فلقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما ضلعت الشمس ولا غربت على رجل خير من عمر . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : اللهم أعز الاسلام بأحب الرجلين إليك ، بأبي جهل ، أو بعمر بن الخطاب . فكان أحبهما إليه عمر . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الله تعالى جعل الحق

(١) هو الزوري كما ذكره المزي في الاطراف

(٢) وقال هذا حديث غريب وليس أشداه بذلك

(٣) وقال حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر

على لسان عمر وقلبه . وقال ابن عمر : ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه . وقال فيه عمر : لا نزل القرآن فيه على نحو ما قال عمر رضي الله عنه . أخرجه الترمذي وصححه (١)

وعن سالم عن أبيه رضي الله عنه . قال : ما سمعت عمر رضي الله عنه يقول شيئا قط أني لأظنه كذا إلا كان كما يظن . بينما عمر جالس إذ مر به رجل جميل (٢) . فقال عمر : لقد أخطأ ظني أو إن هذا على دينه في الجاهلية ، أو لقد كان كاهنهم ، عليّ الرجل . فدعي له . فقال له عمر : لقد أخطأ ظني أو إنك لعل دينك في الجاهلية ، أو لقد كنت كاهنهم في الجاهلية . فقال : ما ريت كال يوم استقبل به رجل مسلم . فقال : اني أعزم عليك إلا ما أخبرني . قال : كنت كاهنهم في الجاهلية . قال : فما أعجب ما جاءك به جنيّتك ؟ قال : بينما أنا يوما في السوق إذ جاءني أعرف فيها الفزاع . فقالت :

ألم تر الجنّ وإبلاسها      ويأسها من بعد انكاسها (٣)  
ولحوقها بالفلاص وأحلاسها

قال عمر : صدق . بينما أنا نائم عند آلهتهم إذ جاء رجل (٤) بهجل فذبحه فصرخ به صارخ ، لم أسمع صارخا قط أشد صوتا منه يقول يا جليح (٥) . أمر نجيج . رجل فصيح . يقول لا إله إلا أنت . فوثب القوم فقلت : لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا . ثم نادى : يا جليح ، أمر نجيج . رجل فصيح . يقول لا إله إلا الله . فقامت . فمأشيتنا أن قيل هذا نبي . أخرجه البخاري وعن عمر رضي الله عنه . قال : وافقت ربي في ثلاث ، قلت : يا رسول الله

(١) وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه

(٢) هو سواد (بفتح السين وبفتح الواو) ابن قارب الدوسي

(٣) الإبلان اليأس ضد الرجاء والانكاس الانقلاب أي يثبت من استراق السمع

فانقلبت من الاستراق (٤) يقال له ابن عيسى

(٥) هو الوقع المكاتب بالمدواة . وفي معظم الروايات (يا آل ذريج)

لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلًى؟ فنزل . « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلًى » .  
وقلت يا رسول الله : يدخل عليك البر والفاجر ، فلو أمرت أمهات المؤمنين  
باحتجابهن؟ فنزلت آية الحجاب . واجتمع نساء النبي ﷺ في الغبرة . فقلت :  
عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن . فنزلت كذلك . أخرجه  
الشيخان \* وزاد في رواية : وفي أسارى بدر

❦ وهذه أحاديث مشتركة بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ❦  
عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : بينما راع يرعى  
في غنمه إذ عدا الذئب فأخذ منها شاة ، فطلمها حتى استنفذها منه . فالتفت إليه  
الذئب . وقال : من لها يوم السبع ، يوم لا راعي لها غيري ؟ فقال الناس : سبحان  
الله الذئب يتكلم ؟ فقال ﷺ : فاني أؤمن به وأبو بكر وعمر وما نم أبو بكر  
وعمر . أخرجه الشيخان والترمذي \* وعند مسلم <sup>(١)</sup> . قال قال رسول الله ﷺ :  
بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها . فالتفت إليه . فقالت : اني لم أخلق لهذا  
والسكني خلقت للحرث . فقال الناس : سبحان الله ! تعجباً ، وفزعاً . بقرة  
تتكلم . فقال : اني أؤمن به وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما . قوله ( من لها  
يوم السبع ) أي من لها يوم الفزع وعند الفتن حين يتركها الناس هملاً لا راعي  
لها نهية للذئب والسباع . فيجعل السبع لها راعياً لكونه منفرداً بها  
وعن الحذري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان أهـل  
الدرجات العلى يراهم من تحتهم كما ترون النجم الطالع في أفق السماء . وان أبا بكر  
وعمر منهم وأنعماً . أخرجه أبو داود والترمذي . قوله ( وأنعماً ) . أي زاداً في  
الامر وتناهيها فيه الى غاية

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ لابي بكر وعمر : هذان

(١) وهو أيضاً في البغاري



سيداً كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ، الا النبيين والمرسلين :  
أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن حذيفة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اقتدوا بالذين من بعدي ، أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . أخرجه الترمذي  
وعن محمد بن الحنفية قال : قلت لأبي رضي الله عنه : يا أبا، أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ ؟ قال أبو بكر . قلت : ثم من ؟ قال عمر ، وخشيت أن أقول ثم من ؟ فيقول عثمان . فقلت : ثم أنت ؟ قال : ما أنا الا رجل من المسلمين . أخرجه البخاري وأبو داود

### ✽ ذكر عثمان رضي الله عنه ✽

عن عائشة رضي الله عنها قالت : استأذن أبو بكر رضي الله عنه على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على فراشه لابس مِرْطَبي فأذن له وهو على حاله . ففُضي اليه حاجته . ثم انصرف . ثم استأذن عمر . فأذن له . وهو تلك الحالة . ففُضي اليه حاجته . ثم انصرف . ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله ﷺ ، وأصلح عليه ثيابه ، وقال : اجعني عليك ثيابك . فأذن له ففُضي اليه حاجته . ثم انصرف . قالت فقلت : يا رسول الله ، لم أركَ فزعت لأبي بكر وعمر كما فزعت لعثمان ؟ فقال : يا عائشة ان عثمان رجل حي ، وأنا خشيت ان أذنت له وأنا على تلك الحالة أن لا يبلغ الي في حاجته . أخرجه مسلم \* وفي رواية : ألا أستحي ممن تستحي منه الملائكة

(١) وقال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه . وفي استاده الحسن بن الصباح . قال النسائي : ليس بالقوى . وقال مرة صالح . ووثقه الامام أحمد . وفيه أيضاً محمد بن كثير ضمه أبو داود واحمد . وقال البخاري ابن الحديث جداً

وعن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب قال جاء رجل من أهل مصر <sup>(١)</sup> يريد الحج فرأى قوماً جلوساً فقال : من هؤلاء ؟ قالوا : قریش . قال : فمن الشيخ فيهم ؟ قالوا : عبد الله بن عمر . فقال : يا ابن عمر ، اني سألتك عن شيء فحدثني عنه ، هل تعلم ان عثمان فرَّ يوم أحد ؟ قال : نعم . فقال : هل تعلم انه تغيب عن بدر ولم يشهد ؟ قال : نعم . قال الرجل : هل تعلم انه تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشدها ؟ قال : نعم . فقال الرجل : الله أكبر ، ثم ولَّى . فقال ابن عمر : فتعال أبيت لك . أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه وغفر له . قال الله تعالى : « ولقد عفا الله عنهم » وأما تغيبه عن بدر ، فانه كان تحته رُقِيَّة بنت رسول الله ﷺ ، وكانت مريضة فقال له النبي ﷺ : أقم معها . ولك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه . وأما تغيبه عن بيعة الرضوان ، فلو كان أحد يظن مكة أعز من عثمان لبعثه مكانه . فبعث ﷺ عثمان رضي الله عنه الى مكة وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان . فقال ﷺ بيده اليمنى على اليسرى وقال : هذه لعثمان ، وكانت يسرى رسول الله ﷺ لعثمان خيراً من أيمانهم لهم . ثم قال ابن عمر رضي الله عنهما للرجل : اذهب بها الآن معك . أخرجه البخاري والترمذي

وعن عبد الرحمن بن سمرّة رضي الله عنه قال : جاء عثمان رضي الله عنه الى النبي ﷺ بألف دينار حين جهّز جيش العُسرة ، فنثرها في حجره فجعل ﷺ يقلبها في حجره ويقول : ماضراً عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وقال عبد الرحمن بن خباب رضي الله عنه : شهدت رسول الله ﷺ

(١) يقرب ان يكون اسمه العلاء بن عرار (٢) وقال الترمذي : هذا حديث حسن

غريب من هذا الوجه

وهو يحُثُّ على تجهيز جيش العسرة فقام عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال :  
 يا رسول الله عليّ مائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله . ثم حَضَّ على  
 الجيش . فقام عثمان ، فقال : يا رسول الله ، على مائتنا بعير بأحلاسها وأقتابها في  
 سبيل الله . ثم حَضَّ على الجيش . فقام عثمان بن عفان ، فقال : يا رسول الله عليّ  
 ثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله . قال : فأنا رأيت رسول الله ﷺ  
 ينزل عن المنبر ، وهو يقول : ما على عثمان ما عمل بعد هذه ، ما على عثمان  
 ما عمل بعد هذه . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

﴿ ذكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه ﴾

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال بُعث رسول الله ﷺ يوم الاثنين  
 وصلى علي رضي الله عنه يوم الثلاثاء . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>  
 وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه  
 فجاءه علي رضي الله عنه فقال : أخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين أحد .  
 فقال رسول الله ﷺ : أنت أخى في الدنيا والآخرة . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>  
 وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من كنت  
 مولاه فعليّ مولاه . أخرجه الترمذي <sup>(٤)</sup>

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : خلف النبي ﷺ علياً  
 رضي الله عنه في غزوة تبوك . فقال يا رسول الله : تخلفني في النساء والصبيان ؟  
 فقال : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى ، إلا أنه لانيي بعدي .  
 أخرجه الشيخان والترمذي \* وفي رواية لمسلم والترمذي ، قال علي رضي الله عنه يوم خيبر :

(١) وقال هذا حديث غريب من هذا الوجه (٢) وقال هذا حديث غريب لا نعرفه  
 إلا من حديث مسلم الاور . قال عمرو بن علي : منكر الحديث . وضعفه البخاري وأبو داود  
 والنسائي وابن ميمون وأبو حاتم (٣) وقال حسن غريب . وفي اسناده حكيم بن جبير  
 ضعفه شعبة والنسائي . وقال الدارقطني : متروك (٤) وقال حسن غريب . وفي اسناده  
 محمد بن جعفر المدائني قال أبو حاتم لا ينجح به

أعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله . قال فتناول الناس لها . فقال ادعوا لي علياً رضي الله عنه . فأتى به أرمم . فبصق في عينيه ، ودفع اليه الراية ، ففتح الله عليه . قال : ولما نزلت هذه الآية : « تَعَالَا خُدْعُ أبنَاءنا وأبنائكم » دعا صلى الله عليه وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً رضي الله عنهم . فقال : اللهم هؤلاء أهلي . ( الرمد ) مرض في العين

وعن زرّ بن حبّيش قال : سمعت علياً رضي الله عنه يقول : والذي فلق الحبة وبرأ النسمة انه لعهد النبي الأُمّي اليّ أن لا يحبّني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق . أخرجه مسلم والترمذي والنسائي . ( الحبة ) بفتح الحاء الحفظة والشعير ونحوهما وبكسرهما البزورات . و ( فلقها ) شقها للنبات . و ( النسمة ) كل شيء فيه روح . و ( برؤها ) خلقها

وعن جابر رضي الله عنه قال : دعا رسول الله ﷺ علياً يوم الطائف فانتجاه . فقال الناس : لقد أطل نجواه مع ابن عمه . فقال : ما انتجيته ، ولكن الله تعالى انتجاه . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> وقال معنى قوله . ( ولكن الله انتجاه ) أي أمرني ان أتجى معه

وعن أنس رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ ببراءة مع أبي بكر رضي الله عنه . ثم دعاه فقال : لا ينبغي لأحد ان يبلغ هذا الا رجل من أهلي فدعا علياً رضي الله عنه فأعطاه إياه . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

﴿ ذكر طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه ﴾

عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من سرّه ان ينظر إلى شهيد يمشى على وجه الارض ، فليُنظر الى طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه .

(١) وقال حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث الاجلج . اه قال أبو حاتم ليس . بقوى . وقال النسائي ضيف له رأي سوء : وقال الجوزجاني مفتر . وقال ابن عدي شيعي صدوق .  
(٢) وقال حديث حسن قريب من حديث أنس

أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن قيس بن أبي حازم رضي الله عنه . قال : رأيت يد طلحة رضي الله عنه شلاء ، وقي بهار رسول الله ﷺ يوم أحد . أخرجه البخاري . ( الشال )  
فساد اليد لمرض أو قطع

﴿ ذكر الزبير بن العوام رضي الله عنه ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان لكل نبي حوارياً وان حوارى الزبير بن العوام رضي الله عنه . أخرجه الشيخان والترمذي .  
( الحوارى ) خالصة الانسان وصفه المختص به . وقيل الناصر

﴿ ذكر سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ﴾

عن علي رضي الله عنه . قال : ماسعت رسول الله ﷺ يندى أحدا غير سعد رضي الله عنه . سمعته يوم أحد يقول : ارم ياسعد ، فذاك أبي وأمي  
أخرجه الشيخان والترمذي

﴿ ذكر سعيد بن زيد رضي الله عنه ﴾

عن قيس بن أبي حازم . قال : سمعت سعيد بن زيد رضي الله عنه يقول :  
والله لقد رأيتني ، وإن عمر لموثقي على الاسلام أنا وأخته <sup>(٢)</sup> قبل ان يسلم عمر ،  
ولو أن أحدا انقضَّ للذي صنعتم بعثمان لكان محقوقاً أن ينقضَّ . أخرجه  
البخاري

﴿ ذكر عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ للنسائه : ان

(١) وقال غريب لانعرفه الا من حديث الصلت بن دينار وقد تكلم فيه بعض أهل  
العلم وضعفوه . اه وتكلموا في صالحه بن موسى الراوي عن الصلت قال الجوزجاني ضعيف  
(٢) وهى قاطمة بنت الخطاب

أمركن لما يُهَمِّي من بعدي ، وليس يصبر عليكن الا الصابرون الصديقون .  
ثم قالت لابي سلمة بن عبد الرحمن : سقى الله أباك من سلسبيل الجنة ، وكان  
ابن عوف قد تصدق على امهات المؤمنين بارض بيعت باربعين الفا <sup>(١)</sup> . وقال  
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : أوصى عبد الرحمن بمديقة لامهات المؤمنين  
بيعت باربعاثة الف <sup>(٢)</sup> . أخرجه الترمذي وصححه (السلسبيل) اسم عين  
في الجنة

﴿ ذكر أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لكل أمة أمين ،  
وان أميننا أيتها الامة أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه \* وفي رواية لمسلم :  
ان أهل اليمن قدموا على رسول الله ﷺ . فقالوا : ابعث معنا رجلا يعلمنا السنة  
والاسلام . فأخذ بيد أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه . وقال : هذا أمين  
هذه الامة . أخرجه الشيخان والترمذي

﴿ ذكر العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ﴾

عن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من آذى عمي فقد  
آذاني ، وانما عم الرجل صنو أبيه . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup> (الصنو) المثل .  
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ للعباس : يا عم  
إذا كان غداة الاثنين فأتني أنت وولدك ، حتى أدعو لكم بدعوة ينفعلك الله  
بها وولدك . قال : فعدا وغدونا معه فالبسنا كساء . ثم قال : اللهم اغفر للعباس  
وولده مغفرة ظاهرة وباطنة لاتفسد ذنبا . اللهم احفظه في ولده . أخرجه

(١) وقال الترمذي حسن صحيح غريب

(٢) وقال الترمذي حسن قريب

(٣) وقال حسن . اهوني اسناده يزيد بن أبي زياد الهاشمي كان من أئمة الشيعة قال الذهبي .

صديق سيء الحفظ

الترمذي <sup>(١)</sup> \* وزاد رزين في رواية : واجعل الخلافة باقية في عقبه <sup>(٢)</sup>  
 وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : تخرج من  
 خراسان رايات سود لا يردها شيء حتى تنصب بابلية . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>  
 ﴿ ذكر جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : رأيت جعفرا  
 يطير في الجنة مع الملائكة . أخرجه الترمذي <sup>(٤)</sup>  
 وعنه رضي الله عنه . قال : كنت ألصق بطي بالحصباء من الجوع وان  
 كنت لأستقرى الرجل الآية ، وأنا أعلمها كي ينقلب بي فيطعمني ، وكان  
 أخير الناس للساكن جعفر بن أبي طالب ، كان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في  
 بيته ، حتى ان كان ليخرج إلينا العُكَّة التي ليس فيها شيء فيشقها فنلحق  
 ما فيها . أخرجه البخاري والترمذي . ( العُكَّة ) ظرف السمن . و ( اللق ) أخذ  
 الطعام بالأصابع وحسها ، وذلك لقلة الشيء .

وعن البراء رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ لجعفر بن أبي  
 طالب : أشبهت خلقي وخلقي . أخرجه الشيخان  
 ﴿ ذكر الحسن والحسين رضي الله عنهما ﴾

عن البراء رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله ﷺ ، والحسن علي  
 عاتقه ، يقول : اللهم اني أحبه فاحبه . أخرجه الشيخان والترمذي \* وفي رواية

(١) وقال غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه

(٢) أحاديث كوف الخلافة في بني العباس وما يتعلق بها لا يصح منها شيء

(٣) في سنده رشدين بن سعد قال ابن معين ليس بشيء . وقال أبو زرعة ضيف .  
 وقال الجوزجاني عنده منكرو كثيرة . وقال الذهبي كان صالحا هابدا سيء الحفظ غير معتمد .  
 وقال الترمذي حديث غريب

(٤) وقال غريب من حديث أبي هريرة لا نعرفه الا من حديث عبد الله بن جعفر والد  
 علي بن المديني ضعفه يحيى بن معين وقال أبو حاتم منكر الحديث جداً وقال ابنه علي : أبي ضيف

للترمذي : ان النبي ﷺ أبصر حسنا وحسنا . فقال : اللهم اني أحبهما فأحبهما  
وعن عقبه بن الحارث رضي الله عنه . قال : صلى أبو بكر رضي الله عنه  
صلاة العصر ثم خرج يمشي ومعه عليٌّ ، فرأى الحسن يلعب مع الصبيان ، فحمله  
على عاتقه . وقال : بأبي ، شبيه بالنبي ليس شبيها بعلي ، وعلي رضي الله عنه  
يضحك . أخرجه البخاري

وعن أنس رضي الله عنه . قال : سئل النبي ﷺ ، أي أهل بيتك أحب  
إليك ؟ . قال : الحسن والحسين ، وكان يقول لعاطمة : ادعى لي ابني فيشتمهما  
ويضمهما اليه رضي الله عنهما . أخرجه الترمذي (١)

وعن يعلى بن مرة . قال قال رسول الله ﷺ : حسين مني وأنا من حسين  
أحب الله تعالى من أحب حسيناً . حسين سبط من الأسباط . أخرجه  
الترمذي (٢) . « السبط » ولد الولد . وأسباط بني إسرائيل أولاد يعقوب وهم  
فيهم كلقبائل في العرب ، وقد جعل النبي ﷺ : حسيناً واحداً من أولاد  
الأنبياء

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الحسن والحسين  
سيد شباب أهل الجنة . أخرجه الترمذي وصححه

وعن عبد الله بن شداد عن أبيه رضي الله عنه . قال : خرج علينا رسول  
الله ﷺ في إحدى صلاتي العشاء ، وهو حامل حسناً أو حسيناً ، فتقدم النبي  
ﷺ فوضعه ثم كبر للصلاة فسجد بين ظهراني صلاته سجدة أطالها . قال أبي  
فرفعت رأسي فإذا الصبي على ظهر رسول الله ﷺ وهو ساجد . فرجعت الى  
سجودي . فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة . قيل يا رسول الله : انك سجدت

(١) وقال غريب من حديث أنس

(٢) في استناده اسماعيل بن عياش له . مناكير من أهل الحجاز والعراق وفيه أيضاً بعداته

ابن عثمان بن خثيم أحاديثه ليست بالقوية . وفيه سعيد بن أبي راشد منكاه فيه



بين ظهراني صلاتك سجدة أظلمها حتى ظننا انه قد حدث أمرٌ أو أنه يوحي اليك . قال : كل ذلك لم يكن ، ولكن ابني ارتحلني ، فكرهت ان أعجله حتى يقضي حاجته . أخرجه النسائي

وعن سلمى امرأة من الانصار . قالت : دخلت على أم سلمة رضي الله عنها وهي تبكي . فقلت : ما يبكيك ؟ قالت : رأيت الآن رسول الله ﷺ في المنام وعلى رأسه وحيته التراب . فقلت : مالك يا رسول الله ؟ قال : شهدت قتل الحسين آنفا . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن أنس رضي الله عنه . قال : أتني عبيد الله بن زياد برأس الحسين رضي الله عنه فجعل في طست ، فجعل يضرب بقضيب في أنفه ويقول : مارأيت مثل هذا حسنا . فقلت : اما إنه كان أشبههم برسول الله ﷺ . أخرجه البخاري والترمذي ، واللفظ له

وعن عمار بن عمير . قال : لما جئ برأس عبيد الله بن زياد وأصحابه نُضِدْتُ رؤوسهم في المسجد في الرُّحبة <sup>(٢)</sup> فانتهيت اليهم وهم يقولون : قد جاءت قد جاءت . فاذا حية قد جاءت ، فجعلت تخلل الرؤوس حتى دخلت في منخر عبيد الله بن زياد ، فمكثت هنيئة ثم خرجت ، فذهبت ثم عادت فدخلت فيه ، ففعلت ذلك مرتين أو ثلاثا . أخرجه الترمذي وصححه . ( نضدت ) أي جعل بعضها فوق بعض مرتبا

﴿ ذكر زيد بن حارثة وابنه اسامة رضي الله عنهما ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : بعث رسول الله ﷺ بعثا وأمر

(١) وقال غريب : وفي اسناده أبو خالد الاحمر متكلم فيه من قبل سوء حفظه وله أحاديث خواف فيها  
(٢) الرحبة قرية بمحاذ القادسية على مرحلة من الكوفة والذي قتل ابن زياد هو ابراهيم بن الاشتر أحد قواد جيش المختار

عليهم أسامة بن زيد رضي الله عنهما ، فطعن بعض الناس <sup>(١)</sup> في إمارته . فقال النبي ﷺ : ان تطعنوا في إمارته ، فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل . وإيم الله ان كان خليفا للإمارة ، وان كان لمن أحب الناس الي . وان هذا لمن أحب الناس الي بعده . أخرجه الشيخان والترمذي . يقال فلان ( خليف بهذا الامر ) اذا كان أهله وهو له حقيق

وعنه رضي الله عنه قال : فرض عمر لأسامة بن زيد رضي الله عنهما في ثلاثة آلاف وخمسمائة ، وفرض لي في ثلاثة آلاف . فقلت : لم فضلت أسامة علي ؟ فوالله ما سبقني الى مشهد . فقال : يا بني كان زيد رضي الله عنه أحب الى رسول الله ﷺ من أيك ، وكان أسامة رضي الله عنه أحب الى رسول الله ﷺ منك ، فأثرتُ حب رسول الله ﷺ علي حبي . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

﴿ ذكر عمار بن ياسر رضي الله عنه ﴾

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : استأذن عمار رضي الله عنه علي رسول الله ﷺ فقال : ائذنوا له ، مرحبا بالطيب المطيب . أخرجه الترمذي وعن عكرمة قال : قال لي ابن عباس ولابنه علي . انطلقا الى أبي سعيد ، فاسمعا من حديثه فانطلقنا فاذا هو في حائط يصلحه . فأخذ رداءه فاحتبي . ثم انشأ يحدثننا حتى أتى علي ذكر بناء المسجد . فقال : كنا نحمل لبنة لبنة وعمار رضي الله عنه يحمل لبنتين لبنتين : فرآه النبي ﷺ ، فجعل ينفض التراب عنه ويقول : ويح عمار ، تقتله الفئة الباغية ، يدعوهم الى الجنة ، ويدعونه الى النار . أخرجه البخاري . ولم يذكر تقتله الفئة الباغية . وأخرجها أبو بكر البرقاني والاسماعيلي . ( ويح ) كلمة تقال في حال الشفقة والتعطف . ( وويس ) كلمة

(١) هو مياش بن أبي ربيعة الخزوي

(٢) وقال حسن قريب

تقال لمن يُترحم عليه ويُترفق به  
وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ ما خیر عمار بين  
أمرين الا اختار أرشدهما . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن عمرو بن شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي ﷺ . قال : قال  
رسول الله ﷺ ملي . عمار رضي الله عنه إيماناً الى مُشاشه . أخرجه النسائي :  
(المشاش) جمع مُشاشة وهي رؤس العظام اللينة التي يمكن بضعها  
﴿ ذكر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ﴾

عن عبد الرحمن بن يزيد . قال سألت حذيفة رضي الله عنه عن رجل  
قريب السمّت والدّل والهذي من رسول الله ﷺ ، حتى نأخذ عنه . فقال :  
ما أعلم أحداً أقرب سمّاً وهدياً ودلاً بالنبي ﷺ من ابن أم عبد رضي الله عنه  
حتى تتوارى بجدار بيته . أخرجه البخاري والترمذي

وعن مسروق وشقيق . قالا : قال عبد الله رضي الله عنه : والذي لا إله  
غيره ما نزلت سورة من كتاب الله الا وأنا أعلم أين أنزلت ، ولا أنزل آية من  
كتاب الله تعالى الا وأنا أعلم فيم أنزلت ، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله  
تعالى تبلغه الا بل لركبت اليه . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال : قدمت أنا وأخي <sup>(٢)</sup> من اليمن فمكثنا  
حيناً وما نرى ابن مسعود وأمه الا من أهل بيت رسول الله ﷺ من كثرة  
دخولهم على رسول الله ﷺ ولزومهم له . أخرجه الشيخان والترمذي  
وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : لما نزلت « ليس على الذين آمنوا

(١) وقال حسن غريب لا أرفعه الا من هذا الوجه من حديث عبد العزيز بن سياه (بكسر  
السين وتخفيف الباء) كان من كبار الشيعة

(٢) كان لابي موسى اخوان ، أبو رهم وأبو بردة واسمه طامر واسم أبي موسى عبد الله

وعملوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا « الآية . قال لي رسول الله ﷺ : أنت منهم . أخرجه مسلم والترمذي

﴿ ذكر أبي ذرٍّ الغفاري رضي الله عنه <sup>(١)</sup> ﴾

عن أبي ذر رضي الله عنه قال : لقد صليت قبل ان ألقى النبي ﷺ ثلاث سنين . قيل لمن ؟ قال : لله . قيل : فأين توجهت ؟ قال : حيث يؤجني ربي ، أصلي عشاء ، حتى اذا كان آخر الليل ألقيتُ كائي خفاء حتى تعلوني الشمس فقال : أنيس : ان لي بمكة حاجة فاكفني ، فانطلق ، حتى اذا أتى مكة فرأى علياً ثم جاء فقلت : ما صنعت ؟ قال : ألقيت رجلاً بمكة على دينك يزعم ان الله تعالى أرسله . قلت : فما يقول الناس ؟ قال : يقولون : شاعر ، كاهن ، ساحر . وكان أنيس أحد الشعراء . فقلت : ما تقول أنت ؟ قال : لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم . ولقد وضعت قوله على أقراء الشعر فما يلتئم على لسان أحد بعدي أنه شعر . والله انه اصادق وانهم لسكاذبون . قلت : فاكفني حتى أذهب فانظر ، قال فأتيت مكة قال فتضعفت رجلاً منهم فقلت : أين هذا الرجل الذي تدعونه الصَّابِيء ؟ فأشار اليّ فقال : الصَّابِيء الصَّابِيء . فقال عليّ أهل الوادي بكلّ مدرّة وعظم حتى خررت مغشياً عليّ . قال فارتفعت حين ارتفعت كائي نُصْبٌ أحمر . فأبيت زمزم فغسلت عني الدماء وشربت من ماءها . ولقد لبثت ثلاثين ما بين ليلة ويوم ، ما كان لي طعام إلا ماء زمزم . فسميت حتى تكسرت عكّن بطني . وما وجدت على كبدي سخفة جوع . فبينما أهل مكة في ليلة قراء إضحيان ، اذ ضرب على أصمختهم فما يطوف بالبيت أحد ، واذا امرأتان منهم تدعوان اسافاً ونائلة . قال : فأتنا عليّ في طوافهما . فقلت : أنكحا احدهما الاخرى . قال : فما تناهتا عن قولها حتى أتتا عليّ في

(١) واسمه جندب بن حذافة بن سكن

طوافهما . فقلت : هُنَّ مثل الخشبة . فانطلقنا تَوَلَّوْا لَانِ وتَقَوْلَانِ : لو كان هاهنا أحد من أنفارنا ؟ فاستقبلهما رسول الله ﷺ وأبو بكر رضي الله عنه وهما هابطان فقالا : ما بكا ؟ قلنا : الصابي . بين الكعبة وأستارها . قالا : ما قال لسا . قلنا : انه قال كلمة تملأ الفم . فجاء رسول الله ﷺ حتى اسلم الحجر . فطاف بالبيت هو وصاحبه . ثم صلى فلما قضى صلاته . قال أبو ذر : فكنت أول من حياه بتحية الاسلام . فقلت : السلام عليك يا رسول الله . فقال : وعليك ورحمة الله . ثم قال : ممن أنت ؟ قلت : من غفار . قال فأهوى بيده فوضع أصابعه على جبهته . فقلت في نفسي : كره ان انتميت الى غفار . فذهبت أخذ بيده فقدمتني صاحبه ، وكان أعلم به مني ، ثم رفع رأسه فقال : متى كنت هاهنا ؟ قال : قد كنت هاهنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم . قال : فمن كان يطعمك ؟ قلت : ما كان لي من طعام الا ماء زمزم ، فسميت حتى تكسرت عكَنَ بطني . وما أجد على كبدِي سَخَنَةً جوع . فقال : انها مباركة ، وانها طعام طُعْمٍ . فقال أبو بكر : يا رسول الله ائذن لي في طعامه الليلة . فانطلق رسول الله ﷺ وأبو بكر وانطلقت معهما . ففتح أبو بكر باباً فجعل يقبض لنا من زبيب الطائف . فكان ذلك أول طعام أكلته بها . ثم غبرت ما غبرت . ثم أتيت رسول الله ﷺ فقال : إني قد وُجِّهْتُ الى أرض ذات نخل لا أراها الا يَتْرَبُ ، فهل أنت مُبْلِغ عني قومك ؟ عسى الله أن ينفعهم بك ويأجرك فيهم ؟ فأتيت أخي أنيساً . فقال : ماصنعت ؟ قلت : صنعت اني قد أسلمت وصدقت . فقال : ما بي رغبة عن دينك ، واني قد أسلمت وصدقت . قال : فأتينا أُنَّا (١) فقالت : ما بي رغبة عن دينكما . واني قد أسلمت وصدقت . فاحتملنا حتى أتينا قومنا غفاراً فأسلم نصفهم وكان يؤمهم أيساء بن رخصة الغفاري وكان سيدهم

(١) اسمها رملة بنت الوقيعة الغفارية

وقال نصفهم: إذا قدم رسول الله ﷺ المدينة أسلمنا . فقدم رسول الله ﷺ المدينة فأسلم النصف الباقي . وجاءت أسلم فقالت : يا رسول الله ، إخواننا ، نسلم علي الذي أسلموا عليه . فأسلموا . فقال ﷺ : غفار ، غفر الله لها ، وأسلم سالمها الله تعالى . أخرجه مسلم ، وهذا لفظه \* وفي رواية له وللبخاري : لما بلغ أبا ذر مبعث النبي ﷺ قال لأخيه : اركب الى هذا الوادي فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي يأتيه الخبر من السماء ، واسمع من قوله . ثم اتفني . فانطلق الأخ حتى قدم وسمع من قوله . ثم رجع الى أبي ذر فقال له : رأيته يأمر بمكارم الأخلاق وكلاماً ما هو بالشعر . فقال : ماشفيتني مما أردت . فتزود وحمل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة ، فأتى المسجد فالتبس النبي ﷺ ، وهو لا يعرفه ، وكره أن يسأل عنه ، حتى أدركه بعض الليل فاضطجع فراه علي رضي الله عنه فعرف أنه غريب . فلما رآه تبعه . فلم يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى أصبح . ثم احتمل قربه وزاده الى المسجد فظل ذلك اليوم ولا يراه النبي ﷺ ، حتى أمسى . فعاد الى مضجعه . فمر به علي رضي الله عنه . فقال : أما آن للرجل أن يعرف منزله ؟ فقام وتبعه ولا يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى إذا كان يوم الثالث فعمل ذلك فأقامه علي رضي الله عنه معه . ثم قال : ألا تحمدني ما الذي أقدمك هذا البلد ؟ قال : ان أعطيتني عهداً وميثاقاً لترشدني ففعلت . ففعل . فأخبرته . فقال : انه حق وهو رسول الله . فاذا أصبحت فاتبعني ، فإني ان رأيت شيئاً أخاف عليك قت كأتي أريق الماء ، فان مضيت فاتبعني حتى تسخل مدخلي . ففعل . فانطلق يقفوه حتى دخل علي علي النبي ﷺ . فدخل معه وسمع من قوله ، وأسلم مكانه . فقال له النبي ﷺ : ارجع الى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري . فقال والذي نفسي بيده لأصرخن بها بين ظهرانيهم . فخرج حتى أتى المسجد فنادى بأعلا صوته :

أشهد أن لا إله الا الله ، وأن محمداً رسول الله . وثار القوم فضربوه حتى أوجعوه فأتى العباس رضي الله عنه فأكب عليه . فقال : ويلكم ، أستم تعلمون أنه من غفار ؟ وان طريق تجارتكم الى الشام عليهم . فألقوه منهم . ثم عاد من الغد لملأها فثاروا عليه فضربوه ، فأكب عليه العباس فألقوه . فكان هذا أول إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه . ( الخفاء ) بكسر الخاء المعجمة كساء يطرح على السقاء . وقوله ( فرائث ) أي أبطأ . و ( أقراء الشعر ) طرائقه وأنواعه واحدها قرء بفتح القاف . و ( المدرة ) الطينة المستحجرة . وقوله ( كاني نصب احمر ) أراد أنهم ضربوه حتى أدموه فصار كأنه نصب احمر . والنصب الحجر أو الصنم الذي كانوا ينصبونه في الجاهلية وينذجون عليه فيحمر من دم القربان والذبائح . و ( سَخْفَةُ الجوع ) رَقَّتْ وهزاله . و ( ليلة إضحيان ) أي مضيفة لا غيم فيها . و ( الأصمخة ) جمع صمخ وهو ثقب الاذن . و ( الضرب ) هاهنا المنع من الاستماع ، وكفى به عن النوم المفرط . و ( أساف وناثلة ) صمان يزعم العرب أنهما كانا رجلا وامرأة فزنيا في الكعبة ففسخا . و ( الهن ) عني به الذكر . و ( الولولة ) الاستغاثة والصياح . و ( الأنفار ) الجماعة أي من أصحابنا وجماعتنا . وهو من النفر الذين من الثلاثة الى العشرة . وقولها ( كلمة تملأ الفم ) أرادتا أنها عظيمة لا تقال . و ( القدع ) المنع والكف . و ( طعام طعم ) أي شبع يعني أنه يُشبع ويكف الجوع ويكفي منه . و ( الغار ) هاهنا الباقي وهو من الاضداد . و ( ظهراني القوم والأمر ) أي وسطه وفيما بينه .

﴿ ذكر حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما ﴾

عن حذيفة رضي الله عنه . قال : سألتني أمي متى عهدك برسول الله ﷺ ؟ فقلت : مالي به عهد منذ كذا وكذا ، فنالت مني . فقلت لها : دعيني آتي رسول

الله ﷺ فأصلي معه المغرب واسأله أن يستغفر لي ولك . فأتيتَه فصليت معه المغرب فصلى حتى صلى العشاء ثم انقفل فتبعته فسمع صوتي . فقال : من هذا ، حذيفة ؟ قلت : نعم . قال ما حاجتك ؟ غفر الله تعالى لك ولأمك . ان هذا ملك لم ينزل الأرض قط قبل هذه الليلة استأذن ربه أن يسلم عليّ ويبشّرني أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة ، والحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة . أخرجه الترمذي (١)

وعنه رضي الله عنه . قال : قالوا يا رسول الله لو استخلفت ؟ فقال : اني ان استخلفت فعصيتموه عذبتهم . ولكن ما حدثكم به حذيفة فصدقوه وما أقرأكم عبد الله بن مسعود فافقرواوه . أخرجه الترمذي (٢)

﴿ ذكر سعد بن معاذ رضي الله عنه ﴾

عن البراء رضي الله عنه . قال : اهدي لرسول الله ﷺ جبة من سندس وكان ينهى عن الحرير ، فعجب الناس منها \* وفي رواية : ثوب حرير فجعلنا نلمسه ونعجب منه . فقال : والذي نفسي بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا . أخرجه الشيخان والترمذي . ( السندس ) مارق من الابريسم . و ( الاستبرق ) ما غلظ منه

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اهتزَّ العرش \* وفي رواية : اهتزَّ عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ رضي الله عنه . أخرجه الشيخان والترمذي . و ( اهتزَّ العرش ) كناية عن ارتياحه بروحه حين صعد بها لكرامته على ربه . وكل من خف لأمر وارتاح له فقد اهتزَّ له . والمعنى فرح أهل العرش لقدومه على الله لما رأوا من منزلته وكرامته وفضله

(١) وقال حسن غريب من هذا الوجه لا تعرفه الا من حديث اسرائيل

(٢) وقال حسن



وعن أنس رضي الله عنه . قال : لما حملت جنازة سعد بن معاذ رضي الله عنه قال المنافقون ما أخف ما كانت جنازته ، يعنون لحكمه في بني قريظة . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ . فقال : ان الملائكة كانت تحمله . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

﴿ ذكر عبد الله بن العباس رضي الله عنهما ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : ضمني رسول الله ﷺ الى صدره . وقال : اللهم فقهم في الدين \* وفي رواية : اللهم علمه الكتاب \* وفي أخرى : الحكمة . أخرجه الشيخان والترمذي

﴿ ذكر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ﴾

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : رأيت كأن بيدي قطعة من استبرق وليس مكان أريده من الجنة الا طارت بي اليه . قال فقصصتها على حفصة . فقصتها على النبي ﷺ فقال لها : ان أخاك رجل صالح لو كان يقوم من الليل . قال فامرتك قيام الليل بعد ذلك . أخرجه الشيخان والترمذي

﴿ ذكر عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت : أول مولود ولد في الاسلام عبد الله بن الزبير رضي الله عنه . فأتوا به النبي ﷺ فأخذ تمره فلا كها . ثم أدخلها في فيه . فأول ما دخل بطنه ريق رسول الله ﷺ . أخرجه الشيخان . وعنهما رضي الله عنهما قالت : رأي رسول الله ﷺ في بيت الزبير مصباحاً . فقال يا عائشة ما أرى اسماء الا قد نفست . فلا تسموه حتى أسميه . فسماه عبد الله ، وحسبكم بتمرة بيده . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

(١) وقال صحيح غريب

(٢) وقال حديث حسن غريب . وفي إسناده عبد الله بن المؤمل قال أبو داود منكر الحديث وضعفه ابن عدي وابن معين وأبو حاتم

﴿ ذكر بلال بن رباح رضي الله عنه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الاسلام منفعة عندك فاني سمعت الليلة خشف نعليك بين يدي في الجنة . فقال : ما عملت في الاسلام عملاً أرجى عندي منفعة من اني لا تطهر طهوراً تاماً في ساعة من ليل أو نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب لي ان أصلي . أخرجه الشيخان \* وفي رواية للبخاري عن جابر : قال كان عمر رضي الله عنهما يقول أبو بكر سيدنا وأعشق سيدنا ، يعني بلالاً رضي الله عنهما . ( خشف نعليك ) أي تحريكهما

﴿ ذكر أني بن كعب رضي الله عنه ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا أني بن كعب رضي الله عنه : ان الله أمرني ان اقرأ عليك « لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب » قال : وسماني الله تعالى لك ؟ قال : نعم . فبسكى أبي رضي الله عنه . أخرجه الشيخان والترمذي

﴿ ذكر أبي طلحة الانصاري رضي الله عنه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل <sup>(١)</sup> الى رسول الله ﷺ فقال اني مجهود . فأرسل الى بعض نسائه فقالت والذي بعثك بالحق ما عندنا الا ماء . ثم أرسل الى أخرى فقالت مثل ذلك . فقال ﷺ من يضيقه برحمه الله ؟ فقام رجل من الانصار يقال له : أبو طلحة <sup>(٢)</sup> رضي الله عنه . فقال : أنا يا رسول الله ؟ فانطلق به الى رحله . فقال لأمراته هل عندك شيء ؟ فقالت

(١) هو أبو هريرة رضي الله عنه (٢) واستبعد الخطيب ان يكون هو أبا طلحة زيد ابن سهل المشهور . قال الحافظ في التبع : لو جهين أولهما انه لشهرته لا يقال لمثله فقام رجل يقال له الخ . والثاني أنه لم يكن بهذه الحالة من الفقر بل كان أكثر الانصار مالا

لا : إلا قوت صبياني . قال فعلمتهم بشيء ثم نؤمهم . فاذا دخل ضيفنا فأريه انا نأكل فاذا أهوى بيده ليأكل فقومي الى السراج كي تصلحيه فأطعميه . ففعلت . وقعدوا وأكل الضيف وباتا طاوئين . فلما أصبح غدا على رسول الله ﷺ . فقال له ﷺ : لقد عجب الله البارحة من ضيفكما بضيفكما . فنزل قوله تعالى : « ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة » . أخرجه الشيخان . ( الجهود ) الممزول الجائع . و ( تعليل الطفل ) وعده وتسويفه وتمنيته وصرفه عما يراد صرفه عنه ، واذا نام الصائم ولم يفطر فهو طاور . و ( الخصاصة ) الحاجة والمفاقة

﴿ ذكر سلمان الفارسي رضي الله عنه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : تلا رسول الله ﷺ هذه الآية « وان تتولوا يستبدل قوماً غيركم » . فقالوا من يُستبدل بنا ؟ فضرب ﷺ على منكب سلمان رضي الله عنه . ثم قال : هذا وقومه ، والذي نفسي بيده لو كان الايمان منوطاً بالثريا لئالاه رجال من فارس . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> . ( المنوط ) المعلق بالشيء

﴿ ذكر أبي موسى الاشعري رضي الله عنه ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لو رأيتني البارحة وانا أستمع لقراءتك ؟ لقد أعطيت مزماراً من مزامير آل داود . أخرجه الشيخان والترمذي \* وزاد في رواية البرقاني عن مسلم : لو علمت والله يا رسول الله انك تستمع لقراءتي لحببته لك تحبيراً . قوله ( التحبير ) التحسين

(١) وقال هذا حديث غريب اه . وفي اسناده رجل مجهول

﴿ ذكر عبد الله بن سلام رضي الله عنه <sup>(١)</sup> ﴾

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لأحدٍ يمشي على الأرض ، إنه من أهل الجنة الا لعبد الله بن سلام . وفيه نزلت الآية « وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله » . أخرجه الشيخان

﴿ ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه ﴾

عن جرير رضي الله عنه . قال : ما حجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت . ولا رأيي الا تبسم في وجهي . ولقد شكوت اليه أني لأثبت على الخيل ، فضرب في صدري وقال : اللهم ثبتته واجعله هاديا مهديا . أخرجه الشيخان . واللفظ لهما ، والترمذي

﴿ ذكر جابر بن عبد الله بن حرام رضي الله عنهما ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال : لقد استغفر لي رسول الله ﷺ ليلة البعير <sup>(٢)</sup> خمسا وعشرين مرة . أخرجه الترمذي وصححه  
وعنه رضي الله عنه . قال : لقيني رسول الله ﷺ مرة وأنا مهم . فقال : مالي أراك منكسرا . فقلت : استشهد أبي يوم أحد وترك عيالا ودينا . فقال : ألا أبشرك بمالقى الله به أباك ؟ قلت : بلى . قال : ما كلم الله أحدا قط الا من وراء حجاب ، وانه أحيا أباك فكلمه كفاحا . فقال يا عبدي : تمن علي أعطك . قال يارب تحييني فأقتل ثانية . فقال سبحانه وتعالى : انه قد سبق مني أنهم

(١) بتخفيف اللام ابن الحارث من بني قينقاع من ذرية يوسف الصديق عليه السلام . وكان اسمه في الجاهلية حصين فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله

(٢) يريد البعير الذي أعبى وهم فاقولون من إحدى الغزوات فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فماد نشيطا ثم اشتراه من جابر باراق واشترط جابر ظهره الى المدينة ثم رده إليه واليمن

لا يرجعون ، فزلت « ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً » الآية أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> (كلمه كفاحاً) أي مواجهة لامن وراء حجاب

﴿ ذكر أنس بن مالك رضي الله عنه ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : قالت أم سليم رضي الله عنها . يا رسول الله خادمك أنس ادع الله تعالى له . فقال : اللهم أكثر ماله وولده ، وبارك له فيما أعطيته . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي خلدة خالد بن دينار . قال : قلت لابي العالية : سمع أنس من رسول الله ﷺ ؟ قال : خدمه عشر سنين ، ودعا له ، وكان له بستان يحمل في السنة الفاكة مرتين ، وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

﴿ ذكر البراء بن مالك رضي الله عنه ﴾

عن أنس بن مالك رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كم من اشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له ؛ لو أقسم على الله لأبره ، منهم البراء بن مالك . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup> (الاشعث) البعيد العهد بالدهن والتسريح والغسل و (الطمر) الثوب الخلق . و (لا يؤبه له) أي لا يعرف ولا يعلم به لحقارته . وقوله (لأبره) أي أبرق قسمه أي صدقه وجعله فيه باراً لا يحنث

﴿ ذكر ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه ﴾

عن أنس بن مالك رضي الله عنه . قال افتقد رسول الله ﷺ ثابت بن قيس فقال رجل <sup>(٤)</sup> يا رسول الله : أنا أعلم لك علمه . فأتاه فوجده جالساً في بيته

(١) وقال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه الا من حديث موسى بن إبراهيم . وفي اسناده طلحة بن خراش . قال النسائي : صالح . وقال الارزي : له ما ينكر

(٢) وقال حسن غريب (٣) وقال حسن غريب

(٤) هو سعد بن معاذ وقيل طاصم بن عدي . وقيل أبو مسعود الانصاري والاول المتمد

١٩ قسم المسمول ثالث

منكساً رأسه يبكي . فقال : ماشانك ؟ قال : شر ، كأن يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ ، فقد حبط عمله وهو من أهل النار . فأتى الرجل النبي ﷺ فأخبره . فقال : اذهب اليه فقل له : انك لست من أهل النار . ولكنك من أهل الجنة . أخرجه الشيخان \* وفي رواية لمسلم : لما نزل قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي » الآية . جلس ثابت رضي الله عنه يبكي في بيته فالتفت إليه النبي ﷺ ، وذكر الحديث

﴿ ذكر عدي بن حاتم رضي الله عنه ﴾

عن عدي رضي الله عنه . قال : أتيت عمر بن الخطاب في نفر من قومي فجعل يفرض الرجل من طي ، في ألفين ويعرض عني فاستقبلته فأعرض عني . ثم أتيت من حبال وجهه فأعرض عني . فقلت يا أمير المؤمنين : أتعرفني ؟ فضحك ، وقال : نعم والله أني لأعرفك . آمنت اذ كفروا ، وأقبلت اذ أدبروا ، ووفيت اذا غدروا ، وان أول صدقة بيضت وجه رسول الله ﷺ ووجوه أصحابه صدقة طيء جثت بها الى رسول الله ﷺ ثم أخذ يعتذر . ثم قال : انما فرضت لقوم أجحفت بهم الفاقة وهم سادة عشرتهم لما ينوبهم من الحقوق . قلت : فلا أبالي اذا . أخرجه الشيخان . ( يفرض ) أي يوجب له هذا المقدار في العطاء . و ( حبال الشيء ) تلقاؤه وما يواجهه . و ( أجحفت به الفاقة ) اذا أفقرته وأذهبت ماله وجعلته محتاجا الى عشيرته . و ( الفاقة ) الفقر والحاجة . وأراد بقوله ( لما ينوبهم ) ما يتجدد لهم من الحوادث التي يحتاجون الى الانفاق فيها

﴿ ذكر أبي هريرة رضي الله عنه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قلت : يا رسول الله ، أسمع منك أشياء فلا أحفظها . فقال : أبسط رداك . فبسطته . فحدثني حديثا كثيرا فما نسيت شيئا حدثني به . أخرجه الشيخان والترمذي ، وهذا لفظه

## ﴿ ذكر جُليبيب رضى الله عنه ﴾

عن أبي بَرزة الاسلمي رضى الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ في مَغَزَى له فافاء الله عليه . فقال لأصحابه : هل تفقدون من أحد ؟ قالوا : نعم ، فلانا وفلانا وفلانا . ثم قال : هل تفقدون من أحد ؟ قالوا : نعم ، فلانا وفلانا وفلانا ثم قال : هل تفقدون من أحد ؟ فقالوا : لا . قال : لكنني أفتد جلييبا . فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه . فأتى النبي ﷺ فوقه عليه . ثم قال : قتل سبعة ثم قتلوه ؟ هذا مني وأنا منه ، هذا مني وأنا منه . ثم وضعه على ساعديه ليس له سرير الا ساعدا النبي ﷺ . قال : فحفر له ووضع في قبره ولم يذكر غسلًا . أخرجه مسلم <sup>(١)</sup> . قوله ( فافاء الله عليه ) الفاء ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار وأهلهم وديارهم بغير قتال ولا حرب

## ﴿ ذكر حارثة بن سُراقه رضى الله عنه ﴾

عن أنس رضى الله عنه . قال : أمت أم حارثة <sup>(٢)</sup> النبي ﷺ . فقالت : يانبي الله حدثني عن حارثة ، وكان قتل يوم بدر أصابه سهمٌ غَرِبَ ، فان كان في الجنة صبرت ، وان كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء . فقال : يا أم حارثة انها جنان في الجنة ، وان ابتك أصاب الفردوس الاعلى . أخرجه البخاري والترمذي . يقال ( أصابه سهمٌ غَرِبَ ) بالاضافة وتركها وتحرك الرء وتسكن اذا لم يدر من أين أتاه

## ﴿ ذكر خالد بن الوليد رضى الله عنه ﴾

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : نزلنا مع رسول الله ﷺ منزلا فجعل الناس يرون . فيقول رسول الله ﷺ : من هذا يا أبا هريرة ؟ فأقول :

(١) وأخرجه النسائي أيضا

(٢) هي الريم بنت النضر عمه أنس بن مالك رضى الله عنهما وكان حارثة قتل يوم بدر

فلان . فيقول : نعم عبد الله هذا . ويقول : من هذا ؟ فاقول : فلان . فيقول :  
 بئس عبد الله هذا . حتى مر خالد بن الوليد رضي الله عنه . فقال : من هذا ؟  
 فقلت : خالد بن الوليد . قال : نعم عبد الله هذا ، سيف من سيوف الله تعالى .  
 أخرجه الترمذي (١)

﴿ ذكر عمرو بن العاص رضي الله عنه ﴾

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أسلم الناس  
 وأمن عمرو بن العاص . أخرجه الترمذي (٢)

﴿ ذكر أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنه . قال : ما سألت أبو سفيان رسول الله ﷺ  
 شيئا الا قال نعم . أخرجه مسلم

﴿ ذكر معاوية رضي الله عنه ﴾

عن أبي ادريس الخولاني . قال : لما عزل عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
 عُمر بن سعد عن حص ولى معاوية . فقال الناس : عزل عميرا وولى معاوية ؟  
 فقال عمر رضي الله عنه : لا تدكروا معاوية الا بخير ، فاني سمعت رسول الله  
 ﷺ يقول : اللهم اهد به . أخرجه الترمذي (٣)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كنت ألعب مع الصبيان فجاء رسول  
 الله ﷺ ، فتواريت خاف باب فجاء فخطأني خطأ وقال : اذهب الى معاوية  
 فادعه لي . قال : فجئت . فقلت : هو يا كل . ثم قال : اذهب فادع لي معاوية .  
 قال فجئت فقلت : هو يا كل . ثم قال : اذهب فادع لي معاوية . قال فجئت

(١) وقال حديث غريب لا تعرف يزيد بن أسلم سماعا من أبي هريرة وهو عندي مرسل

(٢) وقال حديث غريب لا تعرف الا من حديث ابن لهيعة عن مشر عن ولس اسناده بالقوي

(٣) وقال حديث غريب ، وعمر بن واقد يصفاه . قال البخاري : منكر الحديث



قلت : هو يأكل : فقال : لا أشبع الله بطنه . أخرجه مسلم . ( حطائي ) بالخاء المهملة جاء مفسر آفي الحديث . قلت : ماحطائي قال كفندي . والقَفْدُ صَفْعُ الرَّأْسِ ببسط الكف من قبل القفا

وعن عبد الرحمن بن أبي عميرة رضي الله عنه ، وكان من أصحاب النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ أنه قال لمعاوية : اللهم اجعله هادياً مهدياً واهداً به . أخرجه الترمذي (١)

﴿ القسم الثاني من الفرع الثاني من الفصل الثاني من الباب الثالث ﴾

﴿ في فضائل النساء الصحابات رضي الله عنهن ﴾

﴿ ذكر خديجة بنت خويلد رضي الله عنها ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتى جبريل عليه السلام النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، هذه خديجة قد أتت ومعها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب . فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها وبشرها ببیت في الجنة من قَصَب ، لا صَخَب فيه ولا نَصَب . أخرجه الشيخان . ( القصب ) هاهنا اللؤاؤ المجوف و ( الصنْب ) الضجّة والجَلْبَة . و ( النصب ) التعب

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : ما غرّت على أحد من نساء النبي ﷺ ما غرّت على خديجة رضي الله عنها ، وما رأيتها قط ، ولكن كان يُكثَرُ ذكرها ، وربما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة . وربما قلت له : كأنه لم يكن في الدنيا امرأة الا خديجة ؟ فيقول : أنها كانت وكانت ، وكان لي منها ولد (٢) . قالت : وتزوجني بعدها بثلاث سنين . أخرجه

(١) وقال حسن غريب (٢) كان جميع أولاد المصطفى صلى الله عليه وسلم من خديجة رضي الله عنها ، الا إبراهيم فإنه كان من جاريته مارية . والمتفق عليه من أولاده منها : القاسم ، وبه كان يكنى ، مات صغيراً قبل المبعث أو بعده وبناته الأربع زينب ثم رقية ثم أم كلثوم ثم فاطمة ، وعبد الله ولد بعد المبعث وكان يقال له الطيب والظاهر ومات الذكور صغاراً

## الشيخان والترمذي

وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : خيرُ نساءها مريم بنت عمران . وخير نساءها خديجة بنت خُوَيْلِدٍ ، وأشار الراوي <sup>(١)</sup> الى السماء والأرض . أخرجه الشيخان والترمذي \* وزاد رزين في رواية : قال ﷺ : كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم ابنة عمران وآسية امرأة فرعون ، وخديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام . قلت : وما زاده رزين أخرجه البخاري بدون ذكر خديجة وفاطمة رضي الله عنهما والله أعلم

## ﴿ ذكر فاطمة رضي الله عنها ﴾

عن جُمَيْع بن عمير التيمي قال : دخلت مع عمتي على عائشة رضي الله عنها فسئلت ، أي النساء كان أحب الى رسول الله ﷺ ؟ قالت : فاطمة . فقيل : من الرجال ؟ قالت زوجها ، ان كان ما علمت صواباً وقواماً أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup> وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : دعا رسول الله ﷺ فاطمة عام الفتح فناجاها ، فبكت . ثم ناجاها فضحكت . قالت : فلما توفي رسول الله ﷺ سألتها عن بكائها وضحكها . قالت : أخبرني رسول الله ﷺ انه يموت ، فبكيت . ثم أخبرني اني سيدة نساء أهل الجنة الا مريم بنت عمران ، فضحكت . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>

## ﴿ ذكر عائشة رضي الله عنها ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله ﷺ : يا عائشة هذا جبريل

(١) هو وكيع بن الجراح

(٢) وقال حسن غريب آه . وجيم بن عمير شيعي قال البخاري فيه نظر

(٣) وقال حسن غريب من هذا الوجه . وأخرجه البخاري ومسلم قريباً من هذا

يقترئك السلام : فقلت : وعليه السلام ورحمة الله وبركاته . قالت وهو يرى  
ملا أرى . أخرجه الحنسة

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : ما أشكل علينا أصحاب رسول الله  
ﷺ حديث قط فسألنا عائشة عنه الا وجدنا عندها منه علماً . أخرجه  
الترمذي وصححه

وعن أبي وائل قال : لما بعث عليٌّ عمار بن ياسر والحسن بن علي رضي  
الله عنهما الى الكوفة ليستنفرهم ، خطب عمار ، فقال : اني لأعلم أنها زوجة نبيكم  
ﷺ في الدنيا والآخرة ، ولكن الله ابتلاكم لتبعوه أو إياها . أخرجه البخاري  
﴿ ذكر صفية بنت حيي بن أخطب رضي الله عنه ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : بلغ صفية أن حفصة قالت : انها بنت  
يهودي ، فبكى . فدخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي . فقال : ما يبكيك ؟ قالت  
قالت لي حفصة : أنت ابنة يهودي . فقال النبي ﷺ : انك لابنة نبي ، وان  
عمك لني ، وانك اتحت نبي ، فبم تفخر عليك ؟ ثم قال : اتقي الله يا حفصة .  
أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> ، وصححه ، والنسائي

﴿ ذكر سودة بنت زمعة رضي الله عنها ﴾

عن عكرمة . قال : قيل لابن عباس رضي الله عنهما بعد صلاة الصبح :  
ماتت سودة رضي الله عنها . فسجد . فقيل له في ذلك ؟ فقال قال رسول الله  
ﷺ : اذرايتم آية فاسجدوا ، وأي آية أعظم من ذهاب أزواج رسول الله ﷺ  
أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(٢)</sup> ولم يسميها . وذكر رزين رواية وسماها

(١) وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه (٢) وقال حسن غريب

﴿ ذكر أم أيمن رضي الله عنها <sup>(١)</sup> ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما ، بعد وفاة رسول الله ﷺ : انطلق بنا الى أم أيمن رضي الله عنهما نزورها كما كان رسول الله ﷺ يزورها . فلما أتيا إليها بكت . فقالا لها : ما يبكيك ؟ أما تعلمين أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ . قالت : بلى ، اني لأعلم أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ ، ولكن أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء ، فهيجتهما على البكاء ، فجعلتا يبكيان معها . أخرجه مسلم

﴿ الفصل الثالث من الباب الثالث في فضائل أهل البيت رضي الله عنهم ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : أحبوا الله لما يَفْذُوكُم به من نعمه . وأحِبُّوا لي أحب الله . وأحِبُّوا أهل بيتي لحبي . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال : لما نزلت هذه الآية « تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم » الآية ، دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً وقال : اللهم هؤلاء أهلي . أخرجه الترمذي وصححه

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : نزلت هذه الآية وأنا جالسة على باب بيت النبي ﷺ « إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً » وفي البيت رسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين فجعلهم بكساً وقال : اللهم إن هؤلاء أهل بيتي ، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً .

(١) هي بركة بنت ثعلبة بن عمرو بن حصن مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاضنته . ورثها من أمه . زوجها يزيد بن حارثة مولاه ، فولدت له أسامة بن زيد . وكان صلى الله عليه وسلم يقول لها يا أماء

(٢) وقال حسن غريب ، إنما نعرفه من هذا الوجه

فقلت : يا رسول الله ألسنتُ من أهل البيت ؟ فقال : انك الى خير . أنت من أزواج النبي ﷺ . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> . ( الرّجس ) النجس وكل مستقذر وقيل الأثم

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ حين نزات هذه الآية « إنما يريدُ الله ليذهبَ عنكم الرّجسَ أهل البيت » يمرّ بباب فاطمة رضي الله عنها إذا خرج الى الصلاة قريباً من ستة أشهر فيقول : الصلاة أهل البيت ، « إنما يريدُ الله ليذهبَ عنكم الرّجسَ أهل البيت ويطهركم تطهيراً » أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرج رسول الله ﷺ وعليه مرط مرّجّل أسود ، فجاء الحسن فأدخله ، ثم جاء الحسين فأدخله ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها ، ثم جاء عليّ فأدخله . ثم قال : « إنما يريد الله ليذهبَ عنكم الرّجسَ أهل البيت ويطهركم تطهيراً » . أخرجه مسلم . ( المرط ) كساء من خز أو صوف يتغطى به . و ( المرّجّل ) <sup>(٣)</sup> الموشى المنقوش الذي فيه صور الرجال ، وقال الجوهري هو إزار خزّ فيه أعلام

وعن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الا واني تارك فيكم ثقلين ، أحدهما كتاب الله تعالى ، هو حبل الله الذي من أنبأه كان على الهدى ، ومن تركه كان على الضلالة . وعترتي ، أهل بيتي . قلنا : من أهل بيته نسأوه ؟ قال أيم الله ان المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر فيطلقها فترجع الى أبيها وقومها . أهل بيته أصله وعصّيته الذين حرموا الصدقة بعده . أخرجه مسلم . سعى النبي ﷺ القرآن العزيز وأهل بيته

(١) وقال غريب ، من هذا الوجه من حديث عطاء من عمر بن أبي سلمة

(٢) وقال حسن غريب إنما نرفه من حديث حماد بن سلمة

(٣) المرحل : جاء بالهاء المهملة الذي فيه صور الرجال أو بالهمزة الذي فيه صور الرجال

ثقلين لأن الأخذ بهما والعمل بما يجب لهما ثقل . وقيل العرب تقول لكل نفيس خطير ثقل ، فجعلهما ثقلين إعظاماً لقدرهما وتفخيماً لشأنهما . و (العصبة) أهل الرجل من قبل الآباء والأجداد  
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن أبا بكر رضي الله عنه قال : ارقبوا محمداً ﷺ في أهل بيته . أخرجه البخاري

### ﴿ الفصل الرابع في فضائل الانصار رضي الله عنهم ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لو أن الأنصار سلكوا وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار وشعبهم . ولو لا الهجرة لكنت امرأاً من الأنصار . قال أبو هريرة : بأبي هو وأمي ما ظلم . آووه وانصروه ، أو كلمة أخرى . أخرجه البخاري

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا إن عيبي التي آوي إليها ، أهل بيتي . وإن كَرِثِي الأنصار ، فاعفوا عن مسيئتهم واقبلوا من محسنهم . أخرجه الترمذي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا يُغض الأنصار أحد يؤمن بالله واليوم الآخر . أخرجه الترمذي وصححه

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الأنصار كَرِثِي وعيبي ، وإن الناس سيكثرُونَ ويقَلُّون ، فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم . أخرجه الشيخان والترمذي . زاد البخاري في أخرى ، عن ابن عباس بعد قوله ، ويقولون : حتى يكونوا كالملح في الطعام . قوله ( كَرِثِي وعيبي ) أى موضع سري وأمانتي فاستعارها لأن المَجْتَرَّ يجمع علفه في كَرِثه والرجل يضع ثيابه في عيسته . وقال أبو عبيد : يقال للجماعة من الناس كَرِش ، كأنه أراد جماعتي وصحابتي الذين بهم أثق وعليهم أعتمد

## ﴿ الفصل الخامس في فضائل أهل بدر والعقبة والشجرة ﴾

عن رفاعه بن رافع الزرقى رضي الله عنه قال : جاء جبريل عليه السلام الى النبي ﷺ فقال : ما تعدون أهل بدر فيكم ؟ قال : من أفضل المسلمين . قال : وكذلك من شهد بدرا من الملائكة عليهم السلام . وكان رفاعه من أهل بدر ، وكان رافع من أهل العقبة ، فكان يقول لابنه مايسرني اني شهدت بدراً بالعقبة . أخرجه البخاري

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اطعم الله على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup>  
وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة <sup>(٢)</sup> . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

## ﴿ الباب الرابع في فضائل هذه الأمة الإسلامية ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوماً يعملون له عملاً الى الليل على أجر معلوم . فعملوا له الى نصف النهار . فقالوا : لا حاجة لنا الى أجرك الذي شرطت لنا ، وما عملنا باطل . فقال لهم : لا تفعلوا ، اكلوا بقية عملكم وخذوا أجركم كاملاً . فأبوا وتركوا . واستأجر آخرين بعدهم ، فقال : اكلوا بقية يومكم هذا واسمكم الذي شرطت لهم من الأجر . فعملوا ، حتى اذا كان حين صلاة العصر ، قالوا : لك ما عملنا باطل ، ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه . فقال لهم : اكلوا بقية عملكم ، فانما بقي من النهار شيء يسير ، فأبوا . فاستأجر قوماً يعملون بقية يومهم . فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس فاستكملوا

(١) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي (٢) هي السمرة التي بايعوا تحتيها الرسول صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بيعة الرضوان

أجر الفريقين كليهما . فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور . أخرجه البخاري .  
وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : إنما بقاؤكم فيما  
سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس ، أوتي أهل  
التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار . فعجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً  
ثم أوتي أهل الانجيل الانجيل فعملوا الى صلاة العصر فعجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً  
ثم أوتينا القرآن فعملنا الى غروب الشمس فأعطينا قيراطين قيراطين . فقال أهل  
الكتابين : أي رب ، أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين ، وأعطيتنا قيراطاً قيراطاً ،  
ونحن كننا أكثر عملاً منهم ؟ قال الله عز وجل : هل ظلمتكم من أجركم شيئاً ؟  
قالوا : لا . قال : فهو فضلي أوتيته من أشاء . أخرجه البخاري والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال : مرّ على رسول الله ﷺ بجنازة فأنشوا  
عليها خيراً (١) ، فقال : وجبت . ثم مرّ بأخرى ، فأنشوا عليها شراً (٢) فقال :  
وجبت . فقال عمر رضي الله عنه : ما وجبت يا رسول الله . قال : هذا أنثيتهم عليه  
خيراً فوجبت له الجنة ، وهذا أنثيتهم عليه شراً فوجبت له النار . أنتم شهداء  
الله في الارض . أخرجه الحنسة الا أبا داود

وعن حذيفة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أضل الله تعالى  
عن الجمعة من كان قبلنا ، فكان لليهود يوم السبت ، وكان للنصارى يوم الاحد .  
فجاء الله تعالى بنا فهدانا ليوم الجمعة ، فجعل لنا الجمعة والسبت والاحد ، وكذلك  
هم تبع لنا يوم القيامة . نحن الآخرون من أهل الدنيا ، الاولون يوم القيامة .  
المقضي لهم يوم القيامة قبل الخلائق . أخرجه مسلم والنسائي  
وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله

(١) قالوا كان يحب الله ورسوله ويعمل بطاعة الله ويسمى فيها

(٢) قالوا بس المرء كان ان كان لفظاً قليلاً وكان منافقاً



عز وجل يوم القيامة يا آدم. فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك. فينادي بصوت: ان الله يأمرك أن تخرج بعثاً الى النار. قال: يارب وما بعث النار؟ قال: من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون. فحينئذ تضع الحامل حملها ويشيب الوليد وترى الناس سُكَّاراً وماهم بسُكَّارى ولكن عذاب الله شديد. فشق ذلك على الناس حتى تغرَّت وجوههم. فقالوا: يا رسول الله. وأينا ذلك؟ فقال ﷺ: من يأجوج ومأجوج تسعمائة وتسعة وتسعون ومنكم واحد. ثم أنتم في الناس كالشعرة السوداء في الثور الأبيض، أو كالشعرة البيضاء في الثور الأسود. أخرجه الشيخان

وعن أبي أمامة رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: وعدني ربي أن يدخل من أمتي الجنة سبعين الفا لاحتساب عليهم ولا عقاب، ومع كل الف سبعون الفا وثلاث خثيات من خثيات ربي. أخرجه الترمذي (١). و (الخثية) الغرة بالسكف

وعن ابن عمر رضي الله عنهما. قال قال رسول الله ﷺ: ياب أمتي الذي يدخلون منه الجنة عرضه يسير الراكب الجرد المسرع الجود ثلاثاً، ثم أنهم يتضاغطون عليه حتى تكاد مناكبهم تزول، وهم شركاء الناس في سائر الابواب. أخرجه الترمذي (٢) سوى قوله وهم شركاء الناس الخ فهو من زيادة رزين \* وللترمذي في أخرى، عن بريدة رضي الله عنه: أهل الجنة عشرون ومائة صف، ثمانون من هذه الامة وأربعون من سائر الامة (٣). (النضاغط) الازدحام وعن أبي موسى رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: لا يموت رجل مسلم الا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصرانياً. أخرجه مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: كل أمتي

(١) وقال غريب (٢) وقال هذا حديث غريب وسالت البخاري عنه فلم يعرفه، وقال: لحال بن بكر (أحد رواه) مناكير (٣) وقال حسن

يدخلون الجنة الا من أبى . فقالوا : من أبى ؟ قال : من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى . أخرجه البخاري

وعن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ قد أجاركم الله من ثلاث خلال : أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً ، وأن لا يُظهر الله تعالى أهل الباطل على أهل الحق ، وأن لا تجتمعوا على ضلالة . أخرجه أبو داود (١)

وعن أبي موسى رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أمتي أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة ، عذابها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل . أخرجه أبو داود (٢)

وعنه رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أنزل الله عليّ أمّانين لأمتي «وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم . وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون» فاذا مضيت تركت فيهم الاستغفار الى يوم القيامة . أخرجه الترمذي (٣)

وعن عامر بن سعد عن أبيه رضى الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ مسجد بني معاوية فركع فيه ركعتين وصلينا معه ودعا ربه طويلاً . ثم انصرف الينا فقال : سألت ربي ثلاثاً ، فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة . سألته أن لا يهلك أمتي بسنة عامة فأعطانيها . وسألته أن لا يهلك أمتي بالفرق فأعطانيها . وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها . أخرجه مسلم . (السنة) الجذب والقحط

(١) وهو مما تفرد به أبو داود قال ابن حجر في التلخيص في اسناده انقطاع وله طرق لا يتخلو واحد منها من مقال اهـ . وفي الصحابة ثلاثة يقال لهم أبو مالك الأشعري : كعب بن عاصم والحارث بن الحارث مشهوران بأسمهما دون كنيتهما والثالث عبيد أو عمرو بن الحارث مشهور بكنيته دون اسمه وصحيح ابن حجر ان المراد به هنا الحارث

(٢) في اسناده عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي تكلم فيه غير واحد وقال القزبي تنفير في آخر عمره في حديثه اضطراب . وقال ابن حبان البسقي اختلط حديثه فلم يتميز فاستحق الترك

(٣) وقال غريب واسماعيل بن ابراهيم بن مهاجر يضعف في الحديث

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إن من أمتي من يشفع في الفئام من الناس . ومنهم من يشفع في القبيلة . ومنهم من يشفع في العُصبة . ومنهم من يشفع في الواحد حتى يدخلوا الجنة . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> . وزاد رزين . وانما شفاعتي في أهل الكبائر من أمتي وانه ليؤمر برجل الى النار فيمر برجل قد سقاه شربة ماء على ظمأ فيعرفه فيقول : الا تشفع لي ؟ فيقول : من أنت ؟ فيقول : ألسنت أنا سقيتك الماء يوم كذا وكذا ؟ فيعرفه . فيشفع له فيُرد من النار الى الجنة . أخرجه الترمذي

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أمتي مثل المطر لا يُدرى آخره خير أم أوله . أخرجه الترمذي وصححه

وعن المغيرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يزال ناس من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون . أخرجه الشيخان . قال البخاري : وهم أهل العلم

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة . أخرجه مسلم

وعن معاوية بن قرّة عن أبيه <sup>(٢)</sup> رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم . ولا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة . قال علي بن المديني رحمه الله : هم أصحاب الحديث . أخرجه الترمذي

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهم . ما قال قال رسول الله ﷺ : لا تزال

(١) وفي استاذة عطية العوفي ضفة النوري وهشيم وابن عدي وأبو حاتم واحمد بن حنبل وابن سعد وحديث شفاعتي لأهل الكبائر الخ قال أبو يعلى وأبو حاتم: هذا الحديث منكر

(٢) هو قرّة بن إياس ويقال له قرّة بن الاغر بن رباب

طائفة من أمّتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم حتى يقاتل آخرهم  
المسيح الدجال . أخرجه أبو داود . ( المناواة ) المعادة

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان من أشد  
أمّتي لي حباً ناساً يكونون بعدي ، يود أحدهم لو رأي بأهله وماله . أخرجه مسلم  
وعن عبد الله بن بسر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أمّتي  
يوم القيامة غرٌّ من السجود مُحَجَّلُونَ من الوضوء . أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الله اذا  
أراد رحمة أمة قبض نبيها قبلها فجعله قرطاً وسلفاً بين يديها . واذا أراد هلاك  
أمة عدّها ونبيها حيّاً فأهلكها وهو حيٌّ ينظر ، فأقر عينه بهلاكها حين كذبوه  
أخرجه مسلم

﴿ الباب الخامس في فضل جماعات متفرقة يأتي تفصيلهم ﴾

وفيه خمسة فصول

﴿ الفصل الأول في فضل قریش ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الناس تبع لقریش في  
الخير والشر . أخرجه مسلم

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : اللهم أذقت  
أول قریش نكلاً فأذق آخرها نوالاً . أخرجه الترمذي (٢) وصححه .  
(النكال) العذاب والمشقة . و (النوال) العطاء .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : نساء قریش  
خير نساء ركب الإبل ، أحناء على طفل في صغره ، وأرعاه على زوج في ذات  
يده . وكان أبو هريرة يقول : ولم تترك مريم بنت عمران بعيراً قط .

(١) وأخرجه البخاري عن أبي هريرة (٢) وقال حسن صحيح غريب

أخرجه الشيخان . ( أحناء ) من الخنو وهو العطف والشفقة . و ( أراعاه ) من المراجعة والحفظ والاحتياط والرفق به وتخفيف الكلف والاثقال عنه . و ( ذات يده ) ما يملك من مال وغيره

وعن عبد الله بن مطيع عن أبيه <sup>(١)</sup> رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة : لا يقتل قرشيٌّ صبراً بعد هذا اليوم الى يوم القيامة . ولم يكن أسلم أحد من عصابة قريش غير مُطيع . وكان اسمه العاصي ، فسماه رسول الله ﷺ مطيعاً . أخرجه مسلم . قوله ( لا يقتل ) بجزم اللام ، وروي بضمها . ووجه الجزم أنه ﷺ نهي أن يقتل قرشي صبراً الى يوم القيامة . ووجه الحميدي الضم بأن معناه لا يقتل قرشي بعد هذا اليوم صبراً الى يوم القيامة وهو مرتد على الكفر

### ﴿ الفصل الثاني في فضل قبائل مخصوصة من العرب ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أسلمَ سالمها الله ، وغفار ، غفر الله لها . أخرجه الشيخان

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : قريش والأَنْصار وَجْهينة ومُرَيْنة وأسلم وأشجع وغفار موالٍ . ليس لهم مولى دون الله ورسوله ﷺ . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اني لأعرف أصوات رفقة الاشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل ، وأعرف منازلهم من أصواتهم بالليل بالقرآن ، وان كنت لم أر منازلهم بالنهار . أخرجه الشيخان \* ولهما في رواية عنه ، قال ﷺ : ان الاشعريين اذا أرملوا في الغزو وقل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ، ثم اقتسموه بينهم باناء واحد

(١) مطيع بن الاسود بن حارثة بن نضلة بن عوف مات في خلافة عثمان

بالسوية . فهم مني وأنا منهم . ( أرملوا ) يعني لقد زادهم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لا أزال أحب بني تميم بعد ثلاث سمعتها من رسول الله ﷺ يقولها فيهم ، سمعته يقول : هم أشد أمي على الدجال ، وجاءت صدقاتهم ، فقال ﷺ : هذه صدقات قومنا . وكانت سبية<sup>(١)</sup> منهم عند عائشة رضي الله عنها ، فقال ﷺ : اعتقها فإنها من ولد اسماعيل . أخرجه الشيخان

وعنه رضي الله عنه . قال : ان رجلا من قيس قال يارسول الله العن حميرا فاعرض عنه . فأعاد عليه . فقال ﷺ : رحم الله حميرا<sup>(٢)</sup> أفواهم سلام . وأيدبهم طعام ، وهم أهل أمن وإيمان . أخرجه الترمذي<sup>(٣)</sup>

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا أزد أزد الله في الأرض ، يريد الناس ان يضمّوهم ويأبى الله الا ان يرفعهم . وليأتين على الناس زمان يقول الرجل فيه : يا ليت أبي كان أزديا ، ويا ليت أمي كانت أزدية . أخرجه الترمذي<sup>(٤)</sup> وقال قد روى موقوفا على أنس وهو عندنا أصح

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : جاء الطّفل بن عمرو الدّوسي الى رسول الله ﷺ . فقال : ان دوسا قد هلك ، عصت وأبت ، فادع الله عليهم فظن الناس انه يدعو عليهم . فقال : اللهم اهد دوسا وأت بهم . أخرجه الشيخان وعن جابر رضي الله عنه . ان الصحابة رضي الله عنهم قالوا : يارسول الله أحرقتنا نبال ثقيف ، فادع الله عليهم . فقال : اللهم اهد ثقيفا . أخرجه

(١) وفي بعض الروايات تسمة . وجاء في معجم الطبراني الاوسط انها كانت نذرت عتيقان ولد اسماعيل فلما جاء في بني العنبر من بني تميم أخذت « ردحاً وزبيبا وزخيا وسمرة » واعتقت ردحاً أو زخيا (٢) قبيلة من اليمن (٣) وقال غريب لا تعرفه الا من هذا الوجه . وفي اسناد ميناء مولى عبد الرحمن بن عوف يروي عنه عبد الرزاق مناكير (٤) وقال غريب لا تعرفه الا من هذا الوجه

(١) الترمذي

وعن أبي برزة الاسلمي رضي الله عنه . قال : بعث رسول الله ﷺ الى حيٍّ من أحياء العرب رجلاً فسبوه وضربوه . فجاء الى رسول الله ﷺ فأخبره . فقال ﷺ : لو ان أهل عمان أتيت ماسبوك ولا ضربوك . أخرجته مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : المالك في قريش . والقضاء في الانصار . والاذان في الحبشة . والامانة في الازد ، يعني اليمن . أخرجه الترمذي (٢)

وعن أبي سكينه ( رجل من المحررين ) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال قال رسول الله ﷺ : دعوا الحبشة ماودعوكم ، واتركوا الترك ماتركوكم . أخرجه أبو داود (٣)

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما . قال : مات رسول الله ﷺ وهو يُكْرَمُ ثلاثة أحياء : ثقيفاً ، وبني حنيفة ، وبني أمية . أخرجه الترمذي (٤)

### ﴿ الفصل الثالث في فضل العرب ﴾

عن سلمان الفارسي رضي الله عنه : قال قال لي رسول الله ﷺ : لا تُبغضني فتفارق دينك . قلت : وكيف أبغضك يا رسول الله ، وبك هداني الله ؟ قال : تُبغض العرب فتبغضني . أخرجه الترمذي (٥)

(١) وقال حسن صحيح غريب

(٢) لم يصح رفته وهو بالموقوف أشبه

(٣) فيه أبو سكينه وهو رجل مجهول

(٤) وقال غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه

(٥) وقال حسن غريب لا نعرفه الا من حديث أبي بدر شجاع بن الوليد اه . وفي اسناده قابوس بن أبي ظبيان قال أبو حاتم لا يحتج به وضعفه اللساني

وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من غش العرب لم يدخل في شفاعتي ولم تنله مودتي . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

### ﴿ الفصل الرابع في فضل العجم والروم ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال تلا رسول الله ﷺ سورة الجمعة ، فلما بلغ « وآخرين منهم لما يلحقوا بهم » . قال له رجل : يا رسول الله ، من هؤلاء الذين لم يلحقوا بنا ؟ فوضع ﷺ يده على سلمان رضي الله عنه وقال : والذي نفسي بيده لو كان الايمان بالثريا لتناولوه رجال من هؤلاء \* وفي أخرى : رجل من فارس . أخرجه الشيخان والترمذي

وعنه رضي الله عنه قال : ذكرت الأعاجم عند رسول الله ﷺ فقال ﷺ : لا أنا بهم ، أو ببعضهم ، أو ثقبُ مني بكم أو ببعضكم . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup> وعن المستورد القرشي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : تقوم الساعة والروم أكثر الناس . فقال عمرو بن العاص : أبصِرْ ما تقول قال : أقول سمعت من رسول الله ﷺ . قال ان قلت ذلك ان فيهم لحصلا أربعة ، انهم لأحلم الناس عند فتنة ، وأسرعهم افاقة عند مصيبة ، وأوشكهم كربة بعد فرقة ، وأجبرهم لمسكين ويتيم وضعيف ، وخامسة حسنة جميلة : وأمنهم من ظلم الملوكة . أخرجه مسلم

### ﴿ الفصل الخامس في فضل جماعة من غير الصحابة تتبين أسماؤهم ﴾

#### ﴿ أويس القرني ﴾

عن أسير بن جابر رضي الله عنه قال : كان عمر رضي الله عنه اذا أتى عليه

(١) وقال غريب لا تعرفه الا من حديث حصين بن همر الهمداني وليس حصين عند أهل

الحديث بذلك القوي اه . قال البخاري منكر الحديث

(٢) وقال غريب لا تعرفه الا من حديث أبي بكر بن عباس بن صالح بن أبي صالح اه .

وصالح قال فيه النسائي مجهول وضعفه ابن معين



أمداد أهل اليمن سألهم ، أفیکم أویس بن عامر ؟ حتی أتى علی أویس بن عامر . فقال : أنت أویس بن عامر ؟ قال نعم . قال : من مُراد ، ثم من قَرَن ؟ قال : نعم . قال : فكان بك بَرَص فبرأت منه الا موضع درهم ؟ قال : نعم . قال : لك والدة ؟ قال : نعم . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : يأتي عليكم أویس ابن عامر مع أمداد اليمن من مُراد ثم من قَرَن ، كان به برص فبرأ منه الا موضع درهم . له والدة ، هو بهارٌ ، لو أقسم علی الله لا بُرّه فان استطعت ان تستغفر لك فافعل . فاستغفر لي . فقال له عمر : أين تريد ؟ قال : الكوفة . قال : ألا أكتب لك الی عاملها ؟ قال : أكون فی غبراء الناس أحبُّ الیَّ . قال فلما كان من العام المقبل حجَّ رجل من أشرفهم . فوافق عمر ، فسأله عن أویس رحمه الله . فقال : تركته رثَّ البيت قليل المتاع . فأخبره عمر بما سمع من رسول الله ﷺ . فلما رجع الرجل أتى أویساً فقال : استغفر لي . فقال : أنت أحدث عهداً بسفر صالح . فقال : استغفر لي . فقال : لقيت عمر ؟ قال : نعم . فاستغفر له . ففطن له الناس . فانطلق علی وجهه رحمه الله . أخرجه مسلم . (الامداد) جمع مدد وهم الاعوان الذين كانوا یجیئون لنصر الاسلام . و (غبراء) الناس (بقاياهم وأراد أن يكون مع المتأخرين لامن المتقدمين المشهورين

﴿ النجاشي رحمه الله تعالى ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما مات النجاشي رحمه الله كنا نتحدث انه لا يزال يرى علی قبره نور . أخرجه أبو داود

﴿ زيد بن عمرو بن نفيل <sup>(١)</sup> ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان یحدث عن رسول الله ﷺ : انه لقي

(١) هو ابن عمر بن الخطاب ووالد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أحد العشرة المبشرين بالجنة مات قبل بعث الرسول صلى الله عليه وسلم

زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بَلَدَح<sup>(١)</sup> ، وذلك قبل أن ينزل الوحي على النبي ﷺ . فَقَدَّم إلى رسول الله ﷺ سَفَرَةً فيها لحم فأبى أن يأكل منها فقدمها إلى زيد . فأبى . ثم قال زيد : إني لا آكل مما تذبجون على أنصابكم . ولا آكل الا مما ذكر اسم الله عليه . وكان يعيب على قريش ذبائحهم ويقول : الشاة خلقها الله وأنزل لها من السماء الماء وأنبت لها من الأرض ، وأنتم تذبجونها على غير اسم الله . انكاراً لذلك \* وفي رواية : ان زيد بن عمرو بن نفيل خرج الى الشام يسأل عن الدين ويتبعه فلقي عالماً من اليهود فسأله عن دينهم وقال : اعلي أن أدين دينكم فقال : لا تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله . قال زيد : ما أفرُّ الا من غضب الله ، ولا أحمل من غضب الله شيئاً أبداً ، وأنا أستطيعه ؟ فهل تدلني على غيره . فقال : ما أعلمه الا أن يكون حنيفاً . قال زيد : وما الحنيف ؟ قال : دين ابراهيم عليه السلام ، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا يعبد الا الله . فخرج زيد فلقي عالماً من علماء النصارى ، فذكر له مثل ذلك . فقال : لن تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله . قال ما أفرُّ الا من لعنة الله ، ولا أحمل من لعنة الله شيئاً أبداً ، وأنا أستطيع . فهل تدلني على غيره ؟ فقال : لا أعلمه الا أن يكون حنيفاً . قال وما الحنيف ؟ قال : دين ابراهيم ، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا يعبد الا الله . فلما رأى زيد قولهم في ابراهيم خرج فلما برز رفع يديه ، فقال : اللهم إني أشهدك أني على دين ابراهيم عليه السلام . أخرجه البخاري . ( الحنيف ) المائل وهو في الوضع الشرعي المائل عن الأديان كلها الى دين الاسلام

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما . قالت : رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائماً مُسنداً ظهره الى الكعبة يقول : يا معشر قريش ، والله ما منكم على

(١) واد قبل مكة من جهة المغرب في طريق التميم

حين ابراهيم غيري . وكان يحبي الموودة . يقول للرجل اذا اراد أن يقتل ابنته : لا تقتلها ، أنا أكفيك مؤنتها ، فيأخذها فاذا ترعرعت قال لأبيها : ان شئت دفعتها اليك وان شئت كفيتمك مؤنتها . أخرجه البخاري . ( الموودة ) الطفلة كانوا اذا ولد لأحدهم بذت حفر لها حفرة ودفنها وهي حية غيرة وأنفة ، فحرم الله ذلك

### ﴿ أبو طالب ﴾

عن المسيب بن حزن . قال : لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة . فقال : أي عم ، قل لا إله الا الله كلمة أحاج لك بها عند الله . فقال أبو جهل وعبد الله : أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ، ويعودان لتلك المقالة ، حتى قال أبو طالب ، آخر ما كلمهم : أنا على ملة عبد المطلب ، وأبي أن يقول : لا إله الا الله . فقال ﷺ : والله لأستغفرن لك ما لم أُنْزَ عنك ، فأنزل الله عز وجل « ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى » الآية وأنزل في أبي طالب « انك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء » الآية . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : ذكر أبو طالب عند رسول الله ﷺ فقال : لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة . بأن يجعل في ضحضاح من نار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه . أخرجه الشيخان . ( الضحضاح ) الماء القليل ، استعاره للنار ، وشبه به في القلة ما يكون فيه أبو طالب من النار القليلة

وعن العباس رضي الله عنه . قال : قلت يا رسول الله : هل أغنيت عن عمك ؟ فانه كان يحوُّك وبغضب لك . قال : نعم هو في ضحضاح من نار ،

ولولا أنا لكان في الدَّرَك الأسفل من النار . أخرجه الشيخان . ( يحوطك )  
يحفظك ويصونك ويذب عنك ويتوقّر على مصالحك

﴿ مالك بن أنس رحمه الله تعالى ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يُوشِك أن  
يضرب الناس أكباد الابل في طلب العلم فما يجدون أعلم من عالم المدينة . قال  
عبد الرزاق في حديثه : هو مالك بن أنس : أخرجه الترمذي

﴿ الباب السادس في فضائل الأزمنة والامكنة ، وفيه فصلان ﴾

﴿ الفصل الأول في فضائل الأزمنة ﴾

﴿ العيد ﴾

عن عبد الله بن قُوط . قال قال رسول الله ﷺ : ان أعظم الأيام  
عند الله يوم النحر ثم يوم النفر : أخرجه أبو داود . ( يوم النفر ) هو اليوم الثاني  
من أيام التشريق

وعن أنس رضي الله عنه . قال : قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان  
يلعبون فيهما . فقال : ما هذان اليومان ؟ قالوا : كنا نلعب فيهما في الجاهلية .  
فقال ﷺ : قد أبدلكم الله خيراً منهما يوم الأضحى ويوم الفطر . أخرجه  
أبو داود والنسائي

﴿ عشر ذي الحجة ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ما من أيام  
العمل الصالح فيهن أحب الى الله من هذه الأيام العشر . قالوا : ولا الجهاد في  
سبيل الله ؟ قال : ولا الجهاد الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء .  
أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي \* زاد الترمذي في أخرى ، عن أبي

هريرة رضي الله عنه : يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة . وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر <sup>(١)</sup>

### ﴿ يوم عرفة ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ : ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة ، وإن الله ليدنو ، ثم يباهي بهم الملائكة . فيقول : ما أراد هؤلاء ؟ . أخرجه مسلم والنسائي  
وعن طلحة بن عبيد الله بن كزبر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أفضل الايام يوم عرفة وافق يوم جمعة . وهو أفضل من سبعين حجة في غير يوم جمعة . وأفضل الدعاء يوم عرفة . وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله الا الله وحده لا شريك له . أخرجه مالك من قوله أفضل الدعاء الى آخره \* وأخرجه بطوله رزين <sup>(٢)</sup>

### ﴿ نصف شعبان ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ : ينزل الله تعالى ليلة النصف من شعبان الى السماء الدنيا فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب .  
أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup> وزاد رزين : ممن استحق النار <sup>(٤)</sup>

### ﴿ يوم الجمعة ﴾

عن أوس بن أوس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان من

(١) وقال غريب لا تعرفه الا من حديث مسعود بن واصل عن للنهاس وسأت البخاري . عنه فلم يعرفه اه . وقال أبو داود : مسعود ليس بذلك . وأما النهاس فقد ضعفه النسائي وابن مفلح وغيرهما ولم يوثقه أحد

(٢) رواية رزين لا تثبت وقد جاء في فضل يوم الجمعة صحاح غير هذا

(٣) وقال لا تعرفه الا من حديث الحجاج بن ارطاة وسمعت البخاري يصف هذا

الحديث (٤) ولا يصح

أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم عليه السلام ، وفيه قبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة علي . قالوا : وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرميت ( أي بليت ) . فقال : ان الله تعالى حرم على الأرض ان تأكل أجساد الانبياء . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> والنسائي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ما من مسلم يموت ليلة الجمعة أو يوم الجمعة الا وقاه الله فتنة القبر . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : ذكر النبي ﷺ يوم الجمعة فقال : فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى شيئا الا أعطاه إياه . وأشار بيده يقللها . أخرجه الثلاثة والنسائي

وعن أبي بردة عن أبيه ( أبي موسى الاشعري ) رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : هي ما بين ان يجلس الامام الى أن تنقضي الصلاة . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن أنس رضي الله عنه . قال : التمسوا الساعة التي ترجى يوم الجمعة بعد العصر الى غيبوبة الشفق : أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>

### ﴿ المحرم ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم ، وأفضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل . أخرجه الحنسة الا البخاري

(١) قال المنذرى وهو معلول بلة دقيقة أشار اليها البخاري وغيره

(٢) وقال غريب وليس اسناده بم متصل اه . وفي اسناده ربيعة بن سيف قال في الخلاصة انه فرد حديث في أبي داود والنسائي منكر غريب وله فرد حديث في الترمذي ( هو هذا ) منكر وقال البخاري عنده من اكبر

(٣) وقال غريب ومحمد بن أبي حميد ( أحد رواة ) ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه ويقال هو ابراهيم الانصاري وهو منكر الحديث

وعن علي رضي الله عنه ، وسأله رجل ، أي شهر تأمرني أن أصوم بعد رمضان ؟ فقال : ما سمعت أحداً يسأل عن هذا الا رجلا سأل رسول الله ﷺ وأنا عنده : فقال يا رسول الله : أي شهر تأمرني أن أصوم بعد رمضان ؟ فقال : ان كنت صائماً بعد رمضان فصم المحرم فانه شهر الله ، فيه يوم تاب الله فيه على قوم ، ويتوب الله فيه على قوم آخرين . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

### ﴿ الليل ﴾

عن جابر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان في الليل ساعة لا يؤاقتها رجلٌ مسلم يسأل الله خيراً من أمر الدنيا أو الآخرة الا أعطاه آيابه ، وذلك كل ليلة . أخرجه مسلم

### ﴿ الفصل الثاني في فضائل الامكنة ، وفيه ثلاثة فروع ﴾

#### ﴿ الاول في فضل مكة ﴾

عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أن أول بيت وضع للناس الذي يسكنه مباركاً يصلى فيه الكعبة . قلت : ثم أي ؟ قال : المسجد الأقصى . قلت كم كان بينهما ؟ قال أربعون عاماً . أخرجه الشيخان والنسائي وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضاً من اللبن . وإنما سودته خطايا بني آدم . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup> وصححه والنسائي ، وهذا لفظ الترمذي \* ولفظ النسائي الحجر الأسود من الجنة

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : ان

(١) وقال إسماعيل بن عرابي اهـ . وفي اسناده عبد الرحمن بن اسحاق ضعفه ابن حنبل  
(٢) في اسناده عطاء بن السائب اختلف في آخر ممره فكان يروي ما لا تصح روايته . وهذا مما سمع منه جابر بعد الاختلاط وقد جاء في الصحيح انه الحجر الذي كان يرتقم عليه إبراهيم عليه السلام لبناء الكعبة وقال ممر اني أعلم انك حجر ولا عبرة بتصحيح الترمذي

الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة طمَسَ الله نورهما ، ولولم يطمس نورهما لأضاء تاما بين المشرق والمغرب . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لِيُحَجَّجَنَّ هَذَا الْمَيْتَ وَلِيُعْتَمَرَ<sup>ن</sup> بَعْدَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ . أخرجه البخاري

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إِيْمَلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ مِنْ فَجِّ الرُّوحَاءِ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا أَوْ لِيَتَنِيَهِمَا مَعًا . أخرجه مسلم

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يُخَسَفُ بأولهم وآخرهم . قلت : يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم ؟ قال : يخسف بأولهم وآخرهم ثم يُيعَثُونَ على نِيَّاتِهِمْ . أخرجه الشيخان والألفظ للبخاري . ( البيداء ) الأرض الواسعة القفر . وقد جاء ان المراد به البيداء التي بالقرب من المدينة ، وهي معروفة بقرب ذي الحليفة

وعن شقيق . أن شيبه بن عثمان قال : دخل عمر رضي الله عنه الكعبة فرأى ما فيها من المال . . فقال : لا أخرج حتى أقسمَ مال الكعبة . قلت : ما أنت بفاعل . قال : بلي . قلت : ما أنت بفاعل . قال : لم ؟ قلت : لان رسول الله ﷺ قد رأى مكانه وأبو بكر ، وهما أحوج منك الى المال ولم يُخرجاه . فقام فخرج . أخرجه البخاري وأبو داود ، وهذا لفظ أبي داود

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى . أخرجه الشيخان والترمذي . والمراد : لا يقصد موضع من المواضع بنية العبادة والتقرب الى الله إلا هذه الاماكن الثلاثة تعظيما لشأنها وتشريفها

(٢) وقال غريب وانما يعرف عن ابن عمرو موقفا من قوله اه . وفي اسناده رجال أبو يحيى ضيف



وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : صلاة في مسجدني هذا أفضل . وفي رواية خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام . أخرجه الستة الا أبا داود

وعن أبي شريح العدوي<sup>(١)</sup> رضي الله عنه . قال : قلت لعمر بن سعيد<sup>(٢)</sup> وهو يبعث البعوث الى مكة : ائذن لي أيها الامير أحدثك قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح ، سمعته يقول ، بعد حمد الله والثناء عليه : ان مكة حرمها الله تعالى ، ولم يحرمها الناس . فلا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ، أو يعصدها شجرة . فان أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فيها ، فقولوا : ان الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لکم ، وانما أذن لي فيها ساعة من نهار ، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد منكم الغائب . فقيل لابي شريح : ماذا قال لك عمرو ؟ قال : قال أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح ، ان الحرم لا يعصده عاصيا ولا فاراً بدم ولا فاراً بخزبة . أخرجه الحسنة الا أبا داود . ( العضد ) القطع بالحديدة . و ( الفار ) الهارب و ( الخزبة ) العيب . والمراد بها هاهنا التفرد بالشيء والتغلب عليه مما لا يجيزه الشريعة . وقد جاء في سياق الحديث عن البخاري ان الخبرة الجنانية والبلية

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ يوم الفتح : لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية ، واذا استنفرتهم فانفروا . ثم قال : ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض ، وهو حرام بحجزة الله الى يوم القيامة ، وانه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ، ولم يحل لي الا ساعة من نهار . فهو حرام بحجزة الله تعالى الى يوم القيامة ، لا يُعصده شوكة ، ولا ينقر صيده ،

(١) المشهور في اسمه خويلد بن عمرو

(٢) ابن أبي العاص بن سعيد بن العاص بن أمية المعروف بالاشدق وكان يبعث البعوث

لقتال عبد الله بن الزبير

ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يُخْتَلَى خلاه . قال العباس : يا رسول الله الا الاذخر . فقال ﷺ : الا الاذخر . أخرجه الحنسة الا الترمذي . قوله ( ولا تحمل لقطتها الا لمعرف ) أي على الدوام بخلاف غيرها فانه محدود بسنة واحدة

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يحمل لأحد أن يحمل السلاح بمكة . أخرجه مسلم  
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ لمسكة : ما أطيبك من بلد وأحبك الي . ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنتُ غيرك . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن يعلى بن أمية رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : احتكار الطعام في الحرم إحداد فيه . أخرجه أبو داود . ( الاحتكار ) ادخار الطعام والأقوات لتغلو أسعارها وتباع على المسلمين . و ( الإحداد ) الظلم ، وأصله الميل والعدول عن الشيء

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال لي النبي ﷺ . ألم تري أن قومك حين بنو الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم . فقلت : يا رسول الله ، ألا تردّها على قواعد إبراهيم ؟ فقال : لولا حدثان قومك بالكفر افعلت . فقال ابن عمر رضي الله عنهما : لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ ما أرى أن رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا أن البيت لم يتمّ على قواعد إبراهيم . أخرجه الستة الا أبا داود . ( حدثان الشيء ) أوله ، والمراد به قرب عهدهم بالجاهلية وان الاسلام لم يتمكن بعد ، فكانهم كانوا ينفرون لو هدمت الكعبة وغيّرت هيئتها

(١) وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه

وعن عمرو بن دينار . قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول :  
 لما بنيت الكعبة ذهب رسول الله ﷺ والعباس ينقلان الحجارة . فقال العباس  
 للنبي ﷺ : اجعل إزارك على رقبتيك يقيمك الحجارة . ففعل ، وكان ذلك قبل  
 أن يُبعث ، فخرَّ الى الارض . فطاحت عيناه الى السماء . فقال إزارى إزارى  
 فشده عليه . أخرجه الشيخان \* وفي رواية : فسقط مغشياً عليه ، فما رؤي  
 بعد عريانا

وعن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد . قالا : لم يكن المسجد على  
 عهد رسول الله ﷺ حائطاً كانوا يصلون حول البيت حتى كان عمر رضى الله  
 عنه فبنى حوله حائطاً جذره قصير فعلاه ابن الزبير . أخرجه البخاري  
 وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يُخَرَّبُ الكعبة  
 ذو السويقتين <sup>(١)</sup> من الحبشة . أخرجه الشيخان والنسائي \* وفي أخرى  
 للبخارى عن ابن عباس ، كُتِبَ به أسود أفحج يقامها حجراً حجراً . يعني  
 الكعبة . أما صفة السويقتين لانه أراد ضعفهما ودقتهما ، وذلك غالب في سوق  
 الحبشة و ( الفحج ) بعد ما بين الساقين

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ :  
 اتركوا الحبش ما تركوكم . فانه لا يستخرج كنز الكعبة الا ذو السويقتين  
 أخرجه أبو داود ( الكنز ) المال المحبوس ، والمراد به مال الكعبة الذى كان مُعداً  
 لها من النذور القديمة وغيرها

### ﴿ الفرع الثاني في فضل مدينة الرسول ﷺ ﴾

عن أنس رضى الله عنه . قال : حرَّم رسول الله ﷺ المدينة ما بين كذا  
 الى كذا . فمن أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ،

(١) ثنية سوية وهي الساق مضمرة

لا يقبل الله منه يوم القيامة صرّفاً ولا عدلاً . أخرجه الشيخان \* وفي رواية لما :  
 أنه ﷺ أقبل حتى بدا له أحدٌ فقال : هذا جبل يحبنا ونحبه . فلما أشرف  
 على المدينة قال : اللهم اني أحرم ما بين جبليها مثل ما حرم إبراهيم مكة . اللهم  
 بارك لهم في مدّهم وصاعهم . ( الحديث ) الامر الحادث المنكر الذي ليس بهتاد  
 ولا معروف في السنة

وعن علي رضي الله عنه . قال : ما كتبنا عن رسول الله ﷺ الا القرآن  
 وما في هذه الصحيفة . قال قال رسول الله ﷺ : المدينة حرام ما بين غير  
 الى ثور . فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة  
 والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرّفاً ولا عدلاً . ذمة المسلمين واحدة ، يسعى  
 بها أدناهم . فمن أخفر مسلماً في ذمته فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ،  
 لا يقبل الله منه صرف ولا عدل . أخرجه الحسة ، وهذا لفظ الشيخين \* زاد  
 أبو داود : لا يختل خلاها ولا ينفر صيدها ، ولا تلتقط أقطنها الا من أشادها ،  
 ولا يصلح للرجل أن يحمل فيها السلاح لقتال ، ولا يقطع منها شجرة الا أن  
 يعلف الرجل بعيره . ( غير وثور ) جبلان بالمدينة . وقيل ليس بها ثور ولكنه  
 بمكة . ولعل الحديث ما بين غير الى أحد ، والصحيح ان بها ثورا و ( الحديث )  
 بكسر الدال فاعل الحدث وفتحها الامر المبتدع و ( خفرت الرجل ) اذا أمنت  
 وأخفرت اذا تقضت عهده . و ( الصرف ) النافلة . و ( العدل ) الفريضة  
 و ( الاشادة ) رفع الصوت بالشيء ، والمراد تعريف اللقطة وإفشائها

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يصبر على  
 الأواء المدينة ورشدتها أحد من أمتي الا كنت له شفيعاً وشهيداً يوم القيامة .  
 أخرجه مسلم والترمذي \* وزاد مسلم لا يدعها أحد رغبة عنها الا أبدل الله فيها  
 من هو خير منه . ( الأواء ) الشدة وما تعظم مشقته على الانسان من ضيق

عيش أو قحط أو خوف ونحوه

وعن سفيان بن أبي زهير رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يُفتح  
اليمين فيأتي قوم يَبُسُّون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم . والمدينة خير لهم لو كانوا  
يعلمون . وتفتح الشام فيأتي قوم يَبُسُّون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم . والمدينة  
خير لهم لو كانوا يعلمون . وتفتح العراق فيأتي قوم يَبُسُّون فيتحملون بأهليهم  
ومن أطاعهم ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون . أخرجه الثلاثة . ومعنى  
( يَبُسُّون ) يسوقون بهائمهم سائرين عن المدينة الى غيرها . والاصل فيه أن يس  
يس كلمة زجر الابل

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أمرت بقرية  
تأكل القرى . يقولون : يثرب ، وهي المدينة ، تنفي الناس كما ينفي الكبر خبث  
الحديد . أخرجه الثلاثة \* وفي رواية لمسلم : خبث الفضة . ومعنى ( تأكل القرى )  
أن الله ينصر الاسلام بأهلها وهم الانصار وتفتح القرى على أيديهم ويُغنمهم  
إياها فيأكلونها ، وهذا من باب الاتساع والاختصار وحذف المضاف ، والتقدير  
يأكل أهلها أموال القرى . وغير ﷺ اسم يثرب بطيبة وطابة كراهة التنزيه  
وهو المبالغة في اللوم والتعنيف والتعير

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : من استطاع  
أن يموت بالمدينة فليمت بها فاني أشفع لمن يموت بها . أخرجه الترمذي  
وصححه (١)

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : لما قدم النبي ﷺ المدينة ، وعك  
أبو بكر وبلال رضي الله عنهما فدخلت عليهما ، فقلت : يا أبا ، كيف تجدك ؟  
ويا بلال ، كيف تجدك ؟ وكان أبو بكر رضي الله عنه . اذا أخذته الحى يقول :

(١) وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه

كل امرئ مُصْبِحٌ في أهله والموت أدنى من شرك نعله  
وكان بلال رضي الله عنه إذا أقلم عنه برفع عقيرته ، ويقول :

ألا ليت شعري هل أبيتنَّ ليلةً بؤادٍ وحوالي إذْ خِرْ وجليل  
وهل أُرِدْنَ يوماً مياه حِجَّةٍ وهل يبدون لي شامة وطفيل

قالت : فاخبرت رسول الله ﷺ بذلك فقال : اللهم حجب البينا المدينة  
كحُبنا مكة أو أشد . اللهم وصححها وبارك لنا في مَدَّها وصاعها واقل حُماها  
واجعلها بالْحَقِّفة . أخرجه الثلاثة . ( الوعك ) الألم ، وقيل هو ألم الحى  
( والعقيرة ) الصوت . و ( الجليل ) الثَّمام وهو من نبت البادية . و ( حِجَّة )  
موضع معروف بينه وبين مكة ستة أميال وكان للعرب فيه سوق . و ( شامة  
وطفيل ) جبلان بارض مكة وما والاها

وعن أنس رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : اللهم اجعل بالمدينة  
ضعفَي ماجفلت بمكة من البركة . أخرجه الثلاثة

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتى بابل  
الشَّمر : قال : اللهم بارك لنا في مَدِينَتِنَا وفي ثَمَارِنَا وفي مَدَّنَا وفي صاعِنَا بركة مع  
بركة . اللهم ان ابراهيم عبدك ونبيك وخليك ، واني عبدك ونبيك . وانه  
دعائك لمسكة ، وانا أدعوك للمدينة بمثل مادعائك لمسكة ومثله معه . ثم يعطيه أصغر  
من يحضر من الولدان . أخرجه مسلم ومالك والترمذي

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : على أنقاب المدينة ملائكة  
لا يدخلها الطاعون ولا الدجال . أخرجه الثلاثة والترمذي \* وزاد مسلم ، قال  
ﷺ : يأتي المسيح الدجال من قبل المشرق ورهته المدينة حتى ينزل دُبُرَ أَحَدٍ  
ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهناك يهلك . ( النقب ) المضيق بين  
الجبلين . وقوله ( ينزل دُبُرَ أَحَدٍ ) أي خلفه

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ليس من بلد الا سيّطؤه الدجال الامكة والمدينة ، ليس نَقَبٌ من أنقابها الا عليه الملائكة صائِفٌ يحرسونها . فينزل السبيخة ثم ترْجف المدينة باهلها ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق . أخرجه الشيخان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما بين بيتي ومنبري رَوْضة من رياض الجنة ، ومنبري على حوضي . أخرجه الثلاثة

وعن الحذري رضي الله عنه . قال : تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى فقال رجل هو مسجد قُبا - وقال رجل : هو مسجد رسول الله ﷺ فقال ﷺ : هو مسجدي هذا . أخرجه مسلم والترمذي ، وهذا لفظه ، والنسائي وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : آخر قرية من قرى الاسلام خرابا المدينة . أخرجه الترمذي (١)

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يتركون المدينة على خير ما كانت ، لا يفتشها الا العوافي ، يريد عوافي السباع والطيور ، وآخر من يحشر راعيان من مَزينَة يريدان المدينة يَنْعِقَان ، بَعْنَهُمَا فيجدانها ملثت وحوشا ، حتى اذا بلغا ثنية الدواع خَرَا على وجوههما . أخرجه الثلاثة . (العوافي) جمع عافية وهي كل طالب من سبع وطيور ودابة وغير ذلك ، الا انه كثر استعماله وغلب على السباع والطيور . و (نعق الراعي بالغنم) اذا دعاها لتعود عليه وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الايمان ليأرز الى المدينة كما تأرز الحية الى جُحرها . أخرجه الشيخان . (يأرز) أي ينضم ويلتجى

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الله

(١) وقال حديث حسن قريب لانعرفه الا من حديث جنادة عن هشام

سمى المدينة طابة . أخرجه مسلم

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر فظفر الى جدران المدينة أو وضع راحلته ، وإن كان على دابة حرّكها ، من حبها . أخرجه البخاري والترمذي . ( أوضع ) أي أسرع

وعن سعد رضي الله عنه . قال : لما رجع النبي ﷺ من تبوك تلقته رجال من المتخلفين فأناروا غباراً فخمّر بعض من كان معه أنفه ، فزال رسول الله ﷺ اللثام عن وجهه ، وقال : والذي نفسي بيده إن غبارها شفاء من كل داء ، وأراه ذكر ومن الجذام والبرص . أخرجه رزين (١)

﴿ مسجد قباء ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يزور مسجد قُباء كل سبت راكباً ومشياً ، ويصلي فيه ركعتين . أخرجه الستة إلا الترمذي وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من خرج حتى يأتي مسجد قُباء فصلى فيه ركعتين كان له كعدل عمرة . أخرجه النسائي (٢)

﴿ جبل أحد ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إن أحداً جبل يحبنا ونحبه . أخرجه الثلاثة والترمذي

﴿ العقيق وذو الحليفة ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : أتني رسول الله ﷺ وهو في معرّسه من ذي الحليفة يبطن الوادي . فقيل له : إنك يطحناء مباركة . قال موسى بن

(١) ما تفرد به رزين لا يوثق به ولا يعتمد عليه . ومثل هذا لا يلوح عليه سمة كلام النبوة

(٢) في استاده نجم بن يعقوب . قال الشافعي لا يعرف



عقبة : وقد أناخ بنا سالم رحمه الله بالمناخ من المسجد الذي كان عبد الله يُنيخ به ،  
يتحرّى مُعرّس رسول الله ﷺ ، وهو أسفل من المسجد الذي ببطن الوادي  
بينه وبين القبلة ، وسطاً من ذلك . أخرجه الشيخان والنسائي . ( التحري )  
القصد والاعتماد لتحقيق الغرض المطلوب . و ( المعرّس ) موضع التعريس وهو  
نزول المسافر آخر الليل نزلة للاستراحة والنوم

وعن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم . قال سمعت رسول الله ﷺ ،  
وهو بوادي العقيق يقول : أناني آت من ربّي . فقال : صلّ في هذا الوادي  
وقل عُمرّة وحجّة . أخرجه البخاري وأبو داود  
وعن مالك . انه قال : لا ينبغي لأحد أن يجاوز المعرّس اذا قَفَلَ الى  
المدينة حتى يصلي فيه ركعتين أو ما بدا له . لانه بلغني أن رسول الله ﷺ عرّس  
به . وهو على ستة أميال من المدينة . أخرجه أبو داود

﴿ الفرع الثالث في فضل أماكن متعددة من الأرض ﴾

﴿ الحجاز ﴾

عن عمرو بن عوف رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الدين  
ليأرز الى الحجاز كما تأرز الحية الى جحرها وليعقلن الدين من الحجاز  
معقل الأروية من رأس الجبل . ان الدين بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ  
فطوبى للغرباء ، وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي . أخرجه  
الترمذي <sup>(١)</sup> ( ليعقلن الدين ) أي ليعتصم ويلتجئ . ويحتسب ( الأروية )  
الواحدة من شياه الجبل

(١) وقال حسن . اه وفي اسناده اسماعيل بن أبي اويس قال للنسائي : ضيف . وقال ابن  
أبي خيثمة صدوق ضيف العقل ليس بذلك يعني أنه لا يحسن الحديث . وقاله ابراهيم بن  
عبد الله بن الجنيّد عن يحيى مخطئ يكذب ليس بشيء

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : غَلَطَ القلوب والجفاء في المشرق ، والايمن في أهل الحجاز . أخرجه مسلم  
﴿ جزيرة العرب ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان الشيطان قد يئس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم . أخرجه مسلم . ( التحريش ) الاغراء وايقاع الفتن بين الناس ونحو ذلك  
وعن ابن شهاب . قال قال رسول الله ﷺ : لا يجتمع دينان في جزيرة العرب . قال ابن شهاب : ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه حتى أتاه الثُمَاج واليقين ان رسول الله ﷺ قال : ذلك فأجلى يهود خيبر . أخرجه مالك . وقال وقد أجلى عمر يهود نَجْرَانِ وفَدَك . وأما يهود خيبر فخرجوا منها ليس لهم من الثمر ولا من الأراضي شيء . وأما يهود فدك فكان لهم نصف الثمر ونصف الأرض قيمة من ذهب وورق وإبل ورجال وأقتاب ، ثم أعطاهم القيمة وأجلاهم منها . ( الفحص ) البحث عن حقيقة الأمر وكشفه .  
و ( الثُمَاج ) اليقين

وعن عمر رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب ولا أترك فيها الا مسلماً . قال سعيد بن عبد العزيز : جزيرة العرب ما بين الوادي الى أقصى اليمن الى تخوم العراق الى البحر . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

﴿ اليمن ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أنا كم أهل اليمن هم أرق أفئدة وألين قلوباً . الايمان يمان والحكمة يمانية . ورأس الكفر قبل المشرق . والفخر والخلاء في أهل الابل ، والسكنة والوقار في

الغنم . أخرجه الثلاثة والترمذي . ( الأفتدة ) جمع فؤاد . و ( الحيلاء )  
الكبر والعجب

### ﴿ الشام ﴾

عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ :  
ستكون هجرة بعد هجرة ، فخير أهل الأرض ألزهم مهاجر إبراهيم . ويبقى  
في الأرض شرار أهلها تلفظهم أرضوم . تقدّرهم نفس الله عز وجل ومحشرهم  
إلى النار مع القردة والخنزير . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> . ( تلفظهم ) أي تقدّفهم  
كما ترمى اللفظة من الغم . وقوله : ( تقدّرهم نفس الله ) معناه يكره الله  
خروجهم إليها ومقامهم بها فلا يوقّهم لذلك فيصيروا بالرد وترك القبول كالشيء  
الذي تقدّر النفس فلا تقبله

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : كنا يوماً عند رسول الله ﷺ  
نؤلف القرآن من الزّقاق . فقال ﷺ : طوبى للشام . فقلت لم ذاك يا رسول  
الله ؟ فقال : لأنّ الملائكة بأسطة أجنحتها عليها . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>  
وعن ابن حوالة رضي الله عنه <sup>(٣)</sup> . قال قال رسول الله ﷺ : سيصير  
الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجنّدة ، جند بالشام ، وجند باليمن ، وجند  
بالعراق . فقلت : خير لي يا رسول الله إن أدركت ذلك . قال : فعليك  
بالشام ، فإنها خيرة الله من أرضه يجتبي إليها خيرته من عباده . فاما إذ أئتم  
فعليكم بيّعتكم واسقوا من غدركم فإن الله توكل لي بالشام وأهله . أخرجه

(١) في استاده شهر بن حوشب تكلم فيه قير واحد يروى أحاديث منكورة قال ابن عدي  
شهر ممن لا يحتج به ولا يتدين بمحدثه

(٢) وقال هذا حديث حسن قريب انما نمرقه من حديث يحيى بن أيوب اه . وقد قال فيه  
احمد سيء الحفظ وقال ابن القطان لا يحتج به . وقال أبو حاتم مثله . وقال النسائي ليس بالقوى

(٣) اسمه عبد الله

أبو داود . قوله . ( خري ) بكسر الخاء المعجمة أي اختر لي الأصلح .  
( والاحتباء ) الاختيار والاصطفاء

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان فُسطاط  
المسلمين يوم المَلْحَمَةِ بالغُوطَةِ الى جانب مدينة يقالها دِمَشْق من خير مدائن  
الشام . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> . المراد ( بالفسطاط ) هنا الباد الجامعة للناس .  
و ( الملحمة ) الحرب والقتال . ( والغُوطَة ) اسم للبساتين والمياه التي عند دمشق  
وهي غُوطَة دمشق

وعن عبد الرحمن بن سليمان قال : سيأتي ملك من ملوك العجم فيظهر على  
المدائن كلها الا دمشق . أخرجه أبو داود

### ﴿ بيت المقدس ﴾

عن ميمونة رضي الله عنها قالت : قلت يا رسول الله أفنتا في بيت المقدس ؟  
فقال إئتوه فصلوا فيه ، وكانت البلاد اذ ذاك حرباً ، فان لم تأتوه واتصلوا فيه  
فابعثوا بزيت يُسرج في قناديله . أخرجه أبو داود <sup>(٢)</sup>

### ﴿ وِجْ ﴾

عن الزبير رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان صيد وِجٍّ وعِضَاهِهِ  
حرم محرّم لله تعالى . أخرجه أبو داود . ( وِجٌّ ) واد بين الطائف ومكة . قال  
الخطابي : ولا أعلم لتحريمه معنى الا أن يكون على سبيل الحى لنوع من منافع  
المسلمين أو انه حرم وقتاً مخصوصاً ثم أحل . يدل على ذلك قوله في جامع الأصول  
قبل نزوله الطائف لحصار ثقيف ، ثم عاد الأمر فيه الى الأباحة

(١) قال المنذري وله طرق وقد روى مرسل عن جبير بن نفير

(٢) من رواية زياد بن أبي سودة أو ابن سودة وليس له الا هذا الحديث

## ﴿مسجد العشار﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الله تعالى يبعث من مسجد العشار يوم القيامة شهداء لا يقوم مع شهداء بدر غيرهم . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> وقال : المسجد بالأبلة مما يلي النهر <sup>(٢)</sup>

## ﴿أنهار مخصوصة﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : سيحان وجيحان والفرات والنيل <sup>(٣)</sup> كل من أنهار الجنة . أخرجه مسلم

﴿الباب السابع في فضائل اعمال وأقوال متفرقة وفيه ثلاثة فصول﴾

## ﴿الفصل الأول في فضل صلوات مخصوصة﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الصلوات الخمس ، والجمعة الى الجمعة ، ورمضان الى رمضان كفارات لما بينهن ما لم تغش الكبائر . أخرجه مسلم والترمذي

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من صلى الصبح فهو في ذمة الله ، فلا يتبعنكم الله بشيء من ذمته . أخرجه الترمذي <sup>(٤)</sup> \* وزاد رزين . فانه من يطلبه يدركه ثم لا يفوته

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يتعاقبون فيكم ملائكة

(١) في اسناده ابراهيم بن صالح بن درهم ذكره البخاري في التاريخ الكبير وذكر له هذا الحديث وقال لا يتابع عليه وقال العجلي ابراهيم وأبوه ليسا بمشهورين والحديث غير محفوظ (٢) الأبلة بلدة على شاطئ دجلة البصرة العظمى في زاوية الخليج الفارسي الذي يدخل الى مدينة البصرة (٣) سيحان نهر كبير بالنهر من نواحي المصيصة وهو نهر أذنه (أطنه) بين انطاكية والروم ، وجيحان بالمصيصة أيضا أخرجه من بلاد الروم حتى يصب بكفر بيا بأزاء المصيصة . والفرات نهر العراق ، والنيل نهر مصر (٤) وأخرجه مسلم

بالليل وملائكة بالهار ، ويجمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر . ثم يعرج  
الذين باتوا فيكم فيسألهم ، وهو أعلم بكم ، كيف تركتم عبادي ؟ فيقولون :  
تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون . أخرجه الثلاثة والنسائي . (يتعاقبون)  
أي تجيء طائفة بعد طائفة أي ان ملائكة الليل تصعد وتنزل ملائكة  
النهار وبالعكس

وعن عمارة بن ربيعة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لن يلج  
النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها . يعني الفجر والعصر . أخرجه  
مسلم وأبو داود والنسائي

وعن معاذ بن جبل الجهني رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من  
قدم في مُصَلَاة حين ينصرف من صلاة الصبح حتى يسبح ركعتي الضحى ،  
لا يقول الا خيرا غفر الله له خطاياه وان كانت أكثر من زبد البحر . أخرجه  
أبو داود <sup>(١)</sup> . (التسبيح) هاهنا صلاة النافلة

وعن أم حبيبة رضي الله عنها <sup>(٢)</sup> . قالت : قال رسول الله ﷺ : ما من  
عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثلثي عشرة ركعة من غير الفريضة الا بنى الله له  
بيتا في الجنة . قالت : فما تركتها منذ سمعتها من رسول الله ﷺ . أخرجه  
الخمسة الا البخاري

وعن زيد بن خالد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من توضأ  
فأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين لايسهو فيهما غفر الله له ما تقدم من ذنبه .  
أخرجه أبو داود

وعن سعيد بن المسيب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يبدنا  
وبين المنافقين شهود العشاء والصبح ، لا يستطيعونهما . أخرجه مالك

(١) في اسناده زيان بن فائد الجراوي ضعفه ابن معين : وقال احمد أحاديثه منا كبر

(٢) هي بنت أبي سفيان أم المؤمنين رضي الله عنها

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : صلاة المرأة في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا الا المكتوبة . أخرجه . الأربعة الا النسائي

وعن عبد الواحد بن زياد . يرفعه قال : صلاة الرجل في الغلاة اذا أتتها تضاعف على صلاته في الجماعة . أخرجه رزين<sup>(١)</sup>  
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : صلاة الجماعة أفضل من صلاة الغدِّ سبع وعشرين درجة . وروى بخمس وعشرين . أخرجه السنة الا أبا داود . ( الغد ) الفرد

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ . ما من ثلاثة في قرية ولا بدور لا تقام فيهم الصلاة الا قد استحوذ عليهم الشيطان ، فعليكم بالجماعة . أخرجه أبو داود والنسائي \* وزاد رزين وان ذئب الانسان الشيطان ، اذا خلا به أكله . ( الاستحواذ ) الاستيلاء على الشيء والغلبة

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : جاء رجل ، وقد صلى رسول الله ﷺ فقام يصلي . فقال رسول الله ﷺ : ألا رجل يتجر على هذا فيصلي معه ؟ فقام رجل<sup>(٢)</sup> فصلى معه . أخرجه أبو داود والترمذي<sup>(٣)</sup> ( يتجر ) يفتح المثناة تحت وباسكان المثناة فوق وضم الجيم . أي يحصل لنفسه بالصلاة معه مكسبا من الثواب

وعن عثمان رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من صلى صلاة العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل . ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما قام الليل كله . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي

(١) ورواه الحاكم وقال صحيح على شرطهما

(٢) هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه (٣) وحسنه الترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من صلى أربعين يوماً في جماعة ، لم تقته تكبيرة الاحرام كُتِبَ له براءتان : براءة من النار وبراءة من النفاق . أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الامام ضامن والمؤذن مؤتمن . اللهم ارشد الامة واغفر للمؤذنين . أخرجه أبو داود والترمذي (٢) قوله (ضامن) أي ان صلاة المقتدين به في عهده وصحتها مقرونة (٣) بصحة صلاته فهو ضامن لهم صحة صلاتهم . و (المؤذن مؤتمن) القوم الذين يثقون به ويأمنونه على أوقات صلاتهم وصيامهم

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا . وذلك انه اذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد ، لا يخرجها الا الصلاة ، لم يخطُ خطوة الا رفعت له بها درجة وحُطَّ عنه بها خطيئة . فاذا صلى لم تنزل الملائكة تصلي عليه مادام في مصلاه . اللهم صل عليه ، اللهم ارحمه . اللهم تب عليه . ما لم يؤذ فيه ، ما لم يحدث ، قيل ما يحدث ؟ قال أبو هريرة : ما لم يفسُ أو يضُرط . ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة . أخرجه السنة الا النسائي

وعن سعيد بن المسيب . قال : احتضر رجل من الانصار فقال اني محدثكم حديثا ما أحدثكموه الا احتسابا . سمعت رسول الله ﷺ يقول : اذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء . ثم أتى الى الصلاة لم يرفع قدمه التني الا كتب الله

(١) وقال قد روى هذا الحديث موقوفا على أنس ولا أعلم أحدا رفعه الا ما روى مسلم ابن قتيبة عن طعمة بن عمرو وانما يروى هذا عن حبيب بن أبي حبيب البجلي عن أنس من قوله (٢) من رواية أبي صالح عن أبي هريرة . قال البخاري حديث أبي صالح عن عائشة . اصح من أبي صالح عن أبي هريرة وقال علي بن المديني انه لم يثبت حديث أبي صالح عن أبي هريرة ولا حديث أبي صالح عن عائشة في هذا (٣) وفي نسخة معقودة



الله بها حسنة ، ولا وضع قدمه اليسرى الا حُط عنه سيئة فليُكَبَّ أو ليُبْعَد . فان أتى المسجد فصلى في جماعة غُفِرَ له . وان أتى المسجد وقد صلوا بعضا وبقي بعض صلى ما أدرك وأتم ما بقي ، كان كذلك . فان أتى المسجد وقد صلوا فصلى وأتم الصلاة كان كذلك . أخرجه أبو داود

وعن أبي أمامة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من خرج من بيته مُتَطَهِّراً الى الصلاة المكتوبة كان أجره كأجر الحاج الحرام . ومن خرج الى تسبيحة الضحى لا يُنصِبُه الا ذلك كان كأجر المَعْتَمِر . وصلاة على أثر صلاة لاغو بينهما كتاب في عليين . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> . (النصب) التعب . و (الغفو) الهذر من القول . و (عليين) أعلاما مكان في الجنة

وعن أنس رضي الله عنه . قال : أراد بنو سَلِمة أن يتحوَّلوا الى قُرْب المسجد ، فقال رسول الله ﷺ : ألا تحسبون آثاركم ؟ فأقاموا . أخرجه البخاري (الاحتساب) ادَّخَار الأجر عند الله بفعل الخير . و (الآثار) آثار مشيهم وعن بريدة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : بَشَّرَ المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة . أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(٢)</sup>

### ﴿ الفصل الثاني في فضل عيادة المريض ﴾

فيه حديث علي رضي الله عنه : ما من رجل يعود مريضاً مُتَمَسِّياً . وحديث أنس : من توضأ فأحسن الوضوء وعاد أخاه المسلم . وحديث أبي هريرة : من عاد مريضاً أو زار أخاً له في الله . وتقدمت هذه الاحاديث في كتاب الصحبة من حرف الصاد في الفصل الثاني عشر منه في عيادة المريض وفضلها

(١) في استناذه القاسم ابو عبد الرحمن منهم من ضعف روايته

(٢) وقال غريب اه وقاله الدارقطني تفرد به اسماعيل بن سليمان الغزي البعري الكحال وقال المنذري رجال استناذه ثقات

﴿ الفصل الثالث في فضل أعمال وأقوال مشتركة الاحاديث ومتفرقة ﴾

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه . قال : كنت مع رسول الله ﷺ في سفر فاصبحت يوماً قريباً منه ونحن نسير . فقلت : يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار . فقال : لقد سالت عن عظيم ، وانه ليسير على من يسره الله عليه . تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت . ثم قال : ألا أدلك على أبواب الخير ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : الصومُ جنة ، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار . وصلاة الرجل من جوف الليل شعار الصالحين . ثم تلا « تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ » الى قوله « جزاء بما كانوا يعملون » . ثم قال : ألا أخبرك برأس الأمر وعموده ، وذروة سنامه ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : رأس الامر الاسلام ، وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد . ثم قال : ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟ قلت : بلى . قال : كفّ عليك هذا ، وأشار الى لسانه . قلت : يا رسول الله ، وأنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ فقال : ثكلتك أمك يا معاذ ، وهل يكب الناس في النار على وجوههم ، أو قال على مناخرهم الا حصائد أسنتهم . أخرجه الترمذي . ( الشعار ) العلامة . والمراد ( بذروة سنامه ) أعلا موضع في الجنة وأشرفه . و ( ملاك الامر ) بفتح الميم وكسرهما قوامه وما ينم به . و ( الحصائد ) جمع حصيدة ، وهي ما يحصد من الزرع شبه

اللسان وما يقطع به من القول بحمد المنجل وما يقطع به من النبات  
وعن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أقام الصلاة وآتى الزكاة ومات لا يشرك بالله شيئاً كان حقاً على الله أن يغفر له ، هاجر أو مات في أرضه التي ولد فيها . فقلنا : يا رسول الله ألا نخبر بها الناس فيستبشرون ؟ قال : ان في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء

والارض أعدّها الله للمجاهدين في سبيله . ولولا أن أشق على المؤمنين ولا أجد ما أحلهم عليه ولا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا بعدي ما قدمت خلف سريّة . ولوددت أني أقتل ثم أحبي ثم أقتل . أخرجه النسائي  
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : قال الله تعالى : من عادى لي ولياً فقد آذنته بحرب . وما تقرب اليّ عبدي بشيء أحب اليّ من اداء ما افترضت عليه . ولا يزال عبدي يتقرب اليّ بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به . وبصره الذي يبصر به . ويده التي يبطش بها . ورجله التي يمشي بها . وإن سألني أعطيته . وإن استعاذني أعذته . وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن ، يكره الموت وأكره مساءته . أخرجه البخاري <sup>(١)</sup> . ( التردد )  
في حق الله محال ومعناه ما ترددت رسلي في شيء أنا فاعله كترديدي اياهم في قبض نفس المؤمن

وعن أبي أمامة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثة كلهم ضامن على الله : رجل خرج غازياً في سبيل الله تعالى ، فهو ضامن على الله تعالى حتى يتوفاه الله تعالى فيدخله الجنة ، أو يرده بما نال من أجر وغنيمة . ورجل راح الى المسجد ، فهو ضامن على الله تعالى حتى يتوفاه الله تعالى فيدخله الجنة . ورجل دخل بيته بسلام ، فهو ضامن على الله . أخرجه أبو داود . قوله ( ضامن ) فاعل بمعنى مفعول ومعناه مضمون على الله تعالى . وقوله ( دخل بيته بسلام ) أراد به لزوم البيت وطلب السلامة من الفتن ترغيباً في العزلة وتقليل الخلطة  
وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الصلاة

(١) وقال الذهبي في الميزان ( ١ : ٣٠١ ) فهذا حديث غريب جداً ولولا هيئة البخاري لمعدته من منكرات خالد بن مخلد وذلك اغراباً لفظه ولانه مما يفرد به شريك وليس بالناظر . ولم يرد هذا المتن الا بهذا الاسناد . هـ

والصيام والزكاة يُضَاعَف على النفقة في سبيل الله بسبعائة ضعف .  
أخرجه أبو داود

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال النعمان بن نوفل : يا رسول الله ، أُرأيت إذا صليت المكتوبة، وصمت رمضان ، وأحلت الحلال ، وحرمت الحرام ، ولم أزد على ذلك شيئاً ، أدخل الجنة ؟ قال : نعم . قال : والله لا أزيد على ذلك شيئاً .  
أخرجه مسلم

وعن الحارث الأشعري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إن الله تبارك وتعالى أمر يحيى بن زكرياء عليهما السلام بخمس كلمات ، أن يعمل بها ، وأن يأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها ، وأنه كأنه كاد أن يبطيء بها . فقال له عيسى عليه السلام : إن الله أمرك بخمس كلمات أن تعمل بها وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها . فإما أن تأمرهم بها وإما أن آمرهم أنا بها . فقال : يحيى عليه السلام : أخشى أن سبقتني بها أن يُخسف بي أو أعذب . فجمع الناس في بيت المقدس فامتلاً المسجد وقعدوا على الشرف . فقال : إن الله أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهن وأن آمركم أن تعملوا بهن : أولهن أن تعبدوا الله لا تشرکوا به شيئاً . فإن مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبداً من خالص ماله بذهب أو ورق وقال هذه داري وهذا عملي ، فاعمل وأدّ الي . فكان يعمل ويؤدي إلى غير سيده ، فأبىكم يرضى أن يكون عبده كذلك ؟ وإن الله تعالى أمركم بالصلاة ، فإذا صليتم فلا تلتفوا ، فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت . وأمركم بالصيام ، فإن مثل ذلك كمثل رجل في عصاة معه صرة فيها مسك وكلهم يُعجبه ريحها ، وإن ریح الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . وأمركم بالصدقة فإن مثل ذلك كمثل رجل أسرّه العدو فأوثقوا يديه إلى عنقه وقدموه ليضربوا عنقه فقال : أنا أفدي نفسي منكم بالقليل والكثير

خفدي نفسه منهم . وأمركم أن تذكروا الله ، فإن مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو في أثره سراعاً حتى أتى على حصن حصين فأحرز نفسه منهم ، وكذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله تعالى . وقال عليه السلام : وأنا أمركم بخمس ، الله تعالى أمرني بهن : السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة ، فإن من فارق الجماعة قيد شبرٍ فقد خلع ربةً الاسلام من عنقه إلا أن يرجع . ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو في جهنم . فقال رجل : وإن صام وصلى يارسول الله ؟ قال وإن صام وصلى . فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين والمؤمنين عباد الله تعالى . أخرجه الترمذي وصححه <sup>(١)</sup>

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : أتاني الليلة آت من ربي \* وفي رواية : أتاني ربي في أحسن صورة . فقال : يا محمد . قلت : لبيك ربي وسعديك . قال : هل تدري فيم يختصم الملائ الأعلی ؟ قلت : لا . فوضع يده بين كفتي حتى وجدت بردها بين ثديي . فعلمت ما في السموات وما في الأرض . ثم قال يا محمد : أتدري فيم يختصم الملائ الأعلی ؟ قلت : نعم ، في الدرجات والكفارات وتقل الاقدام الى الجماعات واسباغ الوضوء في السبرات وانتظار الصلاة بعد الصلاة . ومن حافظ عليهن عاش بخير ومات بخير وكان من ذنوبه كيوم ولدته أمه . ثم قال : يا محمد . قلت لبيك وسعديك . قال اذا صليت فقل : اللهم اني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين واذا أردت بعبادتك فتنة فاقبضني اليك غير مفتون . قال : والدرجات افشاء السلام واطعام الطعام والصلاة بالليل والناس نيام . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

اطلاق (الصورة) على الله تعالى لا يجوز . والمراد بما جاء في الحديث انه أتاه في أحسن صفة أو يكون المعنى عائداً الى النبي ﷺ أي أتاني ربي وأنا في

(١) وأخرج النسائي بعضه وأخرجه الحاكم وقال على شرط الشيخين

(٢) وقال حسن غريب

أحسن صورة . ( والملا الأعلى ) الملائكة المقربون . والسبورات باسكان  
 الموحدة جمع سبرة وهي شدة البرد . وفي بعض النسخ المكروهات  
 وعن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان في الجنة غرافا يرى  
 ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها . فقام اعرابي ، فقال : لمن هي يا رسول  
 الله ؟ قال : لمن أطاب الكلام وأطعم الطعام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس  
 نيام . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يقول الله عز وجل :  
 أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه حين يذكرني . فاذا ذكرني في نفسه ذكرته في  
 نفسي ، وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه . فان اقترب الي شبرا  
 اقتربت اليه ذراعا . وان اقترب الي ذراعا اقتربت منه باعا . وان أتاني مشيا  
 أتيت هرولة . أخرجه الشيخان

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يقول الله عز وجل :  
 من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد . ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلهما  
 وأغفر . ومن تقرب الي شبرا تقرب منه ذراعا . ومن تقرب الي ذراعا تقرب  
 منه باعا . ومن جاءني بمشي أتيت هرولة . ومن لقيني بقرباب الأرض خطيئة  
 لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة . أخرجه مسلم . ( قُراب الأرض ) ما يقارب  
 ملاها

وعن أبي مالك الاشعري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ :  
 الوضوء شطر الإيمان ، والحمد لله تملأ الميزان ، وسبحان الله والحمد لله تملآن  
 ما بين السماء والأرض ، والصلاة نور ، والصدقة برهان ، والصبر ضياء ، والقرآن  
 حجة لك أو عليك . كل الناس يغدو ، فبائع نفسه ، فمعتقها أو موبقها . أخرجه

(٤) وقال غريب وقد تمسك بعض أهل العلم في عبد الرحمن بن اسحاق ( أحد رواة )  
 من قبل حفظه .

مسلم والترمذي والنسائي . ( موبها ) أي مهلكها

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يوما : من أصبح اليوم منكم صائما ؟ قال أبو بكر رضي الله عنه : أنا . قال : فمن تبع منكم اليوم جنازة ؟ قال أبو بكر : أنا : قال : فمن أطعم منكم اليوم مسكينا ؟ قال أبو بكر : أنا . قال : فمن عاد منكم اليوم مريضا ؟ قال أبو بكر : أنا . قال ﷺ :

ما اجتمعن في رجل الا دخل الجنة . أخرجه مسلم

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال : قالوا يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور ، يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ، ويتصدقون بفضل أموالهم . قال : أوليس قد جعل الله لكم ما تتصدقون به ؟ ان بكل تسبيحة صدقة ، وكل تكبيرة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليل صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ، ونهي عن منكر صدقة ، وفي بضع أحدكم صدقة . قالوا : يا رسول الله ، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ قال : أرأيتم لو وضعها في حرام ، أكان عليه وزر ؟ قالوا : نعم . قال : كذلك اذا وضعها في الحلال كان له أجر . أخرجه مسلم \* والترمذي في رواية : تبسمك في وجه أخيك صدقة ، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة ، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة ، وبصرك للرجل الردي البصر لك صدقة ، وإمطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق صدقة ، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة (١)

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاث من كن فيه نشر الله عليه كنفه وأدخله الجنة : رفق بالضعيف ، والشفقة على الوالدين ، والاحسان الى المملوك . أخرجه الترمذي ( كنف الانسان ) ظلّه وحماه الذي يأوي اليه الخائف

(١) وقال حسن قريب

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثة حق على الله عونهم : المجاهد في سبيل ، والمكاتب الذي يريد الأداء ، والناكح الذي يريد العفاف . أخرجه الترمذي والنسائي

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله : فأما الثلاثة الذين يحبهم . فرجل أتى قوماً فسألهم بالله ولم يسألهم بقرابة يدينه وبينهم فمنعوه ، فتخاف رجل بأعقابهم فأعطاه سرّاً لا يعلم بعطيته الا الله والذي أعطاه . وقوم ساروا ليلتهم حتى اذا كان النوم أحب اليهم مما يعدل به فمزلوا فقام رجل يتملقني ويتلو آياتي . ورجل كان في سرية فلقى العدو فانهزموا فأقبل بصدرة حتى يقتل أو يفتتح له . وأما الثلاثة الذين يبغضهم الله : فالشيخ الزاني ، والفقير المختال ، والغني الظلوم . أخرجه الترمذي والنسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : سبعة يبغضهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله : أمام عادل ، وشاب نشأ في عبادة الله . ورجل قلبه معلق بالمسجد حتى يعود اليه ، ورجلان تحابا في الله ، اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه ، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال فقال اني أخاف الله . ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه . ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه . أخرجه الستة الا أبا داود

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من دعا الى هدي كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً . ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الأثم مثل آثام من اتبعه لا ينقص من آثامهم شيئاً . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الدال على الخير



كفأله . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله عز وجل للملائكة اذاهم عبيدي بعمل سيئة فلا تكتبوها حتى يعملها ، فاذا عملها فاكتبوها عليه واحدة . وان تركها لأجلي فاكتبوها له حسنة . واذا هم بعمل حسنة ولم يعملها فاكتبوها له حسنة ، فان عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها الى سبعةائة ضعف . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما من حافظين رفعاً الى الله ما حفظا من عمل عبيد من ليل أو نهار فيجد الله في أول الصحيفة وآخرها خيراً الا قال للملائكة : أشهدكم أنني قد غفرت لعبدي ما بين طرقي الصحيفة . أخرجه الترمذي

وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من شاب شربة في الاسلام كانت له نوراً يوم القيامة . ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو أو لم يبلغهم كان له عتق رقبة . ومن أعتق رقبة مؤمنة كانت فداءه من النار عضواً عضواً . أخرجه أصحاب السنن وهذا لفظ النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله عز وجل يوم القيامة : يا ابن آدم ، مرضت فلم تعطني . فيقول : يارب كيف أعوذك ، وأنت رب العالمين ؟ قال أما علمت أن عبيدي فلاناً مرض فلم تعده ؟ أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده ؟ يا ابن آدم ، استطعمتك فلم تطعمني . قال : يارب كيف أطعمك ، وأنت رب العالمين ؟ قال : ان عبيدي فلاناً استطعمك فلم تطعمه ، أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي ؟ يا ابن آدم استسقيتك

(١) في اسناده احمد بن بشر الكوفي كان رأساً في الشوعية الذين يفضلون المعجم على العرب وقال الدارقطني ضيف وقال النسائي ليس بذاك القوي وقال الدارمي متروك . وفي اسناده ايضاً شيب بن بشر وثقه بن معين ولينه أبو حاتم وغيره . وقال الترمذي حديث غريب

فلم تسقني . قال : يارب كيف أسقيك ، وأنت رب العالمين ؟ فيقول : ان عبيد فلاناً استسقاك فلم تسقه ، أما علمت انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي ؟ .  
أخرجه مسلم

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من أكل طيباً وعمل في مُنَّةٍ وأمن الناس بوائقه دخل الجنة . قال له رجل : يا رسول الله ، ان هذا اليوم في الناس كثير . قال : فسيكون في قرون بعدي . أخرجه الترمذي .  
والمراد . ( بالبوائق ) هنا الغوائل والشرور والظلم والغش

وعن البراء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من منَّح منحةً لبناً أو ورقاً ، أو هدى ضالاً طريقاً ، أو أعمى زُفَّاقاً كان له مثل من أعتق رقبة .  
أخرجه الترمذي . ( المنحة ) العطية . والمنحة الناقة والشاة تعار لينتفع بلبنها ثم تعاد  
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قيل يا رسول الله الرجل يعمل العمل سراً فإذا اطلع عليه أعجبه ذلك . فقال ﷺ : له أجران أجر السر وأجر العلانية . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> . المعنى أعجبه ثناء الناس عليه بالخير لقوله ﷺ :  
أنتم شهداء الله في الأرض . اما اذا أعجبه علم الناس به ليُكرَّم أو يُعظم بذلك فهذا رياء . وقيل معناه أعجبه اطلاع الناس عليه رجاء أن يُعمل بمثل عمله فيكون له مثل أجر من عمل لقوله ﷺ : من سن سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : قيل يا رسول الله : الرجل يعمل الخير ويحمده الناس عليه . فقال : تلك عاجل بُشرى المؤمن . أخرجه مسلم  
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : وفد الله ثلاثة :  
الغازي والحاج والمعتبر . أخرجه النسائي

(١) وقاله حديث غريب وقد روى الامش من حبيب بن أبي ثابت عن أبي صالح عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مامن مسلم بغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة أخرجه الشيخان والترمذي

﴿الباب الثامن في فضائل المرض والموت والنوائب وفيه ثلاثة فصول﴾  
﴿الفصل الأول في المرض والنوائب﴾

عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما . أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول : ما يصيب المؤمن من وَصَبٍ ولا نَصَبٍ ولا سَقَمٍ ولا حَزَنٍ حتى ألهم يَهيمه إلا كفر الله به من سيئاته . أخرجه الشيخان والترمذي <sup>(١)</sup> . (النَّصَبُ والوصَبُ) الوجع والمرض

وعن جابر رضي الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ على أم السائب رضي الله عنها . فقال : مالك تَزْفِزِفِينَ ؟ فقالت : الحُمى ، لا بارك الله فيها . فقال : لا تسبي الحمى فإنها تُذهِبُ خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد . أخرجه مسلم . (تَزْفِزِفِينَ) بالزاي المسكرة . وأصل التَزْفِيفِ الحركة الشديدة ، كأنه سمع ما عرض لها من رعدة الحمى . ويروى بالراء المهملة من رفرقة جناح الطائر وهي تحريكه عند الطيران . فشبه حركة رعدتها به . والأول أكثر والله أعلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : عاد رسول الله ﷺ محمواً . فقال له : أبشر فإن الله تعالى : يقول هي ناري أسلطها على عبيد المؤمنين لتسكون حظه من النار . أخرجه رزين

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إذا أراد الله بعبده خيراً سَجَّلَ له العقوبة في الدنيا . وإذا أراد بعبده الشر أمسك عنه بذنبه حتى

(١) قال الترمذي سمعت الجارود يقول سمعت وكيفا يقول انه لم يسمع في الهم انه يكون كفارة الا في هذا الحديث

يُوافي به يوم القيامة . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان عظم الجزاء مع عظم البلاء . وان الله تعالى اذا أحب قوماً ابتلاهم ، فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يود أهل العافية يوم القيامة حين يعطى أهل البلاء الثواب لو أن جلودهم كانت قرضت في الدنيا بالمقاريض . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله وما عليه خطيئة . أخرجه مالك والترمذي

وعن مصعب بن سعد عن أبيه رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء ؟ قال : الانبياء ، ثم الأمثل فالأمثل ، يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان شديداً آفى دينه صلماً ، اشتدّ بلاؤه . وان كان في دينه رقة ابتلاه الله على حسب دينه ، فما يبرح البلاء بالعبيد حتى يتركه يمشي على الأرض وليس عليه خطيئة . أخرجه الترمذي <sup>(٤)</sup> . يقال . ( جاء القوم الأمثل فالأمثل ) أي جاء أشرفهم وأجلهم وخيرهم واحداً بعد واحد في الرتبة والمنزلة

(٢٤١) كلاماً يستند واحد قال الترمذي فيهما حديث حسن غريب أ . وفي استادهما سعد ابن سنان الكندي المهري قال الفسائي منكر الحديث . وقال أحمد لم اكتب أحاديثه لانهم اضطربوا فيها وروى له خمسة عشر حديثاً كلها منكرة

(٣) وقال غريب لانرفه بهذا الاستناد الا من هذا الوجه أ . وفي استاده عبد الرحمن ابن مفرغ . قال ابن عدي له من الامش أحاديث لا يتابعه عليها أحد ( منها هذا ) وهو من جملة الضعفاء

(٤) وفي استاده شريك بن عبد الله النخعي . قال ابن المبارك ليس حديثه بشيء وقال الجوزجاني : مضطرب الحديث مائل . وقال ابن معين ثقة الا انه يغلط ولا يتقن وقاله أبو حاتم صدوق له أغاليط

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : قال الله عز وجل وعزتي وجلالي لا أخرج أحداً من الدنيا أريد أن أغفر له حتى استوفي كل خطيئة في عنقه بسقم في بدنه وإقتار في رزقه . أخرجه رزين . ( الاقتار ) التضييق على الانسان في رزقه

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه مرض أو سفر كتب الله له كصالح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم . أخرجه البخاري وأبو داود

### • الفصل الثاني في موت الأولاد •

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال النساء <sup>(١)</sup> النبي ﷺ : يا رسول الله غلبنا عليك الرجال ، فاجعل لنا يوماً من نفسك ، فوعدهن يوماً ، فوعظهن وأمرهن ، وكان فيما قال هن : ما منكن امرأة تُقدِّم ثلاثة من ولدها الا كانوا لها حجاباً من النار . فقالت امرأة <sup>(٢)</sup> : يا رسول الله واثنين ؟ قال : واثنين . أخرجه الشيخان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسسه النار الا تحلَّه القسم . أخرجه الستة الا أبان داود \* وفي أخرى للترمذي : واثنان وواحد . ومعنى ( تحلَّه القسم ) أي لآتمسه النار الا مسَّه يسيرة مثل تحليل قسم الخالف <sup>(٣)</sup>

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : من كان له فرطان من أمتي دخل الجنة بهما . قالت عائشة رضي الله عنها : ومن كان له فرط ؟ قال : ومن كان له فرط يأموقة . قالت : فمن لم يكن له فرط من أمتك ؟

(١) نساء الانصار (٢) هي أم سليم بنت ملحان أم أنس بن مالك رضي الله عنهما

(٣) تحلة القسم المراد منه ما جاء مصرحاً به في روايات كثيرة ، منها في بعض روايات

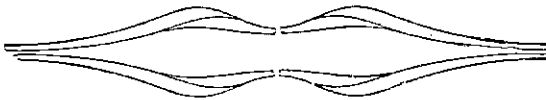
البخاري ، قوله تعالى ( وان منكم الا واردها )

قال : أنا فرط أمتي ، إن يصابوا بمثلي . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> . (الفرط)  
السابق المتقدم على القوم في طلب الماء والمنزل ، وإذا مات للإنسان ولد صغير  
فهو فرط له

### ﴿الفصل الثالث في حب الموت ولقاء الله﴾

عن عُبادة بن الصامت رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من  
أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله ، كره الله لقاءه . فقالت  
عائشة رضي الله عنها : إننا لنكره الموت . قال : ليس ذلك . ولكن المؤمن إذا  
حضره الموت بُشِّرَ بـرضوان الله وكرامته ، فليس شيء أحبَّ إليه مما أمامه ،  
فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه ، وإن الكافر إذا حضره الموت بُشِّرَ بعذاب  
الله وعقوبته ، فليس شيء أكره إليه مما أمامه ، فكره لقاء الله وكره الله  
لقاءه . أخرجه الحمسة إلا أبو داود

آخر الجزء الثالث . ويليه إن شاء الله الجزء الرابع  
وأوله كتاب الفرائض والموارث  
والله الموفق



(١) وقال حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن باري اه . قال ابن معين  
ليس بشيء وقال أحمد مابة بأس

## فهرس

| صحيفة                               | صحيفة                                |
|-------------------------------------|--------------------------------------|
| ٣٨ الرابع عشر في حفظ الجار          | ٢ ﴿ كتاب الصدقة والنفقة ﴾            |
| ٤٠ الخامس عشر في الهجران والقطيعة   | ٢ الفصل الاول في فضلها               |
| ٤١ السادس عشر في تتبع العورة وسترها | ٤ النفقة                             |
| ٤١ السابع عشر في النظر الى النساء   | ٤ الفصل الثاني في الحث عليها         |
| ٤٣ الثامن عشر في أحاديث متفرقة      | ٨ الفصل الثالث في أحكام الصدقة       |
| ٤٥ ﴿ كتاب الصداق وفيه فصلان ﴾       | ١٠ ﴿ كتاب صلة الرحم ﴾                |
| ٤٥ الفصل الاول في مقدارها           | ١١ ﴿ كتاب الصحبة ﴾                   |
| ٤٧ « الثاني في أحكامه               | ١١ الفصل الاول حق الرجل على الزوجة   |
| ٤٩ ﴿ كتاب الصيد ﴾                   | ١٢ « الثاني « المرأة على الزوج       |
| ٤٩ الفصل الاول في صيد البر          | ١٣ حديث أم زرع                       |
| ٥٠ « الثاني « البحر                 | ١٥ شرح حديث أم زرع                   |
| ٥١ « الثالث في ذكر الكلاب           | ٢٠ الثالث في آداب الصحبة             |
| ٥١ ﴿ كتاب الصفات ﴾                  | ٢١ الرابع في آداب المجلس             |
| حرف الضاد                           | ٢٤ الخامس في صفة المجلس              |
| ٥٢ ﴿ كتاب الضيافة ﴾                 | ٢٤ السادس في التحابب والتوادد        |
| ٥٣ ﴿ كتاب الضمان ﴾                  | ٢٧ السابع في التعاضد والتناصر        |
| حرف الطاء                           | ٢٩ الثامن في الاستئذان               |
| ٥٤ ﴿ كتاب الطهارة وفيه تسعة أبواب ﴾ | ٣١ التاسع في السلام وجوابه           |
| ٥٤ ﴿ الباب الاول في أحكام المياه ﴾  | ٣٤ العاشر في المصافحة                |
|                                     | ٣٥ الحادي عشر في العطاس والتثاؤب     |
|                                     | ٣٦ الثاني عشر في عيادة المريض وفضلها |
|                                     | ٣٧ الثالث عشر في الركوب والارتداف    |

| صحيفة                                                           | صحيفة                                                 |
|-----------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------|
| ٥٧ ﴿ الباب الثاني في ازالة النجاسة وفيه ٨١ السادسة اسباغ الوضوء | ٥٧ الفصل الاول في البول والغائط                       |
| ٨٢ السابعة في مقدار الماء                                       | ٥٩ » الثاني في المني                                  |
| ٨٢ الثامنة المنديل                                              | ٦٠ » الثالث في دم الحيض                               |
| ٨٣ التاسعة الدعاء والتسمية                                      | ٦٠ » الرابع في الكلب وغيره من                         |
| ٨٣ ﴿ الباب الخامس في الاحداث                                    | الحيوان                                               |
| الناقضة للوضوء وفيه ستة فروع ﴿                                  | ٦١ » الخامس في الجلود                                 |
| ٨٣ الاول في الخارج من السبيلين                                  | ٦٣ ﴿ الباب الثالث في الاستنجاء وفيه ٨٣ الاول في الريح |
| وغيرها وهو أربعة أنواع                                          | ٨٤ الثاني في المذي                                    |
| ٨٣ الاول في الريح                                               | ٨٦ الثالث في القيء                                    |
| ٨٤ الثاني في المذي                                              | ٨٦ الرابع في الدم                                     |
| ٨٦ الثالث في القيء                                              | ٨٧ الفرع الثاني في لمس المرأة والفرج                  |
| ٨٦ الرابع في الدم                                               | وفيه نوعان                                            |
| ٨٧ الفرع الثاني في لمس المرأة والفرج                            | » الأول في لمس المرأة                                 |
| وفيه نوعان                                                      | » الثاني في لمس الذكر                                 |
| » الأول في لمس المرأة                                           | ٨٨ الفرع الثالث في النوم والاعشاء                     |
| » الثاني في لمس الذكر                                           | والغشي                                                |
| ٨٨ الفرع الثالث في النوم والاعشاء                               | ٨٩ الفرع الرابع في أكل مامسته                         |
| والغشي                                                          | النار وهو نوعان                                       |
| ٨٩ الفرع الرابع في أكل مامسته                                   | » الأول في الوضوء                                     |
| النار وهو نوعان                                                 | ٩٠ الثاني في ترك الوضوء                               |
| » الأول في الوضوء                                               | ٩١ الفرع الخامس في لحوم الابل                         |
| ٩٠ الثاني في ترك الوضوء                                         |                                                       |
| ٩١ الفرع الخامس في لحوم الابل                                   |                                                       |



| صفحة | صفحة                                                          |
|------|---------------------------------------------------------------|
| ٩١   | الفرع السادس في أحاديث متفرقة ١٢٥ التسمية                     |
| ٩٢   | ﴿ الباب السادس في المسح على ١٢٧ هيئة الأكل والآكل             |
|      | الحفين ﴾ ١٢٩ غسل اليد والفم                                   |
| ٩٥   | ﴿ الباب السابع في التيمم ﴾ ١٣٠ ذم كثرة الأكل                  |
| ١٠٠  | ﴿ الباب الثامن في الغسل وفيه ١٣٠ آداب متفرقة                  |
|      | سنة فصول ١٣١ ﴿ الباب الثاني في المباح من                      |
| ١٠٠  | الفصل الأول في غسل الجنابة الأطعمة والمكروه وفيه فصلان ﴾      |
| ١٠٩  | الفصل الثاني في غسل الحائض ١٣١ الفصل الأول في الحيوان         |
|      | والنفساء ١٣٢ الأرنب                                           |
| ١١٠  | الفصل الثالث في غسل الجمعة ١٣٣ الضبع                          |
|      | والعيدين ١١٣ » » » القنفذ                                     |
| ١١٣  | الفصل الرابع في غسل الميت ١٣٤ » » » الحبارى                   |
|      | والغسل منه ١١٤ » » » الخيل                                    |
| ١١٤  | الفصل الخامس في غسل الاسلام ١٣٥ » » » الجلالة                 |
| ١١٥  | » » » السادس في الحمام ١١٦ ﴿ الباب التاسع في الحيض ﴾          |
| ١١٦  | » » » الفصل الأول في الحائض ١١٧ » » » الحشرات                 |
|      | وأحكامها ١١٨ » » » المضطر                                     |
| ١٢١  | الفصل الثاني في المستحاضة والنفساء ١٣٦ نعم الصدقة والجزية     |
| ١٢٤  | ﴿ كتاب الطعام وفيه خمسة ١٣٧ اللحم                             |
|      | أبواب ﴾ ١٣٨ طعام الاجنبي                                      |
|      | ﴿ الباب الأول في آداب الأكل ﴾ ١٣٩ ﴿ الباب الثالث في الحرام من |
| ١٢٤  | آلات الطعام ١٢٤ الأطعمة ﴾                                     |

| صحيفة                                  | صحيفة                                                           |
|----------------------------------------|-----------------------------------------------------------------|
| ١٦٠ الفصل الاول في ألفاظه              | ١٤٠ ﴿الباب الرابع فيما أكله رسول الله وأصحابه من الاطعمة ومدحه﴾ |
| ١٦٢ » الثاني في الطلاق قبل الدخول      | ١٤٣ ﴿الباب الخامس في أطعمة مضافة الى أسبابها﴾                   |
| ١٦٣ الفصل الثالث في طلاق الحائض        | ١٤٣ الدعوة                                                      |
| » » » الرابع في طلاق المكره            | ١٤٤ الوليمة                                                     |
| والمجنون والسكران                      | ١٤٥ العقيدة                                                     |
| » » » الفصل الخامس في الطلاق قبل العقد | ١٤٦ الفرع والعتيرة                                              |
| ١٦٤ الفصل السادس في طلاق العبد والأمة  | ١٤٧ ﴿كتاب الطب والرقى وفيه بابان﴾                               |
| ١٦٦ الفصل السابع في أحكام متفرقة       | ١٤٧ ﴿الباب الأول في الطب﴾                                       |
| ١٦٧ ﴿كتاب الطيرة والغال﴾               | جواز التداوي                                                    |
| ١٦٩ ﴿كتاب الظهار﴾                      | ١٤٧ كراهية ذلك                                                  |
| <b>حرف العين</b>                       | ١٤٨ ما وصفه عليه السلام من الادوية                              |
| ١٧١ ﴿كتاب العلم وفيه سبعة فصول﴾        | ١٥٤ ﴿الباب الثاني في الرق والتائم وفيه أربعة فصول﴾              |
| ١٧١ الفصل الاول في فضل العلماء         | ١٥٤ الفصل الاول في جواز ذلك                                     |
| ١٧٢ الفصل الثاني في الحث على العلم     | ١٥٧ » الثاني في النهي عن ذلك                                    |
| ١٧٣ الفصل الثالث في آداب العلم         | ١٥٨ » الثالث في الطاعون والوباء                                 |
| ١٧٤ الفصل الرابع في » والتعلم          | ١٥٩ » الرابع في العين                                           |
| ١٧٥ الفصل الخامس في رواية الحديث ونقله | ١٦٠ ﴿كتاب الطلاق وفيه سبعة فصول﴾                                |

| صحيفة | صحيفة                                |
|-------|--------------------------------------|
| ١٧٦   | الفصل السادس في كتابة الحديث         |
| ١٧٧   | الفصل السابع في رفع العلم            |
| ١٧٨   | كتاب العفو والمغفرة                  |
| ١٨١   | كتاب العتق والتدبير                  |
| ١٨١   | والكتابة ومصاحبة الرقيق              |
| ١٨٢   | وفيه أربعة أبواب                     |
| ١٨١   | الباب الاول في فضل العتق             |
| ١٨١   | الباب الثاني في مصاحبة الرقيق        |
| ١٨٢   | وأداب حسن المملكة                    |
| ١٨٢   | في العفو عنه                         |
| ١٨٢   | في ضرب الخادم وقذفه                  |
| ١٨٣   | تسمية المملوك                        |
| ١٨٤   | الباب الثالث في العتق                |
| ١٨٦   | الباب الرابع في التدبير والكتابة     |
| ١٨٧   | كتاب العدة والاستبراء                |
| ١٨٧   | وفيه خمسة فصول                       |
| ١٨٧   | الفصل الاول في عدة المطلقة والمختلعة |
| ١٨٩   | الفصل الثاني في عدة الوفاة           |
| ١٩٠   | الفصل الثالث في الاستبراء            |
| ١٩١   | الفصل الرابع في السكنى والنفقة       |
| ١٩٣   | الفصل الخامس في الاحداد              |
| ١٩٥   | كتاب العارية                         |
| ١٩٦   | كتاب العمرى والرقبي                  |
| ١٩٧   | كتاب الغزوات                         |
| ١٩٧   | غزوة بدر                             |
| ٢٠١   | حديث بني النضير                      |
| ٢٠٢   | قتل كعب بن الاشرف                    |
| ٢٠٣   | قتل عبد الله بن أبي الحقيق           |
| ٢٠٥   | غزوة أحد                             |
| ٢٠٨   | غزوة الرجيع                          |
| ٢٠٩   | غزوة بدر معونة                       |
| ٢١٠   | غزوة فزارة                           |
| ٢١١   | غزوة الخندق. وهي الاحزاب.            |
| ٢١٣   | غزوة ذات الرقاع                      |
| ٢١٣   | غزوة بني المصطلق                     |
| ٢١٣   | غزوة انمار                           |
| ٢١٤   | غزوة الحديبية. وفيها ذكر غزوة        |
| ٢٢٨   | ذي قرد وخيبر                         |
| ٢٢٨   | غزوة ذي قرد                          |
| ٢٢٩   | عمرة القضاء                          |
| ٢٢٩   | غزوة مؤتة بارض الشام                 |

| صفحة | صفحة                                                  |
|------|-------------------------------------------------------|
| ٢٣١  | بعثة اسامة بن زيد الى الحرقات                         |
| ٢٣٢  | غزوة الفتح                                            |
| ٢٣٦  | غزوة حنين                                             |
| ٢٣٩  | غزوة أوطاس                                            |
| ٢٤٠  | غزوة الطائف                                           |
| ٢٤١  | بعث خالد بن الوليد                                    |
| ٢٤١  | سرية عبد الله بن حذافة السهمي                         |
| ٢٤٢  | وعلقمة بن مجزز المدلجي                                |
| ٢٤٢  | بعث أبي موسى ومعاذ الى اليمن                          |
| ٢٤٢  | قبل حجة الوداع                                        |
| ٢٤٢  | بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد قبل حجة الوداع    |
| ٢٤٣  | غزوة ذي الخلصة                                        |
| ٢٤٣  | غزوة ذات السلاسل                                      |
| ٢٤٤  | غزوة تبوك                                             |
| ٢٤٥  | كتاب الغيرة                                           |
| ٢٤٦  | كتاب الغضب                                            |
| ٢٤٨  | كتاب الغصب                                            |
| ٢٤٨  | كتاب الغيبة والنميمة                                  |
| ٢٥٠  | كتاب الغناء واللهو                                    |
| ٢٥١  | كتاب الغدر                                            |
| ٢٦٣  | حرف الفاء                                             |
| ٢٥١  | كتاب الفضائل                                          |
| ٢٥١  | الباب الاول في فضل جماعة من الانبياء                  |
| ٢٥١  | ذكر ابراهيم عليه السلام وولده                         |
| ٢٥٢  | ذكر موسى عليه السلام                                  |
| ٢٥٢  | ذكر يونس                                              |
| ٢٥٣  | ذكر داود                                              |
| ٢٥٣  | ذكر سليمان                                            |
| ٢٥٣  | ذكر أيوب                                              |
| ٢٥٤  | ذكر عيسى                                              |
| ٢٥٤  | ذكر الخضر                                             |
| ٢٥٤  | التخيير بين الانبياء عليهم السلام                     |
| ٢٥٤  | الباب الثاني في فضائل النبي ﷺ                         |
| ٢٥٩  | الباب الثالث في فضائل الصحابة ومناقبهم وفيه خمسة فصول |
| ٢٥٩  | الفصل الاول في ذكر فضائلهم على الاجمال                |
| ٢٦٠  | الفصل الثاني في تفصيل فضائلهم وفيه فرعان              |
| ٢٦٠  | الفرع الاول فيما اشترك فيه جماعة منهم                 |
| ٢٦٣  | الفرع الثاني في ذكر فضائلهم                           |

| صحيفة                                                  | صحيفة                                           |
|--------------------------------------------------------|-------------------------------------------------|
| ٢٧٩ ذكر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه                 | على الانفراد                                    |
| ٢٨٠ ذكر أبي ذر الغفاري رضي الله عنه                    | ٢٦٣ أبو بكر الصديق رضي الله عنه                 |
| ٢٨٣ ذكر حذيفة بن اليمان » » »                          | ٢٦٦ ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه              |
| ٢٨٤ ذكر سعد بن معاذ » » »                              | ٢٦٨ أحاديث مشتركة بينهما رضي الله عنهما         |
| ٢٨٥ ذكر عبد الله بن العباس » » »                       | ٢٦٩ ذكر عثمان رضي الله عنه                      |
| ٢٨٥ ذكر عبد الله بن عمر » » »                          | ٢٧١ ذكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه            |
| ٢٨٥ ذكر عبد الله بن الزبير » » »                       | ٢٧٢ ذكر طلحة بن عبيد الله » » »                 |
| ٢٨٦ ذكر بلال بن رباح » » »                             | ٢٧٣ ذكر الزبير بن العوام » » »                  |
| ٢٨٦ ذكر أبي بن كعب » » »                               | ٢٧٣ ذكر سعد بن أبي وقاص » » »                   |
| ٢٨٦ ذكر أبي طلحة الانصاري » » »                        | ٢٧٣ ذكر سعيد بن زيد » » »                       |
| ٢٨٧ ذكر سلمان الفارسي » » »                            | ٢٧٣ ذكر عبد الرحمن بن عوف » » »                 |
| ٢٨٧ ذكر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه                  | ٢٧٤ ذكر أبي عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه   |
| ٢٨٨ ذكر عبد الله بن سلام رضي الله عنه                  | ٢٧٤ ذكر العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه       |
| ٢٨٨ ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه           | ٢٧٥ ذكر جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه           |
| ٢٨٨ ذكر جابر بن عبد الله بن حرام الانصاري رضي الله عنه | ٢٧٥ ذكر الحسن والحسين رضي الله عنهما            |
| ٢٨٩ ذكر أنس بن مالك رضي الله عنه                       | ٢٧٧ ذكر زيد بن حارثة وابنه اسامة رضي الله عنهما |
| ٢٨٩ ذكر البراء بن مالك رضي الله عنه                    | ٢٧٨ ذكر عمار بن ياسر رضي الله عنه               |
| ٢٨٩ « ثابت بن قيس » » »                                |                                                 |

| صفحة | صفحة                                              |
|------|---------------------------------------------------|
| ٢٩٠  | عدي بن حاتم رضى الله عنه                          |
| ٢٩٠  | ذكر أبي هريرة « « «                               |
| ٢٩١  | ذكر جليبيب « « «                                  |
| ٢٩١  | ذكر حارثة بن سراقة « « «                          |
| ٢٩١  | « خالد بن الوليد « « «                            |
| ٢٩٢  | « عمرو بن العاص « « «                             |
| ٢٩٢  | « أبي سفيان بن حرب « « «                          |
| ٢٩٢  | « معاوية « « «                                    |
| ٢٩٣  | فضل النساء الصحابات رضى الله عنهن ٣٠٨             |
| ٢٩٣  | ذكر خديجة بنت خويلد رضى الله عنها ٣٠٩             |
| ٢٩٤  | « فاطمة رضى الله عنها ٣٠٩                         |
| ٢٩٤  | « عائشة رضى الله عنها ٣١١                         |
| ٢٩٥  | « صفية بنت حيي بن أخطب ٣١٢                        |
| ٢٩٥  | « سودة بنت زمعة رضى الله عنها ٣١٢                 |
| ٢٩٦  | « ام أيمن « « « ٣١٢                               |
| ٢٩٦  | الفصل الثالث في فضائل أهل البيت رضى الله عنهم ٣١٢ |
| ٢٩٨  | الفصل الرابع في فضائل الانصار ٣١٣                 |
| ٢٩٩  | الفصل الخامس في فضائل أهل البيت رضى الله عنهم ٣١٣ |
| ٢٩٩  | « الباب الرابع في فضائل هذه الامة ٣١٤             |
| ٣٠٤  | « الباب الخامس في فضائل جماعات ٣١٥                |
| ٣٠٤  | متفرقة، وفيه خمسة فصول «                          |
| ٣٠٤  | الفصل الاول في فضل قرش                            |
| ٣٠٥  | الفصل الثاني في فضل قبائل                         |
| ٣٠٧  | الفصل الثالث في فضل العرب                         |
| ٣٠٨  | الفصل الرابع في فضل العجم والروم                  |
| ٣٠٨  | الفصل الخامس في فضل جماعة من                      |
| ٣٠٩  | غير الصحابة                                       |
| ٣٠٩  | أويس القرني رحمه الله                             |
| ٣٠٩  | النجاشي رحمه الله                                 |
| ٣١١  | زيد بن عمرو بن نفيل                               |
| ٣١١  | أبو طالب                                          |
| ٣١٢  | مالك بن أنس رحمه الله تعالى                       |
| ٣١٢  | « الباب السادس في فضائل الائمة                    |
| ٣١٢  | والامكنة وفيه فصلان «                             |
| ٣١٢  | الفصل الاول في فضائل الائمة                       |
| ٣١٢  | عشر ذي الحجة                                      |
| ٣١٣  | يوم عرفة                                          |
| ٣١٣  | نصف شعبان                                         |
| ٣١٣  | الجمعة                                            |
| ٣١٤  | المحرم                                            |
| ٣١٥  | الليل                                             |
| ٣١٥  | الفصل الثاني في فضائل الامكنة                     |

| صفحة                                                                | صفحة                                      |
|---------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------|
| ٣٢٩ ﴿ الباب السابع في فضائل أعمال وأقوال متفرقة ، وفيه ثلاثة فصول ﴾ | ٣١٥ الفرع الاول في فضل مكة                |
| ٣٢٩ الفصل الاول في فضل صلوات مخصوصة                                 | ٣١٩ الفرع الثاني في فضل المدينة           |
| ٣٣٣ الفصل الثاني في فضل عيادة المريض                                | ٣٢٤ مسجد قباء                             |
| ٣٣٤ الفصل الثالث في فضل اعمال وأقوال مشتركة الذكر                   | ٣٢٤ جبل أحد                               |
| ٣٤٣ ﴿ الباب الثامن في المرض والموت والنوائب ، وفيه ثلاثة فصول ﴾     | ٣٢٤ العقيق وذو الحليفة                    |
| ٣٤٣ الفصل الاول في المرض والنوائب                                   | الفرع الثالث في فضل أماكن متعددة من الارض |
| ٣٤٥ » الثاني في موت الاولاد                                         | ٣٢٥ الحجاز                                |
| ٣٤٦ » الثالث في حب الموت ولقاء الله تعالى                           | ٣٢٦ جزيرة العرب                           |
|                                                                     | ٣٢٦ اليمن                                 |
|                                                                     | ٣٢٧ الشام                                 |
|                                                                     | ٣٢٨ بيت المقدس                            |
|                                                                     | ٣٢٨ وج                                    |
|                                                                     | ٣٢٩ مسجد العشار                           |
|                                                                     | ٣٢٩ انهار مخصوصة                          |



# تصحیح خطاً

| سـطـر | صـفـحـة | خـطـأ                                                                | صـواب                                                                | سـطـر | صـفـحـة | خـطـأ                                                                | صـواب                                                                |
|-------|---------|----------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------|-------|---------|----------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------|
| ١٤    | ١٧      | تَبَثْ                                                               | تَبَثْ                                                               | ١٤    | ١٧      | تَبَثْ                                                               | تَبَثْ                                                               |
| ١٦    | ٥       | يُلْقَحْ                                                             | يُلْقَحْ                                                             | ١٦    | ٥       | يُلْقَحْ                                                             | يُلْقَحْ                                                             |
| ٢٧    | ١       | أَحَبْ                                                               | أَحَبْ                                                               | ٢٧    | ١       | أَحَبْ                                                               | أَحَبْ                                                               |
| ٣٦    | ١٨      | الْحَتْدَقْ                                                          | الْحَتْدَقْ                                                          | ٣٦    | ١٨      | الْحَتْدَقْ                                                          | الْحَتْدَقْ                                                          |
| ٤٢    | ٥       | الْقَرْمَذِي                                                         | الْقَرْمَذِي                                                         | ٤٢    | ٥       | الْقَرْمَذِي                                                         | الْقَرْمَذِي                                                         |
| ٤٨    | ٢       | يَقْرُبُهَا                                                          | يَقْرُبُهَا                                                          | ٤٨    | ٢       | يَقْرُبُهَا                                                          | يَقْرُبُهَا                                                          |
| ٥٠    | ١٣      | نَمْ                                                                 | نَمْ                                                                 | ٥٠    | ١٣      | نَمْ                                                                 | نَمْ                                                                 |
| ٥٣    | ٤       | مَتَمَمْ                                                             | مَتَمَمْ                                                             | ٥٣    | ٤       | مَتَمَمْ                                                             | مَتَمَمْ                                                             |
| ٥٧    | ٨       | الْبَسْ                                                              | الْبَسْ                                                              | ٥٧    | ٨       | الْبَسْ                                                              | الْبَسْ                                                              |
| ٦٥    | ٦       | سِبَاطَةٌ                                                            | سِبَاطَةٌ                                                            | ٦٥    | ٦       | سِبَاطَةٌ                                                            | سِبَاطَةٌ                                                            |
| »     | ١٧      | نَ                                                                   | نَ                                                                   | »     | ١٧      | نَ                                                                   | نَ                                                                   |
| ٧٤    | ١٥      | أَذْنِيهِ                                                            | أَذْنِيهِ                                                            | ٧٤    | ١٥      | أَذْنِيهِ                                                            | أَذْنِيهِ                                                            |
| ٧٦    | ١٨      | قَدَمِيهِ لِمَعْدَرُ                                                 | قَدَمِيهِ لِمَعْدَرُ                                                 | ٧٦    | ١٨      | قَدَمِيهِ لِمَعْدَرُ                                                 | قَدَمِيهِ لِمَعْدَرُ                                                 |
| ٨١    | ٣       | { قَالَ : يَارَسُولُ<br>{ قَالَ : يَارَسُولُ<br>{ قَالَ : يَارَسُولُ | { قَالَ : يَارَسُولُ<br>{ قَالَ : يَارَسُولُ<br>{ قَالَ : يَارَسُولُ | ٨١    | ٣       | { قَالَ : يَارَسُولُ<br>{ قَالَ : يَارَسُولُ<br>{ قَالَ : يَارَسُولُ | { قَالَ : يَارَسُولُ<br>{ قَالَ : يَارَسُولُ<br>{ قَالَ : يَارَسُولُ |
| ٨٦    | ١٧      | فَتَرَعَهُ                                                           | فَتَرَعَهُ                                                           | ٨٦    | ١٧      | فَتَرَعَهُ                                                           | فَتَرَعَهُ                                                           |
| ١٠٢   | ١٣      | غَرَفَاتْ                                                            | غَرَفَاتْ                                                            | ١٠٢   | ١٣      | غَرَفَاتْ                                                            | غَرَفَاتْ                                                            |
| ١٠٨   | ٢٢      | أَبِي بَسْكَةَ                                                       | أَبِي بَسْكَةَ                                                       | ١٠٨   | ٢٢      | أَبِي بَسْكَةَ                                                       | أَبِي بَسْكَةَ                                                       |
|       |         | { وَكَذَلِكَ<br>{ وَكَذَلِكَ<br>{ وَكَذَلِكَ                         | { وَكَذَلِكَ<br>{ وَكَذَلِكَ<br>{ وَكَذَلِكَ                         |       |         | { وَكَذَلِكَ<br>{ وَكَذَلِكَ<br>{ وَكَذَلِكَ                         | { وَكَذَلِكَ<br>{ وَكَذَلِكَ<br>{ وَكَذَلِكَ                         |
|       |         | { هُوَ بِالْحَرِيكَ<br>{ هُوَ بِالْحَرِيكَ<br>{ هُوَ بِالْحَرِيكَ    | { هُوَ بِالْحَرِيكَ<br>{ هُوَ بِالْحَرِيكَ<br>{ هُوَ بِالْحَرِيكَ    |       |         | { هُوَ بِالْحَرِيكَ<br>{ هُوَ بِالْحَرِيكَ<br>{ هُوَ بِالْحَرِيكَ    | { هُوَ بِالْحَرِيكَ<br>{ هُوَ بِالْحَرِيكَ<br>{ هُوَ بِالْحَرِيكَ    |
| ١١٣   | ١٦      | لَا تَنْسَلِي                                                        | لَا تَنْسَلِي                                                        | ١١٣   | ١٦      | لَا تَنْسَلِي                                                        | لَا تَنْسَلِي                                                        |
| ١٢٩   | ١٦      | الْأَدْرَاكْ                                                         | الْأَدْرَاكْ                                                         | ١٢٩   | ١٦      | الْأَدْرَاكْ                                                         | الْأَدْرَاكْ                                                         |
| ١٣٠   | ٦       | يَحْسَبْ                                                             | يَحْسَبْ                                                             | ١٣٠   | ٦       | يَحْسَبْ                                                             | يَحْسَبْ                                                             |
| ١٣٢   | ٢١      | { أَدْرَكَتْهَا ،<br>{ أَدْرَكَتْهَا ،<br>{ أَدْرَكَتْهَا ،          | { أَدْرَكَتْهَا ،<br>{ أَدْرَكَتْهَا ،<br>{ أَدْرَكَتْهَا ،          | ١٣٢   | ٢١      | { أَدْرَكَتْهَا ،<br>{ أَدْرَكَتْهَا ،<br>{ أَدْرَكَتْهَا ،          | { أَدْرَكَتْهَا ،<br>{ أَدْرَكَتْهَا ،<br>{ أَدْرَكَتْهَا ،          |
| ١٤٠   | ١١      | لَا الْحَلْ                                                          | لَا الْحَلْ                                                          | ١٤٠   | ١١      | لَا الْحَلْ                                                          | لَا الْحَلْ                                                          |
| ١٤٣   | ١       | الظَّهْرَانْ                                                         | الظَّهْرَانْ                                                         | ١٤٣   | ١       | الظَّهْرَانْ                                                         | الظَّهْرَانْ                                                         |
| ١٤٦   | ٤       | فَوْزَنَاهُ                                                          | فَوْزَنَاهُ                                                          | ١٤٦   | ٤       | فَوْزَنَاهُ                                                          | فَوْزَنَاهُ                                                          |